

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي .

جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي.



قسم العلوم الإنسانية.

كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية

موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر
(1830م - 1938م)

مذكرة مكملة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في التاريخ تخصص تاريخ المغرب العربي المعاصر

إشراف:

إعداد الطالبة

أ. محمد الحاكم بن عون

هاجره عطيلي

لجنة المناقشة

الأستاذ	الرتبة	الصفة	المؤسسة الأصلية
د. عبد الكامل عطية	محاضر "أ"	رئيس الجلسة	جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي
أ.محمد الحاكم بن عون	مساعد "أ"	مشرفا و مقررا	جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي
د.محمد ثامر عبد الرؤوف	محاضر "أ"	عضوا مناقشا	جامعة الشهيد حمّـه لخضر - الوادي

السنة الجامعية 2018م/2019م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

نشكر المولى عز وجل على نعمته علينا بهداية العلم وتوفيقه على إتمام هذا البحث وأتقدم بالشكر بعد الله عز وجل إلى زوجي حفظه الله ورعاه على الدعم المادي والمعنوي لي طوال فترة دراستي كما أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير والامتنان للأستاذ المشرف السيد محمد الحاكم بن عون الذي لم يخل علي بالنصح والتوجيه ، كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الذين أفادوني بالنصائح العلمية والتدعيمات المعنوية .

هاجر .

الإهداء

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم.

إن لكل بداية نهاية ولكل جهد ثمرة أهدي ثمرة جهدي هذا

إلى رمز النضحية والأمل والحنان أُمِّي العزيزة.

إلى الذي رباني فأحسن تربيتي أباي الكريم

إلى رفيق دربي زوجي الغالي.

إلى كل الأهل والأقارب.

إلى كل معلم وأستاذ علمني حرفا

إلى كل الأصدقاء الذين جمعني معهم كلمة الوفاء.

إلى كل من قدم لي يد العون ...

هاجس.

قائمة المختصرات

أولاً: المختصرات باللغة العربية

- تح : تحقيق.
- تع : تعريب.
- تر : ترجمة.
- مج: مجلد
- ع : العدد
- ج : جزء.
- ط : طبعة.
- ص : صفحة.
- د ص: دون صفحة
- د.ت: دون تاريخ الطبع.
- ق : القرن.
- الخ : إلى آخره.

ثانياً: المختصرات باللغة الفرنسية

p: الصفحة

OP,CIT: المرجع سابق

IBID: المرجع نفسه

N : الرقم

S D : د ت

مقدمة

مقدمة

لم يكن الغزو الفرنسي لإيالة الجزائر سنة 1830م مجرد احتلال عسكري للأرض فقط؛ بل كان مخططا استعماريا متكاملًا، يرمي إلى القضاء على دعائم الأمة الجزائرية، الثقافية، الروحية والدينية، وذلك لتثبيت دعائم الاستعمار التي تضمن له البقاء في مستعمرته، وقد وجدت فرنسا في الجزائر نظاما قائما بذاته، ضمن مجموعة من المؤسسات العلمية والدينية والتي حافظت على مقومات الشخصية الجزائرية العربية والإسلامية.

ولقد كانت تلك المؤسسات حجر عثرة أمام مخططات الاحتلال الفرنسي في تثبيت وجوده وتكريس سياسته في القضاء على المجتمع الجزائري ماديا وروحيا، وإحلال ثقافته ونظمه.

الإشكالية

للتعرف على واقع المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر خلال الاحتلال الفرنسي نطرح التساؤل التالي: ما موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1830-1938م)؟ وما مصير تلك المؤسسات من ذلك الموقف؟. وتفرعت عن الإشكالية التساؤلات التالية:

- كيف كان واقع المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر أواخر العهد العثماني؟.
- إلى أي مدى جسدت فرنسا موقفها من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر؟.
- فيم تمثلت انعكاسات ذلك الموقف على دور المؤسسات العلمية والدينية الجزائرية؟.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد كان اختياري لموضوع الدراسة: "موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1830-1938م)" راجع لعدة أسباب ذاتية وموضوعية منها:

• الذاتية:

- الميل الذاتي نحو المواضيع التي تخص تاريخ الجزائر في حقبة الاحتلال الفرنسي.
- الإطلاع على جوانب من تاريخ الجزائر الثقافي إبان الاحتلال الفرنسي.

• الموضوعية:

- تم اختيار الموضوع ضمن قائمة مواضيع مطروحة للدراسة من طرف لجنة مختصة من أساتذة التاريخ في الجامعة.
- محاولة إضافة مجهود علمي تاريخي يختص في جانب ثقافي من تاريخ الجزائر في فترة الاحتلال الفرنسي.
- التعرف على واقع المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر، وما آلت إليه بعد الاحتلال الفرنسي.
- معرفة الطرق والأساليب التي اتبعتها الاحتلال الفرنسي للمساس بالمؤسسات العلمية والدينية في الجزائر.

الدراسات السابقة وأهمية الدراسة:

تم الرجوع في كثير من المواضيع إلى أطروحات جامعية لها علاقة بموضوع الدراسة، نذكر منها: دراسة عثمان زقب "السياسة الفرنسية في الجزائر" التي استفدت منها في سياسة فرنسا تجاه القضاء في الجزائر، أيضا دراسة احمد بن داود "المقاومة الثقافية للاستعمار

الفرنسي في كل من الجزائر والمغرب من خلال التعليم" حيث ركزت هذه الدراسة على التعليم العربي في المدارس الحرة، أيضا دراسة عبد الرحمان بوسعيد "الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر" ركزت الدراسة على أهمية الوقف في التنمية، حيث تطرق إلى أهم المراسيم الفرنسية ضد الأوقاف في الجزائر، بالإضافة إلى دراسات أخرى ذات مواضيع ثقافية أو دينية كان صاحبها يعطي لمحة على دور المؤسسات في ذلك المجال، أما الجديد في هذه الدراسة أنه يعتبر موضوع متخصص، من حيث أنه جمع المؤسسات العلمية والدينية في دراسة واحدة، أيضا أعطى للموضوع حقه زمنيا، حيث عالج واقع تلك المؤسسات قبل وبعد دخول الاستعمار، وتطرق أيضا لظهور مؤسسات علمية ودينية لم تكن قائمة أثناء دخول الاحتلال الفرنسي.

حدود الدراسة (الإطار الزمني):

تم حصر فترة دراسة هذا الموضوع، من 1830م؛ هي بداية الاحتلال وبداية تجسيد فرنسا لموقفها تجاه المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر، أما نهاية الدراسة حتى سنة 1938م، وذلك للاعتبارات الآتية:

- بما أننا نعالج موقف فرنسا من تلك المؤسسات من خلال ذكر القوانين والإجراءات المتخذة ضدها، فإن سنة 1938م تم فيه استكمال صدور أخطر المراسيم ضد التعليم العربي الحر ومؤسساته، مرسوم شوطان 08 مارس 1938م الذي نص بمنع فتح المدارس إلا برخصة ومنع تدريس اللغة العربية التي اعتبرت لغة أجنبية في الجزائر.
- تماشي موقف الاحتلال الفرنسي بعد سنة 1938م مع ظرفية الحرب العالمية الثانية، ومطالب الحركة الوطنية، ثم الثورة الجزائرية، وبالتالي فإن تتبع تلك المحطات حتى 1962م، سيؤدي في الخوض إلى ما طرأ على مسار الحركة الوطنية وتجاوزها مع

سلطة الاحتلال؛ للظفر باستقلالية وحرية المؤسسات العلمية والدينية، مع العلم أن المدة الزمنية لإنجاز المذكرة وعدد صفحاتها محدود.

هيكل الدراسة:

للإجابة عن إشكالية البحث والأسئلة المطروحة ، اتبعت خطة مكونة من مقدمة وثلاثة فصول، وُضع تمهيد لكل فصل وخُتم بخلاصة، وختمنا موضوع الدراسة بخاتمة:

الفصل الأول: حول واقع المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر أواخر العهد العثماني، الأوقاف، القضاء، المساجد، الزوايا، المدارس والكتاتيب، وهو فصل تمهيدي لمعرفة واقع تلك المؤسسات قبل دخول الاحتلال الفرنسي، ليتبين لنا الحال بعد دخوله.

الفصل الثاني: الموسوم بـ "موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1830-1905م)" وعن تاريخ نهاية هذا الفصل، فهو يرتبط بقانون فصل الدين عن الدولة، لتبيين أن موقف فرنسا لم يتغير اتجاه المؤسسات الإسلامية، رغم أنها تدّعي العلمانية، حيث سنتطرق في هذا الفصل إلى الإجراءات المتخذة تجاه تلك المؤسسات ومصير كل مؤسسة منها.

الفصل الثالث: يحمل عنوان المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1905م-1938م) وموقف الاحتلال الفرنسي منها، نعالج فيه دور المؤسسات التي ظهرت في الربع الأول من القرن (20م) المدارس الحرة، الجمعيات والنوادي، جمعية العلماء المسلمين أنموذجا، والتي كانت ردا على سياسة الاحتلال، كما نستعرض أيضا موقف الاحتلال الفرنسي منها.

الخاتمة: تم إدراج النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة.

المناهج المستخدمة في الدراسة:

إن طبيعة الموضوع تلزم الباحث إتباع المنهج التاريخي الذي يتخلله مناهج واصفة ومحللة لهذه الدراسة:

المنهج التاريخي الوصفي: بحكم أن الموضوع تاريخي، كان لزاما علينا اعتماد هذا المنهج لتقرير الأحداث والوقائع التاريخية، فبدأنا بجمع كل ما يتعلق بموضوع الدراسة وفق حدوده الزمكانية، ثم تم نقد المجمع وفق **المنهج التحليلي**؛ لتبيين حقيقتها (صحتها وصدقها) ثم دراستها وتحليلها والتعليق عليها بهدف بناء موضوع البحث وفقا لتسلسله الكرونولوجي وفقا لتطور الأحداث المتمثلة في موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر.

أهم مصادر ومراجع الدراسة:

لقد اعتمدت في انجاز هذا البحث على مجموعة من المصادر والمراجع المتنوعة تختلف أهميتها حسب معالجتها للموضوع، من بين المصادر كتاب المرأة لحمدان خوجة استعنت به في فترة دخول الاحتلال وعن مسألة الأوقاف، ساعدني أيضا في التعريف ببعض الجرائد الفرنسية، ومن بين المراجع التي أفادتي في إثراء هذا البحث بأهم دراسة، كتاب "تاريخ الجزائر الثقافي" لأبي القاسم سعد الله، الجزء الأول والثالث والخامس، اهتم فيه المؤلف بالمؤسسات العلمية والدينية قبل وبعد احتلال الجزائر، حيث كانت مادته قيمة واسعة الشرح والتفصيل، ومن بين المراجع كتاب الباحث عبد القادر حلوش، حول سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، حيث أفادني في دراسة المدارس، فهو دراسة متخصصة في ذلك، أيضا كتاب تركي رابح التعليم القومي والشخصية الجزائرية.

كما استعنت بمجموعة من المقالات المنشورة في الملتقيات والمجلات العلمية، أهمها محمد الحاكم بن عون، "الوقف في الجزائر إبان الاستعمار الفرنسي"، والأستاذ رمضان بورغدة، "جوانب من تطور السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر".

الصعوبات:

تكمّن صعوبات هذا البحث في تعدد المؤسسات العلمية والدينية في هذه الدراسة واتساع مجالها الزمني ، مع محدودية صفحات الدراسة، والذي يحتم علينا عدم التوسع في الشرح والتحليل والذي يمكن أن يعود سلبا على قيمة الموضوع وعمل الباحث.

ختاما وإن تطرقنا إلى هذا الموضوع ، لا يعني أننا استوفينا من جميع جوانبه ، فهو لا يعدوا أن يكون مساهمة متواضعة في مجال البحث العلمي والذي نأمل أن يجد أقلاما تكمل ما بدر منا من نقائص.

الفصل الأول

واقع المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر أواخر العهد العثماني.

المبحث الأول: الأوقاف والقضاء

المبحث الثاني: المساجد والزوايا

المبحث الثالث: المدارس والكتاتيب

لم يكن ليتواجد العثمانيون بالجزائر (1518-1830م) لولا تعرض سواحل شمال البحر الأبيض المتوسط للغزو من طرف الإسبان والبرتغاليين واحتلالهما لموانئ جزائرية، وفرضهم الجزية على سكان هذه المدن الساحلية هو ما جعل سكان الجزائر يستجدون بالإخوة بربروس بغية طلب العون منهما، ومدّهم بالمساعدة بعدما وقفوا عليه من ضعف الدولة الزيانية التي لم يعد بإمكانها حماية أراضيها من الهجمات الإسبانية والبرتغالية المتتالية، إضافة إلى الصراع الداخلي الذي كان يدور بين سلاطينها؛ مما دفع الدولة العثمانية للاستجابة لندائهم والانخراط في صفوفهم بقيادة الأخوة بربروس (خير الدين وعروج)، اللذان كان لهما الأثر البارز في بث الأمن والطمأنينة في نفوس أبناء الجزائر اللذين انصهروا تحت لواء الدولة العثمانية.¹

تميزت الجزائر في العهد العثماني بانتشار المؤسسات العلمية والدينية، من مساجد وزوايا ومدارس وكتاتيب، أيضا القضاء الإسلامي الذي يعتبر مؤسسة دينية، ولأن أكبر مصدر كان يغذي ويمول تلك المؤسسات جميعا هي الأوقاف؛ ولذلك سيتم التطرق في هذا الفصل إلى واقع تلك المؤسسات أواخر الحكم العثماني في الجزائر.

¹ أعمار عمورة، موجز في تاريخ الجزائر، ط1، دار ربحانة الجزائر، 2002، ص ص88-92.

المبحث الأول: الأوقاف والقضاء

أولاً/ الأوقاف

1- مفهوم الوقف: أ- لغة: الوقف لغة أو الوقوف كل ما خالف الجلوس.¹

ب- اصطلاحاً: يوصف الوقف بأنه تبرع دائم وصدقة جارية غير مقطوعة، تستمر لعقود أو عهود، غير أن استمرار هذا التدفق لمدة طويلة يستوجب أن يكون هناك من يرعاه ويحافظ عليه ويصونه ويضمن استمراره وعطاءه، مما يعود نفعه على المجتمع أو بعض فئاته.²

يعتبر الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو أساس يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي³، والوقف والأضرحة أنواع كثيرة، هناك من يوقف عقاراً من أرض أو دكان أو دار أو نحو ذلك وبعضهم كان يوقف عينا أو بئراً لأبناء السبيل ومن يوقف غلة حقل من الحقول أو غلة مجموعة من الأشجار.. الخ، ويستعمل الوقف في أغراض كثيرة، منها العناية بالعلم والعلماء والطلبة الفقراء والعجزة واليتامى وأبناء السبيل، ومن أهم أغراضه العناية بالمساجد والمدارس والزوايا.⁴

ويظهر من ذلك أهمية الوقف في الحياة الدينية والعلمية والاجتماعية، فهو مصدر العيش للزوايا والأضرحة وغيرها من المؤسسات الدينية، كما أنه مصدر الحياة والنمو للمساجد والمدارس والكتاتيب ومعيشة العلماء والطلبة.

¹ ابن منظور، لسان العرب، تنسيق علي المشري، مج15، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988، ص 373.

² علي حمدوش، حميد بوزيدة، "الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية والاقتصادية"، المؤتمر العلمي العالمي الخامس، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، 11-12 جويلية 2017، ص2.

³ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص 227.

⁴ نفسه، ص ص 230، 231.

لقد تميزت الفترة العثمانية بالجزائر بتكاثر الأوقاف وانتشارها في مختلف أنحاء البلاد، ففي سنة 1750م تضاعفت اثنتي عشر مرة مقارنة بسنة 1600م، حتى أصبحت الأوقاف الإسلامية تشكل نسبة 66 بالمائة من مجموع الممتلكات الزراعية والعقارية.¹

2- أهم المؤسسات الوقفية

أ) **مؤسسة أوقاف مكة والمدينة:** كانت أموال أوقاف الحرمين الشريفين توجه إلى فقراء مكة والمدينة في كل مطلع سنتين، لكن ليست كل أوقافها كانت توجه للحجاز، بل أيضا لفقراء العاصمة أيضا وكانت ذو انتشار واسع بمدينة الجزائر²، وقد كانت أوقاف مكة والمدينة تشمل ثلاثة أرباع الأوقاف العامة.³

وتدل الإحصائية التالية على أهمية مؤسسة الحرمين الشريفين في الحياة الاجتماعية، فقد ثبت أن هذه المؤسسة كانت تمتلك في آخر العهد العثماني الأوقاف التالية، 840 منزلا، 258 دكانا، 33 مخزنا، 82 غرفة، 3 حمامات، 11 كوشة، 4 مقاهي، فندق واحد، 57 بستانا، 62 ضيعة، 6 أريحية، 201 ايجار.⁴

ب) **مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم:** تأتي مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بعد مؤسسة الحرمين الشريفين، ويعود ظهورها كمؤسسة خلال منتصف القرن السادس عشر، حيث بلغت أوقافها بين عامي (1540 - 1841) عدد قدره

¹ عبد الرحمان بوسعيد، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في إطار المدرسة الدكتورالية-الدين والمجتمع-، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة جامعة وهران، 2012، ص 29.

² فتيحة فرحي، المساجد والعمران خلال العهد العثماني، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص 30.

³ أبو القاسم سعد الله، المرجع السابق، ص 238.

⁴ المكان نفسه.

543 حالة وقف، وقد اهتمت بمساجد الحنفية وبعدها من المساجد المالكية وخصصت لها أوقاف تنفق عليهم.¹

(ج) **مؤسسة أوقاف سبل الخيرات:** من أشهر مؤسسات الوقف الجماعية، كانت مؤسسة شبه رسمية تشرف على جميع الأوقاف المتعلقة بخدمة المذهب الحنفي من زوايا ومساجد وموظفين وفقراء، ومن أبرز ما قامت به إنشاؤها للجامع الجديد الحنفي المسمى أحيانا بجامع الصيد البحري، أيضا جامع كجاوة (كتشاوة) من أهم المساجد التابعة لإدارة سبل الخيرات، وكذلك جامع علي بتشين، وكانت مؤسسة سبل الخيرات ذات نفوذ كبير في المجتمع والدولة؛ وذلك لأهمية الأوقاف، التي كانت تتلقاها المنشآت التي كانت تشرف عليها.²

(د) **مؤسسة أوقاف بيت المال:** أمانة بيت المال هي وظيفة رسمية، ولذلك كان الباشا يعين أحد القضاة ليساعد أمين بيت المال في إدارة المؤسسة، ذلك أن هذه المؤسسة من جهة سياسية ومن جهة أخرى خيرية. فقد كانت ترعى جميع أموال اليتامى والغائبين والأموال التي تصادرها الدولة وكذلك التركات، وكانت أيضا تقوم بأعمال خيرية وإنسانية واجتماعية، بالإضافة إلى ذلك كانت تصون الأملاك الواقعة تحت طائلتها، كما تدفع شهريا مبالغ مالية معينة إلى خزانة الدولة.³

(هـ) **مؤسسة أوقاف أهل الأندلس:** ظهرت هذه الأوقاف بمدينة الجزائر مع توافد عدد كبير من مهاجري عرب الأندلس وامتلاكهم الأراضي الزراعية بها، وقد كان أغنياء الجالية الأندلسية يوقفون الأملاك على إخوانهم اللاجئين، بلغت مؤسساتها حسب بعض

¹ فاطمة بن مصباح، إدارة الأوقاف في الجزائر أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2015، ص 46.

² أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 237، 238.

³ نفسه، ص 242، 243.

الإحصائيات (6) مؤسسة وقفية وكانت لها أوقاف مشتركة مع مؤسسة الحرمين مؤسسة الجامع الأعظم بالعاصمة.¹

يتضح لنا مما سبق أن المؤسسة الوقفية الجزائرية قبيل الاحتلال الفرنسي عرفت توسعا كبيرا وهذا يعكس مدى انتشار الثقافة الوقفية لدى أفراد الأمة.

ثانيا/ القضاء

1- مفهوم القضاء:

(أ) لغة: يعني الحكم وأصله قضاي لأنه من قضيت إلا أن الياء لما جاءت بعد الألف قلبت الهمزة، والجمع الأقضية أو قضايا.²

(ب) اصطلاحا: هو الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام، أي هو التبيين والإظهار بالقول أو الكتابة أو الإشارة لحكم شرعي، وبالاستناد إلى المصادر الشرعية.³

عرفت الجزائر أواخر العهد العثماني تنوعا في القضاء حسب التركيبة السكانية والتنوع المذهبي الذي شهدته الجزائر في تلك الفترة.

2- القضاء في المدينة

تميزت المدن الجزائرية أواخر العهد العثماني بوجود محكمتين، المالكية ويتولى فيها القاضي المالكي الذي يقوم على الفصل في القضايا والمنازعات المعروضة وفق المذهب

¹ محمد الحاكم بن عون، "الوقف في الجزائر إبان الاستعمار الفرنسي"، المؤتمر العلمي العالمي الإسلامي، الوقف الإسلامي التحديات واستشراف المستقبل، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، 11-12 جويلية 2017، ص6.

² الأمير بوغدادة، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني القضاء - أنموذجا -، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2008، ص58.

³ نفسه، ص60.

الإمام مالك، الذي تتبعه الغالبية العظمى من سكان الجزائر¹، والحنيفية التي تختص في معالجة ما يعرض عليها من قضايا وفق مذهب أبو حنيفة الذي يعتبر المذهب الثاني في الجزائر وأتباعه غالبيتهم من الجزائريين ذوي الأصول العثمانية والأندلسية²، وبذلك كان يوجد في مدينة الجزائر مفتيان، الحنفي يعينه السلطان العثماني والمالكي يعينه حاكم الجزائر، ومن لا يقبل بحكم المفتي فبإمكانه مراجعة المجلس الكبير الذي يضم علماء المذهبين.³

أما فيما يخص المهام التي كان يتولى الفصل فيها قضاة المحكمتين؛ المالكية والحنيفية فاقترنت على إبرام مختلف العقود والنظر في الدعاوى المتعلقة بالمعاملات والأحوال الشخصية والتي منها الزواج، الطلاق، الميراث، الوقف، الهبة، الصلح، البيع.⁴

ولم يكن القضاة يحصلون على المرتبات إنما كانوا يستحصلونها من الرسوم والمبالغ المالية عن كل عقد يسجلونه ويضعون عليه ختما.⁵

3- القضاء في الريف

لقد أسفرت استقلالية القضاء التي منحها الأتراك للجزائريين إلى خلق استقرارهم وتنظيم حياتهم وفق الأطر والعادات التي نشئوا عليها في قراهم، حيث كان لكل قبيلة شيخ يدير شؤونها ويشرف على الأمن والاستقرار وتنظيم الحياة الاجتماعية فيها، كما لعبت سلطة المرابطين وشيوخ الزوايا هي الأخرى دورا في خلق تنظيم بين الأفراد من خلال السيطرة على زمام الأمور وحل المشاكل التي توكل إليهم، غير أن هذه الهيئات القضائية كانت تختص

¹ صالح فركوس، الحاج أحمد باي قسنطينة (1826-1850)، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية، الجزائر، 1993، ص42.

² نفسه، ص44.

³ عمار بوحوش، التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1997، ص 71.

⁴ نفسه، ص74.

⁵ عزيز سامح التري، الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، ت ر، محمود علي عامر، دار النهضة العربية، بيروت، 1889، ص140.

في القضايا المدنية لا غير، والمتعلقة بأمور الدين والمسائل الفقهية كالزواج والطلاق والصلح وغيرها من المسائل المتعلقة بالشرعية الإسلامية¹، غير أن ذلك لا يعني أن سلطة القضاء في كل الأرياف الجزائرية كانت تعود لهؤلاء، إذ أن بعض الأرياف التي أبدت نوعا من الخضوع والولاء لسلطة الأتراك، كان يتولى القضاء فيها وكيل قضائي يعينه قاضي المدينة بعدما يخضعه لامتحان خاص ويشهد له بالسمعة الحسنة والاستقامة.²

لقد تميزت مؤسسة القضاء الجزائرية في العهد العثماني بالاستقلالية في الحكم، ولم يكن أي تدخل للسلطة الوصية في فرض الأحكام؛ بل تركت الحرية التقاضي لسكان الجزائر كل حسب مذهبه.

المبحث الثاني: المساجد والزوايا

1- الفرق بين المسجد والزوايا

كثيرا ما يختلط على الباحث اسم الجامع والمسجد والزوايا، وذلك أن بعض الجوامع والمساجد كانت تابعة لزوايا معينة، كما أن بعض الزوايا كانت تابعة لجوامع ومساجد معينة، والتداخل ليس في الاسم فقط، بل في الوظيفة أيضا؛ فالجوامع والمساجد كانت للتعليم والعبادة، كما أن الزوايا كانت كذلك أحيانا، ولكن هذه الأخيرة في الغالب كانت رباطا أو ملجأ أو مسكنا للطلبة والغرباء ومركزا لتلقي الأذكار واستقبال المريدين، والجوامع والمساجد في الغالب غير منسوبة إلى الأولياء والصالحين؛ بل هي منسوبة إلى مؤسسيها من السياسة والتجار والعسكريين ونحوهم، بينما الزوايا تنسب غالبا إلى ولي من الأولياء³، وكانت

¹ الصادق مزهود، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، ط2، دار بهاء للنشر، 2012، ص 218.

² الصادق مزهود، المرجع السابق، ص ص 219، 220.

³ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص ص 245، 246.

تخصص بعض أموال الأوقاف لبناء المساجد والزوايا¹، وكان بناء الزاوية يختلف عادة عن بناء المسجد، فالزوايا غالبا ما جمعت بين هندسة المسجد والمنزل وإذا كان للزاوية مسجد فهو في الغالب بدون مؤذنة.²

2- وضعية المساجد

كانت المساجد من أهم المظاهر العمرانية في مجتمع الجزائر العثمانية، التي لا يمكن أن تخلوا منها أي مدينة؛ فهي تعتبر روح وجوهر العقيدة الإسلامية لأهلها³، فقد كان المسجد هو ملتقى العباد ومجمع الأعيان ومنشط الحيات العلمية والاجتماعية، حيث كان المسجد هو الرابطة بين أهل القرية والمدينة أو الحي لأنهم يشتركون جميعا في بنائه كما كان يشتركون في أداء الوظائف فيه.

وقد كان تشييد المساجد عملا فرديا بالدرجة الأولى، فالغني المحسن هو الذي يقوم ببناء المسجد والوقف عليه وصيانتها، ولكن أعيان القرية أو الحي كانوا يساهمون في التبرعات ونحوها، ولا يتعدى مجهود السلطات الحاكمة في هذا المجال مجهود الأفراد؛ فالدولة لم تكن مسؤولة عن بناء المساجد، وإذا بنى أحد البشوات مسجدا فإنما يبنيه من ماله الخاص ويوقف عليه من ريعه وأملاكه.⁴

وتختلف الإحصاءات عن عدد المساجد في المدن الجزائرية خلال العهد العثماني، فقد جاء في (طابلو) وزارة الحربية الفرنسية أنه كان بمدينة الجزائر عند الاحتلال (92) مسجدا

¹ فاطمة دخية، الحركة الأدبية في الجزائر خلال العهد العثماني، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في الأدب واللغة العربية تخصص أدب جزائري قديم كلية الآداب واللغة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 21.

² أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 269، 270.

³ فتيحة فرحي، مرجع سابق، ص 31.

⁴ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 246، 247.

مالكيا و(14)، مسجدا حنفيا، وتذكر بعض الإحصاءات أن قسنطينة كانت تضم قبل الاحتلال الفرنسي (35) جامعا، و أنه كان بتلمسان في آخر العهد العثماني (50) مسجدا.¹

وقد أعجب الأوروبيون بهندسة بناء المساجد في المدن الجزائرية وعرصاتها المرمية وزخرفتها بالفسيفساء والنقوش العربية²، وفرشها بالزرابي وهذا ما جعل الفرنسيين يختارون أجمل وأتقن تلك المساجد عند دخولهم للجزائر 1830م ويحولونها إلى كنائس، فإذا كانت مساجد العثمانيين في الغالب جيدة وأنيقة وكثيرة الأوقاف فإن مساجد الأهالي كانت في الجملة متواضعة.³

3- نماذج للمساجد في مدينة الجزائر

- **جامع كتشاوة:** من أشهر الجوامع الجزائرية بني في العهد العثماني سنة 1021هـ/1612م وهو بمثل تحفة معمارية تركية نادرة وفريدة من نوعها، سمي كتشاوة تسمية إلى السوق التي كانت تقام في الساحة المجاورة له.⁴
- **مسجد سيدي عبد الرحمان:** يعتبر مسجد سيدي عبد الرحمان الثعالبي من أكثر المساجد شعبية في الجزائر لاحتوائه لضريح عبد الرحمان بن محمد مخلوق الثعالبي، بناء الداوي الحاج أحمد سنة (1696م-1697م).⁵
- **جامع صفر:** بني عام 1534م تم بناؤه من أموال تطوع بها أحد المسيحيين الذين اعتنقوا الإسلام، وكان عبدا للداوي خير الدين بربروس وأصبح يسمى بالقائد صفر بن عبد الله، وقام الداوي حسين بإعادة بناء هذا الجامع وذلك عام 1826م.⁶

¹ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص ص 248-250.

² للمزيد في وصف طبيعة عمران المساجد في الجزائر العثمانية، ينظر: فتيحة فرحي، مرجع سابق، ص ص 55-58.

³ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق ص 256.

⁴ سيد أحمد باغلي، سلسلة فن وثقافة، وزارة الإعلام، الجزائر، النشرة الثانية 1982، ص 75.

⁵ عبد الرحمان الجلاي، تاريخ الجزائر العام، ج3، دار الثقافة، بيروت، 1980، ص 203.

⁶ Albert Devoulx، les édifices religieux de L'ancien Alger، Typographie bastide، Alger، 1870، pp240،241

- **جامع علي بتشين:** بناه البحار علي بتشين وهو تحريف لاسم (بوتي نينو) والتي تعني القزم، وقد قيل أنه بناه على نفقته ومن ماله الخاص، تم بناؤه سنة 1622م.¹
- **الجامع الجديد:** إن تسميته بالجامع الجديد عبارة عن صفة له بالنسبة للجامع الأعظم، بني هذا الجامع على يد مجموعة وقد شاركهم العسكر في بنائه على نفقة منظمة سبل الخيرات سنة 1660م.²
- **جامع القصبة الخارجي:** عرف جامع القصبة الخارجي بالجامع البراني، أطلقت عليه هذه التسمية من طرف العامة لتفرقة عن جامع القصبة الداخلي، ويعود تاريخ تأسيسه إلى عام (1653-1654) وأعاد حسين باشا آخر داي في الجزائر بناؤه وتوسعته سنة (1818م).³

ومن أشهر المساجد من غير العاصمة، جامع محمد الكبير في معسكر، وفي قسنطينة نجد الجامع الكبير وجامع سوق الغزل وجامع سيدي الكتاني وجامع سيدي علي بن مخلوف. لقد حظيت المساجد بالعناية والاهتمام من طرف كل أفراد مجتمع مدينة الجزائر، بما في ذلك الحكام العثمانيين، وقد تجسد ذلك في الحرص على المساهمة في بنائها والمحافظة عليها من خلال تحبيس الحبوس، وهذا دليل على مكانة الدين الإسلامي في حياتهم والتزامهم بأداء الفريضة الموجبة على أحسن وجه.

4- وضعية الزوايا

شهدت الزوايا انتشارا واسعا في الجزائر خلال العهد العثماني، كذلك انتشار الطرق الصوفية التي كانت تتخذ من الزوايا مراكز لها، واختلطت وظيفة الزاوية بين الدينية

¹ سيد أحمد باغلي، المرجع السابق، ص 79.

² خيرة بن بله، المنشآت الدينية بالجزائر خلال العهد العثماني، رسالة لنيل دكتوراه دولة في الآثار الإسلامية، معهد الآثار، جامعة الجزائر، ص 69.

³ Albert Devoulx، op cit، pp234، 235.

والتعليمية فعادة ما كانت تمثل المسجد والزاوية في آن واحد¹، بحيث كانت مركز للعبادة وتعليم مبادئ القراءة والكتابة، بالإضافة أنها تقوم بتدريس الفقه وبعض مبادئ لعلم الفلك والعقائد وقواعد النحو والصرف، فنون اللغة والنطق²، وظاهرة التعليم في الزوايا نجدها أكثر في الأرياف أكثر منها في المدينة، وليس معنى هذا أنها خصت بالريف فقط، بل كانت بعض الزوايا في المدن تقوم بدور ايجابي في نشر التعليم في جميع مستوياته، فالزواوية القشاشية قد تحولت تدريجيا إلى مدرسة عليا أو معهد وهذه الزاوية تتبع جامع القشاش وكذلك زاوية شيخ البلاد في مدينة الجزائر.³

ومن الزوايا التي لعبت دورا رئيسيا في نشر التعليم في غير العاصمة، زاوية الفكون في قسنطينة، وزاوية مازونة ذات الشهرة الواسعة، وزاوية عين الحوت بتلمسان وزاوية محمد التواني ببجاية... وغيرها من الزوايا، غير أن معظم زوايا المدن كانت معطلة عن التعليم؛ وذلك لوجود الكتاتيب من جهة والمساجد والمدارس المتخصصة من جهة أخرى، وبذلك كثرت في المدن الأضرحة والقباب والزوايا التي تؤدي دورا اجتماعيا كإيواء الفقراء والعجزة والغرباء وحماية الهاربين إليها من المجرمين والسياسيين المغضوب عليهم واستقبال الدارسين في المساجد المجاورة.⁴

وتثبت الإحصاءات أن عدد الزوايا والأضرحة كانت تفوق عدد المساجد والمدارس، فمدينة الجزائر كانت تعج بالزوايا والأضرحة والقباب المقامة على الأولياء والصالحين، فنذكر منها زاوية وضريح عبد الرحمان الثعالبي، زاوية الولي دادة، زاوية عبد القادر الجيلالي، زاوية سيدي محمد الشريف، زاوية سيدي أحمد بن عبد الله الجزائري وغيرها

¹ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 261.

² محمد بن ميمون الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تح، محمد بن عبد الكريم، شركة النشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص 95.

³ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق ص 267، 268.

⁴ نفسه، ص 269.

الكثير، وفي مدينة قسنطينة وضواحيها قائمة طويلة بلغت حسب بحض الإحصاءات ستة عشرة (16) زاوية، وقد اشتهرت تلمسان أيضا ونواحيه بزواياها وأضرحتها، فقد كان بها أكثر من ثلاثين (30) زاوية في آخر العهد العثماني، وتعتبر زاوية وبجاية من أغنى مناطق الجزائر بالزوايا فقد تصل إلى خمسين (50) زاوية.¹

المبحث الثالث: المدارس والكتاتيب

أولا/ المدارس

1- وضعية المدارس

كثرت في الجزائر خلال العهد العثماني المدارس الابتدائية حتى كان لا يخلوا منها حي من الأحياء في المدن ولا قرية من القرى في الريف؛ بل أنها كانت منتشرة حتى بين أهل البادية والجبال النائية، وهذا ما جعل جميع الذين زاروا الجزائر خلال العهد العثماني ينبهرون من كثرة المدارس بها وانتشار التعليم وندرّة الأمية بين السكان.²

ولقد كان إنشاء تلك المدارس على أيدي المحسنين، وكانت المدارس المختلفة تمول بالأوقاف التي كان يحبسها أصحاب النفوس الخيرة التي ترجو الخير وتسعى إلى وهب ربع عقاراتها لبناء المدارس، وغيرها من المشاريع التي تدعم التعليم بشتى أشكاله، "ولم يكن للدولة العثمانية شأن بها سوى تخصيص بعض مناصب لنفر من العلماء".³

وقد اشتهرت تلمسان بوفرة المدارس والعلماء بالإضافة إلى المدارس الابتدائية، كان بها على الأقل خمس (5) مدارس ثانوية وعالية، ورغم قول البعض أن تلك المدارس قد انقرضت

¹ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص ص 263-266.

² فاطمة دخية، مرجع سابق، ص 24.

³ سامي يوسف أبو زيد، الأدب العثماني، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2013، ص 57.

من تلمسان، فان الفرنسيين قد وجدوا بها عند احتلالها خمسين (50) مدرسة ابتدائية ومدرستين للتعليم الثانوي والعالي، وهما مدرسة الجامع الكبير ومدرسة أولاد الإمام.¹

ولم تكن قسنطينة أقل عناية بالمدارس، فقد كانت مدارسها الابتدائية كثيرة على العهد الحفصي وضلت كذلك على العهد العثماني، وقد ثبت من السجل الذي أمر به "صالح باي" أنه كان في قسنطينة على عهده مدرستان ثانويتان وهما سيدي بو قصيعة وسيدي ابن خلوف، وقد كان عدد المدارس في قسنطينة عند دخول الفرنسيين حوالي تسعين (90) مدرسة، أما التعليم الثانوي والعالي فقد وجد الفرنسيون له في قسنطينة (07) مدارس.²

أما في العاصمة فالأقوال متضاربة حول عدد المدارس الابتدائية والثانوية والعالية ويبدو هذا التضارب في رأي أبو القاسم سعد الله، أنه يعود أساسا إلى أن بعضهم كان يدخل الزوايا والمساجد في عداد المدارس والبعض لا يفعل ذلك، فالمدرسة القشاشية ومدرسة الجامع الكبير بالعاصمة كانتا مركزا للتعليم الثانوي والعالي، وعند دخول الفرنسيين كان بها حوالي مائة (100) مدرسة بين ابتدائية وغيرها.³

أما بالنسبة للتعليم العالي فلم يكن في الجزائر كلها جامعة واحدة بالمعنى المتعارف عليه، فقد خلت الجزائر العثمانية من مؤسسة لتعليم العالي، توحد نظم التعليم وتحافظ على مستواه وتعكس نشاط واتجاه العلماء، ولم يكن للجزائر جامعة إسلامية كالأزهر، القرويين والزيتونة، غير أن دروس جوامعها الكبيرة كانت تضاهي وبل تفوق أحيانا دروس الجامع

¹ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص ص 274، 275.

* ولد بأزمير تركيا 1725م عينه باشا الجزائر العاصمة بايا على بايلك الشرق (1771م-1792م)، عرفت فترة حكمه عدة انجازات وعرفت منطقة بايلك الشرق في عهده ازدهارا اقتصاديا واجتماعيا، قتل سنة 1792م. ينظر: صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي 1514-1830، دار هومة، 2012، ص ص 277، 278.

² أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص ص 275-276.

³ نفسه، ص 277.

الأموي بدمشق والحرمين الشريفين لتنوع الدراسات فيها وتردد الأساتذة عليها من مختلف أنحاء العالم الإسلامي.¹

ثانيا/ الكتاتيب

1- تعريف الكُتّاب لغة: الكُتّاب بضم الكاف وتشديد التاء، موضع تعليم الكتاب (أي الكتابة) والجمع الكتاتيب والمكاتب.²

والكُتّاب عبارة عن حجرة أو حجرتين مجاورة للمسجد، أو بعيدة عنه أو غرفة في منزل، وقد يبنى الكتاب خصيصا لتعليم القرآن.³

2- وضعية الكتاتيب

الكتاتيب من أكثر مراكز التعليم انتشارا في العهد العثماني، حيث أقبل عليه الناس في مختلف البلدان التي خضعت للحكم العثماني، وقد وصف بأنه عبارة عن حجرة مفروشة بحصر بالية، تقدم فيه للأطفال مبادئ القراءة والكتابة وتحفيظ القرآن الكريم كله أو جزء منه إضافة إلى بعض مبادئ الفقه⁴، وكان أقل وحدة في التعليم الابتدائي ولم يكن التعليم فيه ليرتبط بمراحل عمرية محددة فعادة ما يتراوح عدد مريديه ما بين 15 و 20 طفلا يواصلون الدراسة به من 3 إلى 4 سنوات، أما من يرغب في مواصلة الدراسة فيبقى لسنوات أخرى من أجل تعلم وحفظ القرآن كله.⁵

¹ أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 273.

² عبد الرحمان بن أحمد التجاني، الكتاتيب القرآنية بندورمة (1900-1977)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص17.

³ المكان نفسه.

⁴ سامي يوسف أبو زيد، مرجع سابق، ص57.

⁵ صبيحة بخوش، وضعية التعليم في الجزائر في العهد العثماني، حوليات التاريخ والجغرافيا، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة، الجزائر، مج1، ع 2، 30 جوان 2008، ص 136.

كما لم تتول إنشاء الكتاتيب هيئة وصية مستقلة في اختصاصها بذلك، بل إن المشرفين على ذلك من حيث البناء والفتح كانوا من جميع طبقات المجتمع فالبشوات والبايات والموظفون السامون كانوا يشتركون مع الأهالي في هذه المهمة العلمية والخيرية.¹

خلاصة الفصل

لقد تميز العهد العثماني بالجزائر بانتشار واسع للمؤسسات العلمية والدينية والتي كان لها إسهاما كبيرا في نشر مختلف العلوم والمعارف خاصة الدينية منها، وما كان ليتأتى ذلك في ظل دولة لا تعنى السلطة الوصية عليها بقطاع التعليم عناية مباشرة، وتعتبر الأوقاف التي كانت السمة البارزة في تلك الفترة الممول الرئيس والمصدر الأول لتغذية تلك المؤسسات جمعاء، كما أسفرت استقلالية القضاء الإسلامي التي منحها الأتراك للجزائريين إلى خلق استقرارهم وتنظيم حياتهم وفق مذهبهم وعاداتهم وتقاليدهم، لقد كان ذلك حال المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر قبيل دخول الاحتلال الفرنسي، أما مصير تلك المؤسسات أثناء الاحتلال، فذلك ما سنعرفه في الفصل الموالي.

¹ أبو القاسم سعد الله، مرجع السابق، ص 277.

الفصل الثاني

موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية

في الجزائر (1830-1905م)

المبحث الأول: الأوقاف والقضاء

المبحث الثاني: المساجد والزوايا

المبحث الثالث: المدارس والكتاتيب

كان تاريخ 14 جوان 1830م يوم دخول فرنسا إلى الجزائر، وبعد سقوط مدينة الجزائر تم توقيع اتفاقية الاستسلام* في 05 جويلية 1830 من طرف "الداي حسين"* والجنرال "دي بورمون" (De Bourmont)* والتي جاء في بندها الخامس "أن الدين المحمدي سيبقى معمولاً به كما كان سابقاً، إنه سيبقى على ما هو عليه، إن حرية أهل البلاد، مهما كانت طبقتهم ستبقى محترمة، وأن دين هذا الشعب وممتلكاته وتجارته وصناعاته بالإضافة إلى نسائه ستبقى محترمة."¹؛ لكن فرنسا نكثت عهدها وشرعت مباشرة في توطيد جهودها، فكانت سياستها الرامية إلى الاستيلاء على الثروات العقارية بأنواعها وتنفيذ مشروعها الرامي إلى تحطيم المجتمع الجزائري، وسلب ثرواته وممتلكاته وسلخه من الهوية العربية والإسلامية، وذلك بمحاربة مؤسساته العلمية والدينية، لضمان استمرارها في الجزائر.²

* ينظر: الملحق رقم (1)، معاهدة الاستسلام بين الجنرال دوبرمون والداي حسين، ص 100-102.

* آخر الدايات في الجزائر، تولى الحكم مرغما سنة 1818م، كان رجلاً عالماً وشجاعاً وحكيماً، وقعت في عهده حادثة المروحة والحصار سنة 1827م، ثم الاحتلال سنة 1830م. ينظر، حمدان بن عثمان خوجة، المرأة، تع وتح محمد العربي الزبيري، منشورات ANEP، د ت، ص 146.

* قائد الحملة الفرنسية على الجزائر، (1776-1846م) كان من جنرالات الإمبراطورية، ثم انضم إلى لويس الثامن عشر، هو الذي وقع على وثيقة الاستسلام وأول من نكث العهد الذي عقده مع الجزائريين باسم الأمة الفرنسية. ينظر: حمدان بن عثمان خوجة، المصدر نفسه، ص 64.

¹ عمار عمورة، مرجع سابق، ص 114.

² حمدان بن عثمان خوجة، المصدر نفسه، ص 249.

المبحث الأول: الأوقاف والقضاء

أولا/ الأوقاف

1- موقف الاحتلال الفرنسي من مؤسسة الأوقاف في الجزائر

منذ دخول الاحتلال الفرنسي أرض الجزائر كان هدفه الاستراتيجي بخصوص الأوقاف هو تفويض دعائم نظامه وتشيتيت شمله وهدم معالمه، فقد رأت السلطات الفرنسية في مؤسسات الأوقاف أحد العقبات الصعبة التي تحد من سياسة الاستعمار، فنظام الأوقاف في نظرهم يتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري، وذلك أن الوقف في حد ذاته جهازا إداريا ووسيلة اقتصادية فعالة تحول دون المساس بالمقومات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية للجزائريين.¹

يذكر حمدان خوجة أن السبب الذي جعل الموظفين الفرنسيين يشيرون على الحكومة الفرنسية بالاستيلاء على تلك المؤسسات هو الرغبة في الحصول على وسيلة يكسبون بها ثروة طائلة في أسرع وقت ممكن ولترغيب فرنسا بالاحتفاظ بالجزائر لنفسها عندما يظهرون لها أن المدخول معتبر²، وهذا ما دفع قادة الجيش الفرنسي للعمل على مراقبة المؤسسات الوقفية وتصفيتها والاستيلاء عليها وذلك بإصدار سلسلة من المراسيم والقرارات تنص على نزع صفة المناعة والحصانة على الأملاك الوقفية في الجزائر.

¹ محمد أحمد المهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، مطبعة الملك فهد الوطنية، جدة، ص 31، 32.

² حمدان بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 275، 276.

2- المراسيم الفرنسية للاستيلاء على الأوقاف

• **قرار 8 سبتمبر 1830م:** أول قرار أصدره الجنرال "كلوزيل" (Clauzel)* بشأن الأملاك والذي يقضي بمصادرة الأملاك الدينية مهما كان نوعها -عامة وخاصة- ووضعها في يد مصلحة أملاك الدولة الفرنسية، ويشمل ذلك أوقاف مكة والمدينة والمساجد والأندلس وسبل الخيرات وغيرها.¹

ولقد احتوى هذا القرار ثمانى مواد، جاء في الأولى منها: كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات وأية مؤسسة مهما كانت، لها ريع مهما كان عنوانه موجهة إلى مكة والمدينة أو المساجد أو أية جهات محددة ستكون مستقبلا تحت إدارة (الدومين)*، وهي التي تؤجرها وهي التي ستحصل منها على المداخل وتقدم عنها الحساب إلى من يهمه الأمر.²

وبهذا القرار تكون الحكومة الفرنسية قد ضربت ضربة قوية للجزائر، حيث أنشأت نظاما لإدارة أوقاف المسلمين شبيها بما كان عند الفرنسيين.³

لكن هذا القرار على صرامة لهجته لم ينفذ كله، فأمام الاحتجاجات من الوكلاء وعلماء المساجد، طبق منه ما يتعلق بالمباني العامة (مكة والمدينة...)، واجل منه ما يتعلق

* برتران كلوزيل (1772م-1842م)، جنرال فرنسي في الجزائر، خلف الجنرال دي بورمون من سبتمبر 1830م تطوع في الجيش الفرنسي 1791م ثم جنرال سنة 1802م امتاز عهده بالغلظة والارتجال والمغامرة ضد الجزائريين. ينظر: أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج1، دار الغرب الإسلامي، 1992، ص44.

¹ أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج5، ط1، دار الغرب الإسلامي، 1998، ص161.

* الدومين: يطلق هذا الاصطلاح على جميع الأملاك والأموال التي تمتلكها الدولة أو هيأتها العامة والمعدة للاستعمال أو الدفع العام ودون مقابل، كالطرق، والجسور والشوارع والحداثق العامة والمتاحف والمدارس... الخ. ينظر: حسن سرى، **الاقتصاد الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2004، ص36.

² أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر...**، ج5، المكان نفسه.

³ نفسه، ص160.

بالمساجد ونحوها مما يسمى بالأملاك الخاصة، ومع ذلك فقد وضعت الإدارة يدها بمقتضاه على كل شيء في الأملاك الدينية سواء كانت خاصة أو عامة.¹

• **قرار 07 ديسمبر 1830:** لم يسجل تراجع للجنرال "كلوزيل" في تطبيق سياسة المصادرة والسطو، إذ أصدر بعد ثلاثة أشهر من قرار سبتمبر مرسوماً آخر مكماً له، بموجبه ألحقت الأوقاف جميعاً بأملاك الدولة الفرنسية والتي منحت بدورها التسيير لمصلحة أملاك الدولة²، ولم تجد السلطة الفرنسية صعوبات في حجز أوقاف العيون وتسليمها إلى مهندسين فرنسيين، ونفس الشيء بالنسبة لأوقاف الطرق سلمت إلى مصلحة الجسور والطرق، بحجة ضعف الأمناء وعدم قدرتهم على القيام بهذا العمل، أما أملاك الجيش فقد احتجزت أيضاً لأنها أملاك عثمانية ولأن بقاءها بأيديهم يحرضهم على الثورة في نظر الفرنسيين، وأوقاف المساجد فسخت بدعوى أن مداخلها تتفق على الأجانب من خارج البلاد؛ أي أنها أموال ضائعة.³

ترددت السلطة الفرنسية في تطبيق هذا القرار، ولم تتمكن من تطبيقه كلياً بمدينة الجزائر، وتمكنت من ذلك في مدينتي وهران وعنابة، وتتلخص أسباب فشل السلطة الفرنسية في التنفيذ الفعلي للقرار في مايلي:

- احتجاجات السكان ضد القرار، وتخوف السلطة من تحولها إلى حركة مسلحة.

- التسرع في إصدار القرار دون خطة مدروسة مسبقة.

- عدم استقرار الإدارة العسكرية.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر ...، ج5، المرجع السابق، ص 163.

² موسى عاشور، "أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف"، أعمال الملتقى الأول والثاني حول العقار في الجزائر (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر 2007، ص 24.

³ خديجة بقطاش، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر (1830-1871)، الجزائر 1977، ص 25.

- بعد الحكم المركزي -باريس- الذي لم يكن مطلعاً على ما كان يحدث في الجزائر.¹

ويعتبر قرار 7 ديسمبر 1830 من البوادر الأولى للاستعمار والتدخل في الشؤون الدينية للسكان، كما يعتبر من الخطوات الأولى لمحو التراث الإسلامي بالجزائر.²

• المخطط العام لتصفية مؤسسات الأوقاف 1835/09/17م:

في 25 أكتوبر 1832م وضعت سلطة الاحتلال الفرنسي مخططاً عاماً لتنظيم الوقف الجزائري تقدم به "جيراردان" المدير العام لأموال الدولة إلى المقتصد المدني، يهدف إلى وضع الأوقاف تحت إشراف المقتصد الفرنسي على الأوقاف وتحولت له بذلك سلطة التصرف بكل حرية في ألف (1000) وقف موزعة على (200) مؤسسة خيرية سنة 1835م³، وإلى جانب ذلك أصدر الحاكم العام قراراً بتاريخ 17-09-1835م تضمن تعيين مراقب يكلف بقبض المداخل ودفع المصاريف يساعده وكيل الحرمين الشريفين، يقوم بجرد الدفاتر المتعلقة بالأموال الوقفية وسجلات حساباتها ومقارنة المبالغ المسجلة فيه مع المبالغ الموجودة فعلاً في الخزينة، وتم تفعيله في 01/01/1836م، حيث أصبحت كل المداخل والمصاريف الخاصة بالأموال الوقفية تسجل في دفاتر، وتوضع تحت تصرف مكتب المراقبة الذي أنشئ خصيصاً لهذا الغرض.⁴

• مرسوم 31 أكتوبر 1838م ومرسوم 21 أوت 1839م: أيد المرسوم الأول سابقه إذ أطلق يد السلطة الاستعمارية للتصرف في الأوقاف حسب أهوائها ثم تلاه مرسوم 21 أوت 1839م وهو عبارة عن منشور ملكي للتمييز بين الممتلكات، إذ قسمت الأملاك الوقفية إلى ثلاثة أنواع:

¹ خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص 25.

² وللمزيد من تفاصيل نتائج قرار 7 ديسمبر 1830 ينظر: خديجة بقطاش، المرجع السابق، ص ص، 26-28.

³ محمد الحاكم بن عون، مرجع سابق، ص 11.

⁴ نفسه، ص ص 11، 12.

- أملاك الدولة: وتخص كل العقارات المحولة التي توجه إلى المصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية.

- الأملاك المستعمرة.

- الأملاك المحتجزة.¹

وبذلك تحصلت الإدارة الفرنسية على أموال غزيرة بطريقة سهلة في ظرف قصير، ففي سنة 1838-1839 كان دخل الأوقاف العامة بالفرنك مايلي: لاحظ الزيادة باستثناء أوقاف الثعالبي:

المؤسسة ²	1838	1839
1. أوقاف مكة والمدينة	65 ، 127.895	13 ، 941 ، 131
2. أوقاف سبل الخيرات	25 ، 989 ، 13	41 ، 368 ، 14
3. أوقاف الأندلس	54 ، 093 ، 4	98 ، 4.963
4. أوقاف بيت المال	49 ، 025 ، 6	38 ، 197 ، 26
5. أوقاف الثعالبي	90 ، 572 ، 5	80 ، 396 ، 5
المجموع:	83 ، 576 ، 157	70 ، 867 ، 182

وعليه توالى المراسيم والقرارات والمناشير، وكذا اللوائح والتي كان غرضها الوحيد هو الاستيلاء على الأوقاف، نذكر منها مرسوم 04 جوان 1843م والذي ألغى العمل بقرار 07 ديسمبر 1830م، فتمكن الحكام الفرنسيين من مغالطة الأهالي وتمكنوا من حصر الأوقاف ليصدر في 06 أكتوبر 1843م قرار يضم بصفة نهائية كل الأملاك الوقفية التابعة للمساجد والزوايا والمرابطين والمؤسسات الدينية والأضرحة³، ولم يمض وقت كبير حتى تناقصت

¹ موسى عاشور، مرجع سابق، ص 79.

² أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج5، مرجع سابق، ص 164.

³ موسى عاشور، مرجع سابق، ص 80.

الأوقاف وشحت مواردها فلم تتجاوز 293 وقفا منها 125 منزلا و39 دكانا و3 أفران و19 بستان 107 فناء سنة 1843م والتي قدرت قبل الاحتلال ب550 وقفا.¹

• **أمرية 01 أكتوبر 1844م:**تواصلت القرارات التعسفية للاستيلاء على الوقف بصدر هذه الأمرية والتي أنهت عملية حضر انتقال أراضي الوقف إلى أملاك الكولون، ليؤكد ذلك بشكل نهائي منشور 16 جوان 1851، الذي أعلن الإلحاق التام والنهائي للوقف في أملاك الدومين العام²، وتشجيع الملكية الفردية لضرب القبيلة أو العرش مع تطبيق القانون الفرنسي على الصفقات العقارية التي تتم بين الأوربيين وما بين الأوربيين والمسلمين.³

فالمراسيم الفرنسية جاءت مكملة لبعضها، وهو ما يعكس تخوف السلطات الفرنسية من وحدة العروش الجزائرية، وفي ذات الوقت فهي تحاول دمج القانون الفرنسي لمحاربة القضاء الجزائري، كل ذلك خوفا على الاستمرار في الجزائر، ومن جهة أخرى حاولت الإدارة الفرنسية تغطية أفعالها الشنيعة من مصادرة الأملاك الوقفية، بأن تحاول تأسيس جهة تبين من خلالها نيتها الحسنة تجاه المجتمع الجزائري بتعويضه عن تلك الأملاك المصادرة، كالمكتب الخيري الإسلامي، وذلك تجنباً لغضب الجزائريين.

• **المكتب الخيري الإسلامي:** بموجب مرسوم إمبراطوري في 05 ديسمبر 1857م أوكلت للمكتب حسب القوانين الفرنسية مهمة إدارة الأوقاف ومن صلاحياته، قبول الهبات والتبرعات من الجزائريين والفرنسيين على حد سواء، وكان الغرض من إنشاء هذا المكتب تعويض الأضرار التي ألحقها الإدارة الفرنسية بالجزائريين بعد مصادرة الأملاك الوقفية، وتكون ميزانية المكتب السنوية هو (113، 510) فرنك⁴، وهذه الميزانية التي خصصت

¹ خالد رمول، الإطار القانوني والتنظيم لأحكام الوقف بالجزائر، دار هومة، الجزائر، 2004، ص 15.

² Sellam sadak ،la France et ses musulmans ،casbah ،Alger ،2006 ،p 145.

³ محمد الحاكم بن عون، مرجع سابق، ص 13.

⁴ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر ...، ج5، مرجع سابق، ص 187.

للصدقات هي في الواقع دين مذكور على فرنسا، والفقراء التي توزع عليهم هم الذين كانوا في الماضي في عهدة مكتب مكة والمدينة أو كانوا في عهدة غيره من مؤسسات الأوقاف.

ولكن المبلغ المذكور كان أقل بكثير مما كانت تأتي به أوقاف مكة والمدينة في السابق، ومع ذلك فإن هذا المكتب وهذه الميزانية الضئيلة لم يدم حالها أكثر من سنة، فبموجب مرسوم 10 ديسمبر 1858م أصبحت الولاية تتوب عن الدولة في تخصيص الميزانية ومنحه للمكتب الخيري، إذ أن هذا المرسوم أدى إلى تناقص ميزانية المكتب بدل زيادتها، وقد تواصل النقص سنة بعد سنة، ففي 1869م، فلم تتجاوز الميزانية 23,000 فرنك من 113، 510 فرنك، ولقد ضل هذا المبلغ السنوي محل تلاعب السلطات الفرنسية حتى وجد بعض الباحثين أن حوالي نصفه كان يرجع إلى ميزانية الدولة الفرنسية خلال ربع قرن (1872م-1896م)، يقول سعد الله فما بالك بين (1830م-1871م) ثم بعد 1896م.¹

• **قانون 30 أكتوبر 1858م:** بموجب هذا القانون أخضعت الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا، وسُمح لليهود وبعض المسلمين من امتلاك الأملاك الوقفية في مجال أحكام المعاملات الخاصة لتصفى بموجبه تقريبا نهائيا مؤسسة الأوقاف.²

• **القرار المشيخي "sénatus-consulte" 22 أبريل 1863م*:** كان اغتصاب الأوقاف في البداية يشمل الأملاك الحضرية، ولكنه منذ القرار المشيخي وضعت مصلحة أملاك الدولة يدها على كل الأوقاف الريفية أيضا، وهي تلك التي ترجع إلى المرابطين والزوايا المحلية القديمة لدرجة أنه يمكن القول أنه لم يعد في مناطق التل والهضاب العليا أوقاف على الإطلاق؛ بل كلها أصبحت ضمن أملاك الدولة.³

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر... ج5، مرجع سابق ص ص 186-203.

² يحي جلال، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1959)، دار المعرفة، القاهرة، د ت، ص 223.

* ينظر، الملحق رقم، (2)، نص القرار المشيخي 22 أبريل 1863م، ص ص 103-105.

³ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر... ج5، مرجع سابق، ص 178.

- مشروع وارني "warnier" 26 جويلية 1873م*: جاء هذا القانون لفرنسة الأراضي الجزائرية، جاء في مادته الأولى "إن تأسيس الملكية العقارية بالجزائر وحفظها والانتقال التعاقدى للممتلكات والحقوق العقارية مهما كان أصحابها تخضع للقانون الفرنسي"، هذا المشروع هو جزء من المخطط الفرنسي المبيت نحو نظام الوقف، حيث ألغى مبدأ عدم التصرف في الوقف الأهلي، وبذلك أصبحت أوقاف المؤسسات الدينية لصالح التوسع الاستيطاني الأوربي في الجزائر، ودعم قانون وارني بقانون آخر صدر 28 أفريل 1887م لكي يعمم فكرة الفرنسة بما فيها فرنسة الأملاك العقارية بصفة واسعة.¹
- وبذلك تمت تصفية الأملاك الوقفية نهائيا وإلغاء تصنيف الملكية الوقفية من بين تصنيفات الملكية في النظام الفرنسي، وتحول رصيده إلى ملكية المعمرين واليهود وإلى ملكية الدولة.²

كان هدف فرنسا من تلك المراسيم والقرارات الاستيلاء على الأوقاف، حيث يذكر "آجرون" أن فرنسا كانت عازمة على تسيير الإسلام كدين لا يمارس بكل حرية³، وباستيلائها على الأوقاف تكون بذلك قد ألحقت الضرر بالمؤسسات العلمية والدينية في الجزائر، فمن جهة ضمنت عدم استمرار تسيير تلك المؤسسات وخلق جيل غير واعي ومن جهة أخرى قد أدخلت ميزانية كبيرة لخزينتها .

* ينظر الملحق رقم (3)، نص قانون وارني 26 جويلية 1873م، ص106.

¹ خالد رمول، مرجع سابق ص16.

² المكان نفسه.

³ Charles robert agéron , *histoire de l'Algérie contemporaine (1871-1954)* p2 ,paris ,1979,p272 .

ثانيا/ القضاء

1- موقف الاحتلال الفرنسي من مؤسسة القضاء الجزائرية

لم تكتف فرنسا بمحاربة مؤسسات الأوقاف في الجزائر؛ بل تعدى ذلك إلى التدخل في شؤون المجتمع الجزائري بالتدريج لطمس هويته الوطنية والإسلامية، ومن ذلك المساس بمؤسسة القضاء الإسلامي، فالقضاء مؤسسة دينية إسلامية تتطلب وجود قاضي مسلم يتمتع بسلطات كاملة لممارسة مهمته في الحكم بين الناس في مختلف المسائل المدنية والجزائية طبقا لمبادئ ومقاصد وأحكام الشريعة الإسلامية.

لقد كانت المؤسسة القضائية من أبرز المجالات التي استدعت اهتمام القادة الفرنسيين في الجزائر؛ لما له من أهمية في بسط نفوذهم، إذ وجدت فرنسا في الجزائر نظاما قضائيا يختلف تماما عن نظامها وتقاليدها، مع تمسك الجزائريين بنظمهم وتقاليدهم واحتكامهم للشريعة الإسلامية¹، حيث حاولت السلطات الفرنسية منذ بداية احتلالها للجزائر تطبيق سياسة الإدماج في المجال القضائي في الجزائر من خلال إلغاء جهاز العدالة الإسلامية أو على الأقل احتواءه وتقليص سلطات القضاة المسلمين، ومن أجل ذلك انتهج الفرنسيون سياسة التدرج في احتواء العدالة الإسلامية وفي زرع المؤسسات القضائية الفرنسية وتم ذلك عبر مراحل.²

2- مراحل القضاء الفرنسي في الجزائر

• المرحلة الأولى 1830م-1841م:

اتسمت سياسة السلطة الفرنسية بالجزائر في المجال القضائي بالتردد طيلة الفترة الممتدة بين (1830-1841)، وذلك لجهل قادة الحملة الفرنسية بطبيعة النظام القضائي

¹ بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1982)، ج1، دار المعرفة، الجزائر، دت، ص145.

² رمضان بورغدة، جوانب من تطور السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر (1830-1892م)، مجلة كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ع 4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009، ص 2.

الذي كان سائدا في الجزائر، ومنظومة القيم والأعراف التي كانت تحكم المجتمع الجزائري، بحيثبادرت سلطات الاحتلال في البداية إلى وضع أسس الوحدة القضائية بين جميع سكان الجزائر.¹

وبموجب القرار الصادر 09 سبتمبر 1830 تم إنشاء محكمة بمدينة الجزائر مشكلة من قضاة فرنسيين لهم صلاحيات مدنية وجزائية، وحينما يحاكمون متهمين مسلمين أو يهود يضاف إليهم قضاة مسلمون أو يهود²، غير أن جهل القضاة الفرنسيين التام بالشرعية الإسلامية تم إلغاء تلك المحكمة بموجب قرار 22 أكتوبر 1830، وأقر نفس المرسوم بإنشاء ثلاث محاكم إسلامية، يهودية وفرنسية، ومنح القاضي المسلم سلطة البت في كل القضايا المدنية والجنائية، التي يكون طرفاها مسلمين أو مسلمين ويهوداً، غير أن أحكامه يمكن أن تكون محل استئناف لدى المحكمة الفرنسية في مجالات معينة، ويمكن للقاضي المسلم شأنه شأن القاضي اليهودي إصدار الأحكام بالإعدام ولا يمكن تنفيذها إلا بموافقة الحاكم العام الفرنسي للجزائر.³

لقد أعطت تلك الإجراءات صورة واضحة على مدى الاضطراب والتردد الذي كانت تعاني منه سلطات الاحتلال في هذا المجال، ولقد استمرّ العمل بهذا النمط من التنظيم القضائي إلى عام 1834م، ولكن مع تعديلات بسيطة، ومع قرار 10 أوت 1834م بدأ التدخل في شؤون القضاة المسلمين، وذلك باعتبار أحكام القاضي المسلم غير نهائية لدفع الجزائريين إلى الاستئناف أمام المحكمة الفرنسية كمرحلة أولى لإلغاء القضاء الإسلامي

¹ رمضان بو رغدة، المرجع السابق، ص 3.

² الغوثي بن ملح، القانون القضائي الجزائري، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1989، ص، 16.

³ رمضان بورغدة، المرجع السابق، ص4.

وإدماج الجزائريين في الكيان الفرنسي، مما جعل القاضي المسلم يعمل على حل النزاعات والخصومات بين الجزائريين بطريقة ودية لتفادي لجوء المتخاصمين إلى المحاكم الفرنسية.¹

غير أن انتقال السلطات الاستعمارية إلى سياسة الاحتواء الشامل للجزائر أدخل عدد كبير من الأهالي المسلمين تحت سلطتها، وهو ما دفع بالحكومة الفرنسية إلى إعادة التفكير كليا في شكل التنظيم القضائي الذي يجب العمل به في الجزائر، وهكذا بدأت مرحلة جديدة اتسمت بتراجع سياسة الإدماج مؤقتا، حيث أصبحت العدالة الإسلامية تتمتع بما يمكن اعتباره استقلالا ذاتيا، وفي المقابل بدأت مرحلة التأسيس للعدالة الفرنسية في الجزائر.²

• - المرحلة الثانية (1841-1870م):

سنّت سلطات الاحتلال الفرنسي في فترة مابين عام (1841 و 1870م) العديد من التنظيمات والقوانين التي أسست في الوقت نفسه للعدالة الفرنسية في الجزائر وأعادت للقضاء الإسلامي استقلاله الذاتي.

بالنسبة للعدالة الفرنسية ميزتها هذه الفترة بصدور مجموعة من المراسيم الملكية وهي مراسيم 28 فيفري 1841م و 26 سبتمبر 1842م و 10 افريل 1843م التي أسست ونظمت جهاز العدالة الفرنسية على قاعدة الإدماج في عدالة الوطن الأم³، إلا أنه ورغم الإجراءات التي اتخذتها فرنسا، ضلّ النظام السائد في الجزائر مختلفا كثيرا عن مثيله في فرنسا⁴، فمرسوم 28 فيفري 1841م حرّم المحاكم الشرعية من النظر في القضايا الجنائية، وفرض القانون الجنائي الفرنسي على المسلمين، وجعل استئناف أحكام القضاة المسلمين إلى دائرة

¹ مليكة عالم، التنظيم القضائي الثوري (1954-1962)-الولاية الرابعة نموذجاً-، أطروحة دكتوراء، قسم التاريخ، جامعة الجزائر 2، الجزائر 2014، ص ص 32، 33.

² رمضان بورعدة، مرجع سابق، ص 7.

³ Charles robert agéron, les algériens musulmans et la France (1871-1919), tome 1, édition PUF, paris, 1968, p201.

⁴ رمضان بورعدة، مرجع سابق، ص 8.

الاستئناف الفرنسية، فجردهم بذلك من سلطتهم الردعية وهيبتهم القانونية¹، وأسس مرسوم 26 سبتمبر 1842 خمسة قضاة وحيدين لهم نفس سلطات نظرائهم في فرنسا، ونص مرسوم 10 فيفري 1843 على إمكانية تطبيق قانون الإجراءات المدنية الفرنسي في الجزائر، وأنشأ مناصب مُحضرين قضائيين وثبت العمل بالمحاكم التجارية²، بالإضافة إلى ذلك أنشأت سلطة الاحتلال الفرنسي أربعة محاكم جنائية في كل من مدن: الجزائر، قسنطينة، وهران وعنابة، شكلت من قضاة محترفين ولكن من دون هيئة محلفين.³

اعتبر هذا الواقع الجديد من وجهة نظر المسلمين تغييرا جذريا وثورة على أوضاعهم التقليدية، حيث أن هذه الإجراءات أدت إلى تغير طبيعة المحاكمة وطبيعة العقاب وألغي الحق في القصاص، كما ألغي حق اكتفاء ولي الضحية بالدية وتغيير طريقة الإدلاء بالشهادة، تلك كلها خصائص أساسية غير واردة في القوانين والإجراءات الفرنسية، إذ أن بتطبيق هذه المنظومة القانونية الفرنسية على الجزائر لا يمكن إلا أن يعتبر وضعاً استثنائياً يهدف سلخ المجتمع الجزائري عن دينه.⁴

تواصلت تشريعات إدارة الاحتلال الفرنسي، لكن المرسوم التالي سيكون في صالح الجزائريين حيث أقرّ مرسوم 20 أوت 1848 فيما تعتبره سلطة الاحتلال إصلاحات تمس مؤسسة القضاء الإسلامي هو الفصل في الجزائر بين عدالة فرنسية ارتبطت بوزير العدل وعدالة إسلامية وضعت تحت سلطة وزير الحرب⁵، وهو إجراء ليبرالي ومناف لمبدأ الإدماج،

¹ يحي بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية (1830-1954م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص 40.

² حسين بوزاهر، العدالة القمعية في الجزائر المستعمرة (1830-1962)، دار هومة، الجزائر، 2002، ص 233.

³ رمضان بورعدة، مرجع سابق، ص 8.

⁴ حسين بوزاهر، المرجع السابق، ص 236.

⁵ عثمان زغب، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1914م) - دراسة في الأساليب الإدارية -، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015، ص 291.

وفي عهد الحاكم العام "راندو" (Randon)* صدر مرسوم 01 أكتوبر 1854 منح استقلالية تامة للعدالة الإسلامية في المجال المدني وألغى الطعن في أحكام القضاة المسلمين أمام محكمة الاستئناف، وجرّد المدعي العام الفرنسي من سلطة إدارة ومراقبة جهاز العدالة الإسلامية¹، وتم إنشاء مجلس الاجتهاد القضائي وشكل من مفتين وقضاة كانوا ملزمين بالتشاور في مسائل الشريعة الإسلامية التي تعرض عليهم من أجل استنباط الأحكام التي تتلاءم معها.²

والواقع أن مرسوم 01 أكتوبر 1858م يمثل دون شك أكثر المراسيم ليبرالية من بين المراسيم التي أصدرتها السلطات الاستعمارية في هذا المجال، وقد حمل ختم الإمبراطور نابليون الثالث نفسه، وهو من فكرته التي تقول "بحق الشعوب في حكم نفسها بنفسها"³، ولقد أثار هذا المرسوم غضب الأوربيين اللذين كانوا يتهمون القضاة المسلمين بالاستقلالية والتساهل حماية لمواطنيهم، ولذلك فإن إجراءات مرسوم 1854 لم تدم طويلا حيث تراجعت السلطات الفرنسية عن موقفها⁴، وتم إصدار قرار 31 ديسمبر 1859، الذي ألغى تنظيمات مرسوم 1854، وأخضع بموجبه الجهاز القضائي الإسلامي للعدالة الفرنسية من جديد وجرّد القاضي المسلم من سلطاته، إذ أعطى حق الاستئناف في الأحكام التي يصدرها القضاة المسلمون، كما أصبح من حق قضاة الصلح الفرنسيين مراقبة القضاة المسلمين، وعليه بإمكان المتخاصمين المسلمين رفع دعواهم أمام المحاكم الفرنسية.⁵

* المارشال راندون جاك لويس (1795-1871) تقلّد عدة مناصب ليرتقي بعدها إلى مارشال فرنسا سنة 1856، وبعدها بثلاثة سنوات تم تقيده رتبة جنرال الأركان الجيش الألب حتى 1867، ينظر: يحي بو عزيز، المرجع السابق، ص 13

¹ مليكة عالم، مرجع سابق، ص 35 .

² شارل روبير أجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871-1919)، ج1، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، ص 381.

³ Charles robert agéron , les algériens musulmans..., op cit ,p204.

⁴ عثمان زقّب، المرجع السابق، ص 293.

⁵ مليكة عالم، مرجع سابق، ص ص 37، 38.

وقد احتجّ المسلمون وكثرت شكاويهم من مرسوم 1859م لكلفة التقاضي المرتفعة للاستئناف، إلى جانب تكلفة اعتماد وكلاء ومحامين¹، ولقد تعرضت المنظومة القضائية الفرنسية في الجزائر إلى نقد من قبل الإمبراطور نابليون الثالث نفسه، وهو ما تضمنته رسالته التي وجهها إلى الحاكم العام للجزائر "مكماهون"، والتي بين فيها أن العرب أصبحوا فريسة للمحامين الفرنسيين الذين استغلوا جهل موكلهم بقانون الإجراءات الفرنسي، ولم يكتف الإمبراطور بالنقد فقط؛ بل قدم مجموعة من التوجيهات لإصلاح النظام القضائي الفرنسي في الجزائر، ولتجسيد هذه الإجراءات على أرض الواقع، عين الإمبراطور لجنة مشكلة من قضاة فرنسيين ومسلمين ومستشاره "اسماعيل ايربان"، وكانت نتيجة عملها مجموعة من المقترحات، اعتمد عليها المشرع الفرنسي في إصدار مرسوم 13 ديسمبر 1866م، حيث حاول من خلاله إعادة تنظيم العدالة الإسلامية، وسعى إلى تكييف العدالة الفرنسية في الجزائر مع خصوصيات المسلمين.²

ومجمل القول في هذا السياق أن مرسوم 1866 يمثل آخر توجه فرنسي لإنشاء عدالة إسلامية تتمتع بشخصيتها وبقدر واسع من الاستقلالية عن العدالة الفرنسية³، لذلك ناصبه المستوطنون العداء واعتبروه تراجعاً عن سياسة الإدماج وانتقاصاً من السيادة الفرنسية على الجزائر⁴، ولهذا سرعان ما تم التخلي عن هذه السياسة بعد سقوط الإمبراطورية وانهايار حكم الإمبراطور الثالث عام 1870 وما أعقبه من قيام للجمهورية الثالثة في مطلع عام 1871 التي تميزت سياستها الجزائرية بالعودة إلى سياسة الإدماج في شتى المجالات ومنها في المجال القضائي، وهو ما سنتطرق إليه في ما يلي.

¹ مليكة عالم، المرجع السابق، ص40.

² رمضان بورغدة، مرجع سابق، ص12.

³ نفسه، ص13.

⁴ عثمان زقّب، مرجع سابق، ص296.

• المرحلة الثالثة (1871-1892م):

في سياق سياسة الإدماج* التي تبنتها السلطات الفرنسية منذ أواخر عام 1870، تم إخضاع العدالة الإسلامية بصورة كلية واحتواؤها ضمن المؤسسة القضائية الفرنسية وذلك طبقاً لتوجه الحاكم العام "دي غيدون" (De Gueydon)* الذي أعلن بعد انتفاضة "المقراني" والشيخ "الحداد" عام 1871، بأنه يجب محو شخصية القاضي المسلم وتعويضه بالقاضي الفرنسي بدعوى أن فرنسا غزت هذه البلاد وسيطرت عليها بالقوة، فيجب عليها أن تفرض إرادتها عليها¹، وعبر أيضاً بقوله: "إن اعتمادنا على قضاة مسلمين معناه إدامة الوطنية العربية... إننا سنصل بإجراءاتنا إلى اليوم الذي يصبح فيه قانون الأحوال الشخصية من اختصاص محاكمنا"، ولتبرير هذه السياسة، اتهم القضاة المسلمون بالبلاهة والرشوة والحماقة²، وسرعان ما جسدت سياسة إخضاع واحتواء الجهاز القضائي الإسلامي داخل الجهاز القضائي الفرنسي بسلسلة من الإجراءات تمحورت حول: تقليص سلطات القضاة المسلمين، وتخفيض عدد المحاكم الإسلامية، وتم ذلك على مراحل.

في مارس 1871 أصدرت سلطة الاحتلال الفرنسي قانون سمي نسبة إلى الجزائريين الأهالي "بقانون الأهالي"*، وهو قانون استثنيت نصوصه إذ خص الجزائريين دون غيرهم

* يعتبر الإدماج اتجاهاً هاماً في سياسة الاستعمار الفرنسي، ويقصد به التماثل بين الدولة الأصل والمستعمرة في نظام الحكم، ويرتكز هذا المذهب على هذه الفكرة، وهي: أن إقليماً ما وراء البحار ليس إلا امتداد للدولة الأصل، فيجب إذاً أن يوضع تحت نفس النظام السائد هناك. ينظر: محمد حسين، الاستعمار الفرنسي، ط4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص 35.

* أميرال عين حاكماً عاماً للجزائر في 25 مارس 1871 إلى غاية 1873، أسهم في توطيد أركان الاستيطان في الجزائر، أصدر قراراً في 15 سبتمبر 1871 يقضي بانتزاع أراضي الجزائريين الذين شاركوا في المقاومة الشعبية ضد فرنسا ومنحها للمهاجرين الجدد القادمين من الألاس واللورين. ينظر: مليكة عالم، مرجع سابق، ص 42.

¹ يحي بوعزيز، مرجع سابق، ص 40.

² رمضان بو رعدة، مرجع سابق، ص 20.

* قانون الأهالي أو الأنديجينا (code de l'indigénat) يعني القوانين التي تحكم الخارجون عن القانون في إشارة إلى الجزائريين الذين لم يرضوا بالقوانين الفرنسية بكل صورها. ينظر أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية ج2، مرجع سابق، ص 484.

من سكان الجزائر بهدف إخضاعهم وإذلالهم، إذ قرر "دوغيدون" الإعلان عن هذا المشروع الاستثنائي في القمع، وتم اقتراح تكوين مجالس قضائية في الدوائر الإدارية تتألف من قضاة فرنسيين، واقتراح أن تكون الأحكام القصوى الصادرة عنهم هي السجن سنة والغرامة ألف (1000) فرنك مع جواز الاستئناف أمام مجلس الناحية العسكرية الفرنسية.¹

كما صدر مرسوم في 26 جويلية 1873م، بناءا عليه مُنع القاضي المسلم من حق النظر في قضايا الاستحقاق والملكية العقارية²، ومن بين أهداف قانون الملكية العقارية في الجزائر هو فرض هيمنة القانون المدني الفرنسي في المجال العقاري لدعم الاستيطان وخدمة مصلحة المستوطنين³، وهكذا فإن فرنسا القضاء في الجزائر ستذهب إلى أبعد من ذلك من خلال مرسوم 29 أوت 1874، الذي ينص على تنظيم القضاء في مقاطعة القبائل والذي أجاز تطبيق القواعد العرفية المعمول بها هناك⁴، وبمقتضى هذا المرسوم أيضا تم إلغاء عدد كبير من المناصب الخاصة بالقضاة الجزائريين وتقرر أن لا يكون أي جزائري مسلم في لجان المحاكمات بدعى أن الجزائريين ليسوا حازمين في معاقبة المسلمين، وأصبح الموثقون الفرنسيون هم من يقومون بتوثيق القضايا بدلا من القضاة المسلمين، وأصبحوا بذلك مسئولون بمفردهم عن تطبيق الفرائض المستمدة من الشريعة الإسلامية.⁵

ومن خلال مرسوم آخر في 11 نوفمبر 1875 فقد تم إلغاء المجلس الأعلى للقانون الإسلامي وفي هذا صرح الجنرال "شانزي" (Chanzy) * بقوله أن إلغاء مجلس القانون

¹ ملكة عالم، مرجع سابق، ص 43.

² Charles robert Agéron, *les algérien*. ... p20 op cit, p 205

³ عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر (1830-1914)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2009، ص 75.

⁴ الغوثي بن ملحه، مرجع سابق، ص 56.

⁵ عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 175.

* هو انطوان اوجين ألفريد شانزي، عين حاكما عاما على الإدارة الاستعمارية في الجزائر من جوان 1873 إلى 1883، قبل ذلك شغل منصب قنصل فرنسا في الشام. ينظر: ملكة عالم، مرجع سابق، ص 44.

الإسلامي اتخذ كإجراء اليوم وسيتم إخضاعه للتنفيذ وسيسمح الاقتصاد بتوفير الوسائل لتمويل إنشاء محاكم السلم الجديدة¹، واعتبرت المجالس الإسلامية ملغاة بمقتضى مرسومي 1886 و 1889م.²

غير أن هذه السياسة التي ارتكزت كما لاحظنا على إخضاع واحتواء دور العدالة الإسلامية انتهت إلى فشل كبير أمام رفض الجزائريين عن عرض خصوماتهم أمام المحاكم الفرنسية، وبينت إحدى الإحصائيات عام 1881 أنه لم يتقدم أي مسلم أمام قاضي الأمن الفرنسي بمدينة الجزائر كلها للفصل في قضايا مرتبطة بالأحوال الشخصية، في حين لم يمثل أمام قضاة الأمن في القضايا المتعلقة باختصاصهم المدنية والجزائية إلا أربعة مائة وعشرون (420) مسلما طوال سنة 1878، وذلك على مستوى القطر الجزائري كله، ثم ما لبث أن انخفض العدد بشكل محسوس فبلغ خلال السنة الموالية مائة وعشرون (120) مسلما فقط.³

وتوالى مراسيم الإدارة الاستعمارية في الصدور، واستمر العمل بقانون الأهالي مع مضاعفة الإجراءات التأديبية في كل مرة، ففي جوان 1881 صدر قانون حدد فيه إجراءات معاقبة المسلمين وإجبارهم على دفع الضرائب بدون نقاش ومنعهم من حمل السلاح، وأصبح الإداري بمثابة الشرطي والقاضي والمكلف بتنفيذ الأحكام دون معرفة الحق الذي يحكم به.⁴ وكما تم الذكر آنفا أن مرسوم 1889 ألغى المجالس الإسلامية وبناء على هذا المرسوم أصبح قاضي الصلح يصدر الأحكام في قضايا المسلمين، ولم تكتف السلطة الفرنسية بإنشاء عدالة خاصة ببلاد القبائل كما سبق الذكر؛ بل ذهبت إلى ما أبعد من ذلك حيث صدر قرار 29 سبتمبر 1890 يقضي بإنشاء ثلاث محاكم للمذهب الإباضي بالجزائر

¹ عثمان زغب، مرجع سابق، ص ص 296، 298.

² Charles robert Ageron ,les algérien ...p2,op cit, p 210

³ رمضان بورغدة، مرجع سابق، ص 22.

⁴ عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 172.

العاصمة، قسنطينة، والثالثة في معسكر، وبذلك اتبعت إدارة الاحتلال سياسة فرق تسد بإحياء الأعراف والتقاليد.¹

وأمام معارضة الجزائريين لتلك المراسيم صدر قرار في 25 ماي 1892 بموجبه أُعيد بعض الأهمية للعدالة الإسلامية، وسمح للقضاة المسلمين بالانتقال إلى أسواق مناطق محددة للبت في المنازعات التي لها علاقة بالأحوال الشخصية كالمواريث والزواج والطلاق، حيث اعتبر المرسوم حكم القاضي المسلم نهائيا؛ أي غير قابل للاستئناف في المنازعات التي لا يزيد قيمتها عن مأتي (200) فرنك، وتم بموجب هذا المرسوم إنشاء غرفة استئناف إسلامية لدى محكمة الاستئناف بمدينة الجزائر ومنحها سلطة إلغاء كل الأحكام النهائية التي تتعارض مع مبادئ وقوانين وعادات الأهالي المسلمين فيما يتعلق بمواريثهم وأحوالهم الشخصية وعقاراتهم التي يسري عليها القانون الإسلامي.²

وإن تضمن قانون 1892 نزعة ليبرالية معينة؛ إلا أن هذه النزعة لم تكن كافية لتحقيق آمال الأهالي المسلمين في رؤية قيام عدالة إسلامية حرة تتمتع بجميع السلطات، كما لم يشهد القضاء الإسلامي أي تطوير بعد مرسوم 1892 واستمرت تنظيماته سارية المفعول إلى أن استعادت الجزائر سيادتها 1962م.

كما لاحظنا في هذا المبحث لم يكتف الفرنسيون في الجزائر بمصادرة سيادة البلاد وممتلكاتها؛ بل مارسوا ضمن مخططاتهم فرنسة المؤسسة القضائية لتضمن بذلك إدارة شؤون المستعمرة ومؤسساتها العدلية، وما كان ليتحقق ذلك لولا تنفيذ سياسة متدرجة، استهدفت في البداية إضعاف المؤسسة العدلية الإسلامية من خلال التضييق ثم تحجيم دورها ثم حصرها في الأحوال الشخصية تحت سلطة الفرنسيين تمهيدا إلى إلغائها، إن أمكن لهم ذلك ضمن

¹ الغوثي بن ملح، مرجع سابق، 58.

² رمضان بورعدة، مرجع سابق، ص 23.

سياستهم القمعية ضد المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر وهذا ما سنعالجه في المبحث الموالي، حيث سنتطرق لسياسة فرنسا اتجاه المساجد والزوايا في الجزائر.

المبحث الثاني: المساجد والزوايا

أولا/ المساجد

1- موقف الاحتلال الفرنسي من المساجد في الجزائر

لطالما كانت المساجد رمزا من رموز الدين الإسلامي وكانت المدن الجزائرية تعج بالمساجد قبل دخول الاستعمار الفرنسي 1830م، الذي استهدفت سياسته التعسفية كل المؤسسات العلمية والدينية بما في ذلك المساجد، حيث اتخذت ضدها سياسة مدفوعة بالحقن الصليبي اتجاه الإسلام ومعالمه، اتسمت بالهدم والاستغلال والمراقبة وتعطيل أوقافه، ولقد لاحظ الرحالة والزائرون لمدينة الجزائر طمس المساجد بكل الوسائل وتحت مختلف الأغوية، وقد استغرب أحد الكتاب الفرنسيين الذين كتبوا عن الإسلام الجزائري وهو "دوتيه" كيف أن مدينة الجزائر التي كانت تضم 136 مؤسسة دينية سنة 1830 منها 13 جامعا لم يبقى منها سنة 1862 سوى 21 مؤسسة منها 9 مساجد فقط، وحسب إحصائية في سنة 1899 لم يبقى سوى 5 مساجد.¹

إن الكثير منها قد هدم لتوسيع الطرقات أو لإفساح المجال لبناء المنازل، أو تحويل إلى كنائس ومخازن وثكنات²، أما الأسباب التي دفعت الاحتلال الفرنسي لذلك ترجع إلى:

¹ أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية...، ج1، مرجع سابق ص 369.

² (————)، تاريخ الجزائر...، ج5، مرجع سابق، ص 74.

- الحقد الصليبي تجاه رموز الدين الإسلامي والمسلمين، وللقضاء على الكيان الديني والتعليمي للجزائريين، فالقضاء على المؤسسات التعليمية منها المسجد، كفيل بخلق أمة كما أرادت لها فرنسا أن تكون.¹
- خوف السلطات الفرنسية بأن تتخذ هذه المراكز ذات التجمع الكبير للجزائريين للتخطيط في عمليات ومقاومات ضدها.²
- من بين الأسباب كذلك أن عدد المريدين على المساجد قد تناقص في مدينة الجزائر بسبب هجرة أهلها، فقد أرغم الفرنسيون "الأتراك" على الخروج من الجزائر ثم خرج منها كثير من أهل الحضر ذوي النفوذ والجاه والثروة والعلم، وهذا الوضع جعل المساجد تظهر كأنها أكثر من حاجة السكان الباقين، أما الجيش الفرنسي والمستوطنون فقد كانوا في ازدياد وكانوا جميعا في حاجة إلى منازل ومقرات للإقامة فكانت المساجد هي إحدى الوسائل.³

2- نماذج للمساجد التي تعرضت للاعتداء

أ- **جامع السيدة:** اتخذته البشوات العثمانيون مصلى لهم لقربه من قصر الجينية (قصر السلطان) وأعتبر من جوامع الدرجة الأولى لجماله وفخامته، كان أول جامع هدم بالمطارق والفؤوس بأيادي فرنسية 1830؛ وذلك لضرورة توسيع المجال حول القصر الذي وضع تحت أيد السلطات الفرنسية، وكان التوسيع أحد أسباب الهدم، والرأي الآخر يقول هو الخوف من أن يتخذ المسلمون مركز ونقطة تجمع ومظاهرات، وقد هدموا معه المنازل المجاورة والملاصقة له، أما صمعة الجامع بقيت قائمة إلى سنة 1832 حين أسقطوها قطعة واحدة.⁴

¹ علي محمد الطاهر، التعليم التبشيري في الجزائر منذ (1830-1904)، دراسة تحليلية تاريخية، دار دحلب، الرغبة، الجزائر، ص 67.

² أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر ...، ج 5، مرجع سابق، ص 14.

³ نفسه، ص ص 74، 75.

⁴ نفسه، ص ص 13، 14.

ب- جامع كتشاوة: يسميه الفرنسيون اسم (جامع الكتابات الكبرى) لأن جدرانه كانت مزخرفة بكتابات رائعة الحسن، تم تحويل هذا المسجد إلى كاتدرائية* 28 ديسمبر 1831 في عهد الدوق "دوروفيقو" (Dorifago)*، الذي أرغم الأهالي والأعيان للتنازل بالقوة عن هذا المسجد، وقد أرسل "دوروفيقو" إلى وزير الحربية يطلعه على أخذ المسجد ويقول له "إنني فخور بهذه النتائج فأول مرة تثبت الكنيسة في بلاد البربر.¹

ج- مسجد علي بتشين: تم تحويله إلى صيدلية مركزية للجيش الفرنسي وفي عام 1842 حول إلى كنيسة اشتهرت بكنيسة "نوتردام فيكتور" أي سيدة الانتصارات ثم إلى كاتدرائية من 1845 إلى 1860، وأدت به صاعقة قوية سنة 1860 إلى تصدع هام في جدرانه.²

لقد تم ذكر بعض المساجد فقط في مدينة الجزائر التي طالتها أيادي الاحتلال الفرنسي والقائمة تطول أكثر³، أما المساجد التي كتب لها البقاء فلا تتجاوز الخمسة حسب إحصاء سنة 1899 وهي الجامع الكبير والجامع الجديد، جامع سيدي رمضان، جامع صفر، وجامع عبيد باشا.⁴

هناك مدينتان كننا تتمتعان بوفرة المؤسسات الدينية، الأولى تلمسان التي احتلها الفرنسيون سنة 1836 والثانية قسنطينة التي احتلوها سنة 1837، وتذهب المصادر إلى أن المؤسسات الدينية الكثيرة في تلمسان لم تعان نفس المصير الذي عانتها مختلف المدن الأخرى، رغم أن تلك الأملاك قد ضمت كغيرها إلى أملاك الدولة، وكذلك أوقافها، وتذهب

* ينظر الملحق رقم (4)، صورة لجامع كتشاوة بعد تحويله إلى كاتدرائية، ص 107.

* سياسي وجنرال فرنسي، اسمه الكامل آن جان ماري روني هافري، (1774-1833م)، كان من أنصار نابليون الأوفياء، في سنة 1831 عين قائدا على الجيوش الفرنسية في الجزائر، ينظر، حمدان بن عثمان خوجة، مصدر سابق، ص 22.

¹ عائشة بقطاش، مرجع سابق، ص 29.

² محمد حاج سعيد، مرجع سابق، ص 63.

³ لإحصاء قائمة المساجد التي تم الاعتداء عليها في مدينة الجزائر، ينظر: أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر ...، ج 5، مرجع سابق، ص ص 15-71.

⁴ أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية ...، ج 1، مرجع سابق ص 82.

هذه المصادر إلى أن الفرنسيين أرادوا بذلك استجلاب مودة السكان حتى ينحازوا إليهم ضد الأمير عبد القادر، ومهما يكن فإنها تعرضت للتلف بفعل الإهمال والحرمان واغتصاب الأوقاف، أما مع قسنطينة فالأمر يختلف، فقد كان بها ساعة الاحتلال سبعون بيتاً للصلاة (مسجداً)، ولكن الفرنسيون تصرفوا في ذلك تصرف المالك المستهتر في ملكه¹، وهو الحال نفسه يطال مساجد بجاية أيضاً حيث كانت من المدن التي تعرضت هي ومساجدها للتخريب، كذلك مساجد مدينة عنابة، أما مساجد بسكرة وغيرها من مدن الجنوب، يقول سعد الله فلم تتعرض حسب علمنا إلى الهدم والاحتلال، وإنما عانت ما عنته الأخرى من الاستيلاء على الأوقاف والإهمال².

3- التضييق الاستعماري تجاه المساجد

لم يقف الاحتلال الفرنسي عند تهديم المساجد والاستيلاء على أوقافها بل سيطر على ما بقي منها عن طريق تعيين الأئمة والخطباء والمفتيين وسائر الموظفين ومراقبة الدروس وخطبة الجمعة، وهذا في المساجد الكبرى التي لها تأثير كبير على المجتمع الجزائري المسلم، أما المساجد الصغيرة فقد تركت لحالها، ففي سنة 1900 كان عدد الأئمة (149) إمام من الذين عينتهم السلطات الاستعمارية ومهمتهم تمثلت فقط في إمامة الناس في الصلاة وتعليم القرآن، وقد بلغ مجموع عدد الموظفين في الشؤون الإسلامية (573) مقابل (539) سنة 1894³، وهو رقم ضعيف لا يكفي لتلبية حاجيات كافة المؤسسات الدينية؛ لأن سلطة الاحتلال ركزت على مساجد المدن ذات التأثير الاجتماعي، بينما المساجد الأخرى لم يتم تعيين موظفين لها، بل يتم تعيينهم من طرف أعيان المنطقة أو الدوار أو القبيلة.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر ...، ج5، مرجع سابق، ص 110.

² للمزيد من التفاصيل عن مصير المساجد في غير مدينة الجزائر، ينظر أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية...، ج1، مرجع سابق، ص ص 80-95.

³ شارل روبيير أجرون، الجزائريون ...، ج2، مرجع سابق، ص 469.

ثم أن سلطات الاحتلال كانت تعين الموظفين في المساجد وتدفع أجورهم حتى لا يطالب الجزائريون باسترجاع أملاك وأوقاف المساجد، وهدفها الخفي هو التحكم في المساجد وتوجيهها حسب السياسة الاستعمارية¹، ومع مطلع القرن العشرين ازداد عدد الأئمة ومستخدمي المساجد، لكن على حساب المستخدمين الصغار؛ لأن الميزانية كانت مستقرة²، وهذا راجع إلى سياسة "شارل جونار" (Charles Jonnart) في الجزائر الذي رد الاعتبار للمؤسسات الدينية خاصة المساجد، حيث أوليت المساجد بالعناية والترميم، وفي تقريره لسنة 1905 يذكر أنه خصص مبلغ 31، 765 فرنك لترميم المساجد الكبرى، بينما المساجد الصغرى يتم مناقشتها في مجلس المقاطعة وعلى مستوى المجالس البلدية.³

ومهما يكن الدعم الذي قدمته السلطات الفرنسية للمساجد؛ فان سياسة الاحتلال التي استمرت لعقود من الزمن قد سبب تدهور الحياة الدينية في الجزائر وتراجع عدد المساجد، وكانت مساجد المدن أكثر تضررا من مساجد الأرياف، لأن الأولى كانت مستقلة بذاتها ودخلها من عائدات الأوقاف، وعندما استولى عنها الاحتلال انهارت تلك المساجد، ومساجد المدن كانت اكبر حجما مما أهلها أن تتحول إلى مؤسسات استعمارية، بينما مساجد الأرياف فلم تتضرر كثيرا؛ لأنها مرتبطة بالزوايا، والزوايا مرتبطة بالطرق الصوفية، فهي تتجدد كلما تجددت الطرق والزوايا، ثم أن حجمها لا يضاهي حجم مساجد المدن، كما أن أغلبها

¹ عبد الحميد عومري، الحياة الثقافية والفكرية في الجزائر (1880-1914)، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه العلوم، الجزائر، 2017، ص 148.

² شارل روبيير آخرون، الجزائريون...، ج2، مرجع سابق، ص 170.

* هو سلسنتين شارل جونار أوغست جونار من مواليد فيفري 1857م بفشليلين بفرنسا، عين جونار حاكما على الجزائر ومرت فترة حكمه بثلاث عهود: الأولى من 03 أكتوبر 1900 إلى جوان 1901، والثانية من ماي 1903 إلى 28 فيفري 1911 وكانت عهده الأطول والأكثر تأثيرا، أما عهده الثالثة من 30 جانفي 1918 إلى جويلية 1919 التي تعتبر آخر

عهدة له في الجزائر. ينظر: Louis Milliot, *Le gouvernement de l'Algérie*, publications du comité nationale métropolitain du centenaire de l'Algérie ;(S,D), p37

³ عبد الحميد عومري، المرجع نفسه، ص 149.

مخصص للصلاة فقط والوظائف الأخرى تقام في الزاوية، وهي المؤسسة التي سنتعرف عن مصيرها في عهد الاحتلال الفرنسي في العنصر الموالي.

ثانيا/ الزوايا

1- موقف الاحتلال الفرنسي من الزوايا في الجزائر

كانت الزوايا إحدى أهم النقاط التي انشغل بها الاحتلال الفرنسي؛ وذلك للدور الفعال التي كانت تقوم به، فالزاوية كما يقول أبو القاسم سعد الله لا تستعمل بالمفهوم الديني وحده كما هو الشائع اليوم، أو كما أصبح شائعا لدى بعض الطرق الصوفية؛ بل الزاوية كانت مؤسسة كاملة في السكن والطعام والملجأ والتعليم والعبادة، وكان بعضها يعتبر مدارس عليا لمواصلة التعليم الذي بدأه الفتيان في المكاتب أو المدارس القرآنية.¹

ولأن الزوايا تسعى لنشر الدين الإسلامي والثقافة الجزائرية واستطاعت أن تقف في وجه الاحتلال الفرنسي، فقد كانت العدو المباشر له، وعندما أدرك هذا الأخير مكانتها وقوتها ونفوذها، وما انبهر به الفرنسيون من استجابة الجزائريون الفورية لشيخ الزوايا، فكان القضاء عليها هو الحل للاستمرار في الجزائر²، فتعرضت الزوايا لما تعرضت له المساجد من الهدم والإهمال والتحويل عن مقصد الواقفين، واغتصبت السلطات الفرنسية أوقافها أيضا، وبذلك حرمت آلاف الموظفين والعلماء والفقراء من حقوقهم المشروعة التي نصت عليها الأوقاف³، حيث حارب الاحتلال الفرنسي الزوايا على عدة جبهات:

- الأولى هدم بعضها ومصادرة أملاكها وأملاك الباقيات منها وضمت مداخلها إلى أملاك الدولة الفرنسية في المدن أولا ثم في الأرياف لاحقا.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج5، مرجع سابق، ص 110،

² عبد القادر حلوش، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، دار الأمة، الجزائر، 2010، ص 135.

³ بوعزة بوضرساية، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر (1830-1930) وانعكساتها على المغرب العربي، دار الحكمة للنشر، الجزائر، 2012، ص 138.

- الثانية إنشاء المدارس الفرنسية الابتدائية في المدن ثم الأرياف لسحب التلاميذ من الزوايا ونشر التأثير الفرنسي إزاءها.
- الثالثة محاربة كبار المرابطين واستدراجهم بالوظائف والزواج المختلط وتشجيع الدروشة والتدجيل بدل التعليم.
- وأخيرا منع الزوايا من نشر التعليم العام وفرض برنامج ضيق عليها لا يتعدى تحفيظ القرآن الكريم دون تفسيره أو تعليم قواعد اللغة وأصول الدين دون فهم.¹

ونذكر أيضا أن الزوايا التعليمية القريبة من العاصمة وغيرها من المدن قد تأثرت بالاحتلال مبكرا، هذا في المرحلة الأولى من الاحتلال، أما خلال المرحلة الثانية (منذ الخمسينيات تقريبا)، فقد تأثرت زوايا الأرياف أيضا عندما تدخلت السلطات الفرنسية لمحاولة فرض رقابتها على التعلم والنشاط السياسي والاجتماعي في الزوايا.²

2- نماذج للزوايا التي هدمت في مدينة الجزائر

- **زاوية الجامع الكبير:** كانت ملاصقة للجامع الكبير، لكنها مستقلة عنه، كانت الزاوية عبارة عن مدرسة عليا كانت تقدم التسهيلات للطلبة والعلماء من أجل البحث والدراسة، يرجع تاريخ بناؤها إلى سنة 1609م، فمنذ 1833 أعطاها الاحتلال إلى أحد المهاجرين الفرنسيين حولها إلى حمامات فرنسية، وفي عام 1840م تخلى عليها هذا الفرنسي وتم هدمها وضمت إلى ما حولها من المنشآت الجديدة.³
- **زاوية القشاش:** تأسست سنة 1659م، تقع بجوار مسجد القشاش الذي حملت اسمه، وبعد الاحتلال الفرنسي كان مصيرها مصير الجامع هو الهدم، كانت تضم مجموعة من

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، ص 173.

² نفسه، ص 172.

³ بوعزة بوضرساية، المرجع السابق ص 139.

الغرف، وكان بعض الناس يسمونها (وكالة) كما هو الحال في تونس، أي مبنى عموميا له أوقاف وكانت ضخمة، وزاوية القشاش تعتبر زاوية ومدرسة عليا.¹

• **زاوية سيدي الجودي:** كانت لها مسجدا وجبانة كبيرة عمومية، وقد هدمت الزاوية 1838 والجبانة 1840 وكانت الجبانة قد عطلت منذ الاحتلال أما الزاوية فكانت تضم رفات الولي سيدي الجودي، وموقعها داخل المدينة من جهة باب الواد.²

وهناك العديد من الزوايا الأخرى في مدينة الجزائر التي تعرضت للهدم أو التحويل أو التعطيل*.

ونفس المصير لقيته زوايا الناحية الشرقية للجزائر سواء بالنسبة لقسنطينة أو عنابة أو بجاية، ففي قسنطينة هناك العديد من زواياها هدم وحول وخرب منها زاوية سيدي علي بن مخلوف، زاوية سيدي بوعنابة، زاوية سيدي الخزري، زاوية ابن جلول وزاوية ابن رضوان، وفي بجاية زاوية سيدي محمد التواتي، زاوية لالة فاطمة وزاوية سيدي محمد أمقران.³

وزوايا الناحية الغربية للجزائر أيضا تعرضت بدورها إلى الهدم والتحويل والخراب والتي شملت العديد من المدن الغربية الرئيسية منها وهران، تلمسان، معسكر ومستغانم خاصة بعد نهاية مقاومة الأمير عبد القادر عام 1847.⁴

إن هدم الزوايا أو تعطيلها أدى إلى البؤس الاجتماعي والجفاف العلمي، كما فقدت البلاد معالم أثرية حضارية كانت تدل على التراث العمراني الذي هو ملك للأجيال، وقد شعر الفرنسيون بالخطر الذي تركه هدم الزوايا في المدن الجزائرية، يقول أحد التقارير أنه يجب العمل على ملئ الفراغ الذي تركه " تهديم الزوايا تهديما يكاد يكون كاملا لقد أدى ذلك إلى

¹ عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص 38.

² أبو القاسم سعد الله: تاريخ الجزائر...، ج 5، مرجع سابق، ص 113.

* ينظر الملحق رقم (5)، زوايا مدينة الجزائر ومصيرها خلال الاحتلال الفرنسي، ص 108.

³ بوعزة بوضرساية، مرجع سابق، ص 139.

⁴ المكان نفسه.

تعطيل كبير في الدراسات الفقهية حتى أننا لم نجد من أين نوظف القضاة، وإذا لم نملاً الفراغ فسيأتي غيرنا ويقوم به كالدول المجاورة، فيأتي حينئذ من ينشر الفوضى والتعصب خارج رقابتنا مستغلاً جهل الناس" وقد رأى صاحب التقرير أنه من الأفضل إعادة تنظيم الزوايا بما يخدم المصلحة الفرنسية.¹

3- التضييق الاستعماري تجاه الزوايا

تعدت سياسة الاحتلال الفرنسي من هدم للزوايا، إلى إتباع سياسة التضييق عليها، كمصادرة أوقافها مثل زاوية سيدي عبد الرحمان الثعالبي، وهي أهم المؤسسات الدينية نظراً لدخلها الكبير، والتي تم ضمها سنة 1848 إلى أملاك الدولة وأصبح القائمون عليها وعلى صيانتها وتسييرها تابعين لميزانية الإدارة المدنية (مكتب الشؤون الإسلامية)، وقد بقيت كذلك زمن الاحتلال²، ومن سياستها أيضاً المراقبة وبث الخلاف والانشقاق داخل الزوايا وبين الطرق الصوفية، ومحاولة ضربها ببعضها البعض لإضعافها رغبة في سقوطها بين أحضان إدارة الاحتلال طلباً للعون والمساعدة والنصرة على منافسيها من الطرق الصوفية³.

فكانت الخمسين سنة الأولى من الاحتلال أكثر همجية لأن هذه الزوايا كانت العدو المباشر في ساحة الحروب، لكن بعد تضاؤل المقاومات الشعبية اتبع الاحتلال الفرنسي سياسة التقرب من شيوخ الزوايا ومحاولة كسب ودهم كسياسة موازية ومزامنة مع سياسة القمع، فظاهرياً أعطى مكانة لشيوخها بحضور المناسبات الدينية لها، وباطنياً كان يسعى إلى إضعاف عقيدتها.⁴

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص 174، 175.

² (_____)، الحركة الوطنية...، ج1 مرجع سابق، ص 369.

³ عثمان زقّب، مرجع سابق، ص 117.

⁴ شارل روبيير أجرون، الجزائريون...، ج2، مرجع سابق، ص 483.

ولملاء الفراغ الذي تركه هدم الزوايا من جهة ومحاصرة تعليمها من جهة أخرى أنشأت الحكومة الفرنسية "المدارس الشرعية الثلاث" والتي سيأتي الحديث عنها في المبحث الموالي، يذهب "لوروي بوليو" للقول أن الزوايا توازي المدارس الثانوية في فرنسا في وقته... وأن القضاة المسلمين كانوا يتخرجون منه، ولكن الآن (الثمانينات) أصبحوا يتخرجون من المدارس الشرعية- الفرنسية في العاصمة، تلمسان وقسنطينة، التي أصبحت مهمتها تحضير الشبان العرب لوظائف القضاء الإسلامي¹، وبذلك أصبحت مهمة الزوايا لا تتعدى تحفيظ القرآن فقط.

وقد انخفض مستوى القمع الاستعماري للزوايا بعد 1880م خاصة تلك التابعة لبعض الطرق الصوفية لما أبدته من مهادنة مع الاحتلال شرط استمرار زواياها وعدم التعدي على أوقافها، بالمقابل ألا تدعوا هذه الطرق لمحاربة فرنسا، فحدث ما يمكن اعتباره تعايش سلمي بين الاحتلال الفرنسي والطرق الصوفية انعكس أجابا على استمرار الزوايا وتأسيس بعضها من جديد.²

مع ذلك فإن الفرنسيون في هذه المرحلة حاولوا أن يضعوا الزوايا تحت أنظارهم، فصدر مرسوم 18 أكتوبر 1892م، اشترط المرسوم أن يكون لكل زاوية سجل تسجل فيه أسماء التلاميذ وعائلاتهم ومحل إقامتهم وتاريخ ميلادهم.. الخ، والملاحظ من هذه الإجراءات ظاهريا أنها ايجابية وتخدم الزوايا من الناحية التنظيمية؛ لكن ذلك يخفي تخوف الفرنسيين من الفئة المتعلمة لكي تكون محل مراقبة لديها، ورغم ما قد يبدو من هذا المرسوم من تسامح نحو الزوايا الباقية، فإن كل الدلائل تدل على أن الفرنسيين قد خططوا لعرقلة التعليم في الزوايا ومنافسته ووضع الشروط المضادة له وسحب التلاميذ منه وعدم التوظيف من خريجي

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص 175.

² عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص 156.

الزوايا¹، ولذلك استمرت المطالبة بإصلاح الزوايا وإعادة تنظيمها خاصة مع مطلع القرن العشرين إلى أن ظهرت المدارس الحرة الحديثة على يد بعض الرواد.²

ومجمل القول أن الاحتلال الفرنسي حاول القضاء على الزوايا ومحو دورها الاجتماعي والتربوي واحتوائها، إلا أن هذه السياسة لم تتجح معها، فاستطاعت الزوايا أن تواصل نشاطها الثقافي والديني كسدا منيعا أمام الاحتلال الفرنسي³، حيث رفضت الزوايا كل ما هو أجنبي وحافظت على العادات والتقاليد، حيث يقول "محمد نسيب" في هذا الشأن (أن طالب الزاوية كان يتمسك بدينه ويتعلق بشخصيته ويعتز بثقافته العربية الإسلامية في الوقت الذي كالناس يتهافتون فيه على اللغة الفرنسية، لغة الخبز المغموس في دماء الضحايا المذبوحين).⁴

وفي ختام هذا المبحث نخلص إلى أن المساجد والزوايا في الجزائر لم تسلم من سياسة القمع الفرنسي التي اتخذت العديد من الأشكال من هدم وتحويل واغتصاب لمحو الدور الديني والاجتماعي والثقافي الذي كانت تقوم به هاتين المؤسستين، ورغم هدم العديد منها؛ إلا أن البقية منها واصلت النضال أمام المضايقات الفرنسية لها ولغيرها من المؤسسات العلمية والدينية الأخرى كالمدارس والكتاتيب وهو ما سنستعرضه في المبحث التالي.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص179..

² نفسه، ص 176.

³ صلاح مؤيد العقبي، الطرق الصوفية في الجزائر تاريخها ونشاطها، دار البراق، بيروت، 2002، ص 597.

⁴ طيب جاب الله، دور الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري، مجلة المعارف، ع14، جامعة لبويرة، أكتوبر 2013، ص144.

المبحث الثالث: المدارس والكتاتيب

أولا/ المدارس

1- موقف الاحتلال الفرنسي من المدارس في الجزائر

كانت المدارس في الجزائر قبل دخول الاحتلال الفرنسي تقدم تعليما في مستوى التعليم الثانوي، والمدرسة أكبر من الكُتّاب من حيث الهيكل والتسيير والعلوم التي تدرس ومستوى المعلومات المقدمة، ومما شك أن موقف إدارة الاحتلال كان حازما تجاه هذا النوع من المؤسسات الجزائرية، لأن سياسة الاحتلال كانت تهدف إلى طمس المعالم الثقافية للمجتمع الجزائري، وبالتحديد القضاء على اللغة العربية وإحلال اللغة الفرنسية كبديل لها¹، وكان من نتائج هذا الموقف الخطير أن تعرضت هذه المؤسسة الثقافية الجزائرية التي تشرف على التعليم إلى حملة شرسة اتسمت بالهدم والتحويل خاصة تلك المدارس التي كانت بجوار المساجد، فكان مصيرها مصير المسجد التابعة له، هذا بالإضافة إلى سياسة التوقيف والرقابة²، والاستيلاء على أوقافها شريان الحياة لها.

2- نماذج للمدارس التي هدمت في مدينة الجزائر

- مدرسة القشاش كانت مشهورة بما تقدمه من علوم، هدمت مع الجامع الذي كانت ملحقة به.
- مدرسة الجامع الكبير كان مصيرها مصير الجامع، حول إلى حمام يُسيره أحد المعمرين و تم هدمه فيما بعد.
- مدرسة جامع السيدة مريم تعرضت للهدم هي الأخرى.
- مدرسة جامع السلطان لقيت نفس المصير.

¹ بوعزة بوضرساية، مرجع سابق، 128.

² رابح تركي، التعليم القومي والشخصية الجزائرية، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص103.

• مدرسة جامع خير الدين دمرت عن آخرها كذلك.

• مدرسة جامع سيدي عبد الرحمان الثعالبي تعرضت للهدم.

ومن مجموع اثنا عشرة (12) مدرسة ثانوية يضاف إليها عدد المدارس الملحقة بالزوايا والمساجد، لم يبق منها إلا العدد القليل.¹

3- التضييق الاستعماري تجاه المدارس

إن سياسة الاحتلال القمعية اتجاه المدارس لم تشمل البنايات فقط، بل حاولت القضاء على ما بقى منها بوسائل أخرى، فبعد السطو على الأوقاف الإسلامية، بما في ذلك أوقاف المدارس التي كانت الممول الأول لها، سعت إلى اضطهاد ونفي المدرسين وحملة العلم ومنعهم من التدريس وإكراههم على الهجرة ومنع فتح المدارس وتجميد استعمال اللغة العربية²، من جهة أخرى تعرضت العديد من الكتب العربية التي كانت تستعمل للتدريس ونشر العلم إلى الإتلاف نظرا لكثرة الحروب، هذا الأمر دفع إلى تراجع واضمحلال التعليم ومراكزه خاصة بعد استيلاء فرنسا على هذه المراكز³، وقد أشارت بعض التقارير الاستعمارية في سنة 1849م بأن حالة التعليم أصبحت مزريّة، حيث اختفت المدارس الثانوية نهائيا تقريبا من الجزائر وكان على الشباب الراغب في اكتساب بعض المعارف الواسعة نوعا ما، أن ينتقلوا لطلبها في تونس وطرابلس وتطوان وحتى مصر.⁴

ولقد اعتمدت الإدارة الفرنسية في الجزائر على وسائل أخرى تضاف إلى الوسائل التي تمت الإشارة إليها، منها: إعطاء الأولوية للتعليم الفرنسي ودعمه بكل الوسائل على حساب التعليم العربي وذلك بإنشاء مدارس فرنسية في الجزائر:

¹ سهام بديرينة، النشاط الثقافي الأهلي في الجزائر ما بين (1900-1918)، مذكرة لنيل شهادة الماستر تاريخ معاصر، قسم التاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015، ص ص 23، 24.

² بشير بلّاح، مرجع سابق، ص 150.

³ بوعزة بوضرساية، مرجع سابق، ص 129.

⁴ عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص 36.

• مدارس التعليم الثانوي

أنشأ أول كوليج سنة 1836م تحول منذ 1848 إلى ثانوية فرنسية وهي الأولى من نوعها في الجزائر، وخلال العشر سنوات أو نحوها التي عاشها الكوليج كان تلاميذه فرنسيين وأوربيين، والملاحظ أن المسلمين لم يدخلوه، وكان عدد تلاميذه قليلا فلم يتجاوز سنة 1837 ثمانين (80) تلميذا، وكانت موادها هي اللغة العربية الفصحى، اللاتينية، الفرنسية، الإغريقية، الجغرافية التاريخ، العلوم الطبيعية والرياضيات، وقد كانت الدراسة في ثانوية الجزائر هي نفسها في ثانويات فرنسا.¹

لكن أول ثانوية (ليسية) حقيقية أسسها الفرنسيون في الجزائر هي الثانوية التي سميت في وقت لاحق باسم المارشال "بيجو"، افتتحت في الستينيات من القرن 19م وقد بنيت على أنقاض معالم إسلامية كانت لها أوقافها ووكلاؤها وفقراؤها، وقد ضلت تقريبا ثانوية خاصة بأبناء الفرنسيين.²

وفي سنة 1886 كان بالجزائر ثماني عشر (18) مدرسة ثانوية ومعهدا، وكانت المؤسسات التعليمية الأخرى التي تقدم تعليما ثانويا تسمى بالكوليجات أو المعاهد البلدية، عددها حينئذ (9)، وكان يتردد على هذه المؤسسات الثانوية سنة 1885-1886م من الأوربيين (3,352) أما عدد التلاميذ الجزائريين فلا يتجاوز 115 من مجموع السكان الذي يقارب 3 ملايين ونصفا.³

والملاحظ لهذه الأعداد، يتضح له الفرق الكبير بين عدد التلاميذ الجزائريين والمعمرين، فقد أنشأت هذه المدارس في الأساس لخدمة الأوربيين من أجل تفادي أولادهم السفر إلى فرنسا لمواصلة دراستهم، وإذا قدم شيء من التعليم الفرنسي للجزائريين فان الغرض منه ليس

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج1، مرجع سابق، ص298.

² عبد القادر حلوش، مرجع سابق، ص49.

³ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص301.

الثقافة والترقي إلى سلم التعليم الثانوي؛ ولكن لمسح الهوية وغسل المخ ثم ترك التلاميذ نهب الأقدار مذبذبين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.¹

• المدارس الشرعية الثلاث:

في إطار سياسة فرنسا اتجاه السيطرة على التعليم؛ وذلك من خلال التحكم في مؤسساته، صدر مرسوم 1850/09/30*، الذي ينص على إنشاء ثلاث مدارس إسلامية حكومية في كل من تلمسان، المدية، قسنطينة*، أما مدرسة المدية حولت إلى البلدية سنة 1855، لتستقر نهائيا سنة 1859 في العاصمة*، ولم يكن اختيار تلك المدن لتأسيس المدارس فيها عشوائيا²، جاء اهتمام إدارة الاحتلال بهذه المدارس كونها تعنى بالدراسات الشرعية والتي تهدف إلى تكوين وتخريج إطارات وموظفين يحتاجهم أو على الأقل تسهل من خلالهم الاتصال بالأهالي مثل العدول والتراجمة ومعلمي مادة اللغة العربية.³

وقد تم تأسيس هذا النوع من التعليم الخاص قصد منافسة الزوايا والمدارس المنتشرة في مختلف أرجاء البلاد المجاورة مثل الزيتونة في تونس والقرويين في المغرب الأقصى وحتى جامع الأزهر في مصر، أيضا قصد إبعاد الجزائريين عن التعليم الذي تقدمه الزوايا والطرق الصوفية، وإبعادهم عن علمائهم وقطع الصلة بينهم عن طريق التشكيك في قدراتهم وأهليتهم، بالمقابل تضمن إدارة الاحتلال ولاء العلماء الجدد المكونين تحت رقابتها وذلك لخدمة

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر... ج3، مرجع سابق، ص 302.

* ينظر: الملحق رقم (6)، مرسوم تأسيس المدارس الشرعية 30 سبتمبر 1850، ص 109-111.

* ينظر: الملحق رقم (7)، صورة للمدرسة الشرعية بقسنطينة، ص 112.

* ينظر: الملحق رقم (8)، صورة للمدرسة الشرعية بالعاصمة، ص 113.

² للتوضيح عن سبب اختيار تلك المدن التي أسست بها المدارس الشرعية، ينظر: كمال خليل، المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر التأسيس والتطور (1850-1951)، مذكرة لنيل ماجستير في تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، جامعة منتوسوري، قسنطينة، الجزائر، 2008، ص 74، 75.

³ عبد القادر حلوش، مرجع سابق، ص 59.

مصالحها، ثم أن هذه المدارس لم تكن متاحة لكل الجزائريين، إلا لمن أظهر الولاء للسلطات الفرنسية.¹

إن إشراف إدارة الاحتلال الفرنسي على مؤسسات فقهية إسلامية وتمويلها، قد لقي معارضة من المستوطنين وحتى رجال الكنيسة، ونتيجة لتلك الضغوطات تم إصدار قرار 1875/08/15 الذي ألغى المدارس الفرنسية الإسلامية وأخرجها في ثوب آخر وهو المدارس الشرعية الفرنسية، وهو ما عرف تغيير في مناهجها وشروط الالتحاق بها ومستقبلها مقارنة بالمرحلة الأولى من تأسيسها.²

في سنة 1884 أصبحت تلك المدارس تحت تسيير فرنسي بحت ووضعت تحت مراقبة ومتابعة شديدة للطلبة والمناهج التربوية، لتحقيق الأهداف الخفية المرجوة منها³، ويشمل المنهاج الدراسي للمدارس الثلاث والذي تم تحديده في القرار الصادر 1884/10/01 على المواد التالية: الفقه، النحو، الأدب العربي، اللغة الفرنسية، الحساب، والتاريخ والجغرافيا، وإلى جانب ذلك، فإن الطلبة ملزمون بحضور الدروس المسائية المخصصة للكبار في اللغة الفرنسية، ورغم إبداء الإدارة الفرنسية اهتمامها اللامتناهي بهذه المدارس؛ إلا أن عدد تلاميذها بقي دون الحد المطلوب وإلى غاية 1897-1898، حيث بلغ عددهم 155 تلميذاً⁴، وفي الموسم الدراسي 1904-1905 بلغ عدد المترشحين لامتحان القبول 94 تلميذاً في المدارس الثلاث.⁵

والواضح من تلك الأعداد رفض الجزائريين القاطع لما تقدمه الإدارة الفرنسية من خدمات تعليمية لهم، لأن المجتمع الجزائري لم ينسَ رغم مرور أكثر من نصف قرن على

¹ عبد القادر حلوش، مرجع سابق، ص 60.

² عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص 51، 52.

³ نفسه، ص 100.

⁴ كمال خليل، مرجع سابق، ص 87-90.

⁵ عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص 101.

الاحتلال، ما تسببت به أيادي الفرنسيين من هدم للمؤسسات العلمية والدينية في الجزائر، ولم يخفى عليهم أيضا هدف فرنسا في محو اللغة العربية وإحلال اللغة الفرنسية مكانها؛ لذلك كان عدد المنتسبين للمدارس الفرنسية من الجزائريين قليل جدا.

ثانيا/ الكتابات

1- موقف الاحتلال الفرنسي من الكتابات في الجزائر

كان التعليم الابتدائي في الجزائر يعطى في الكتابات، بحيث أن هذا النموذج من التعليم كان مفتوحا لكل أبناء الجزائريين بدون استثناء؛ مما أدى بالدرجة الأولى إلى انتشار الكتابات على نطاق واسع¹، وهذا النوع من المؤسسات أدهش القادة الفرنسيين عند دخولهم للجزائر، حيث كتب الجنرال "دومال" (D'Aumale) "إن التعليم الابتدائي في الجزائر كان أكثر انتشارا مما يتصوره الإنسان عموما فاتصالاتنا بالأهالي في الأقاليم الثلاث أظهرت بأن نصف السكان من الذكور يعرفون القراءة والكتابة".²

وقد درس الفرنسيون وضع التعليم في المدارس منذ أوائل الاحتلال، ورأوا أن ذلك النوع من المدارس يقدم تعليما قاعديا تتبنى عليه الدراسات الإسلامية في البلاد وفي العالم الإسلامي كله، فإذا حاربوه ومنعوه ثارت عليهم ثائرة السكان، وإن كان هذا في البداية، فاتفقت كلمتهم على الإبقاء عليه مع تجريده من مؤسساته في المدن والتحكم في المؤدبين من الناحية المالية والفكرية، وقطع التواصل بينه وبين التعليم المتوسط والثانوي ومنع المؤدبين من تجاوز الحفظ إلى التفسير والتفهم أو تعليم أي مادة أخرى معه، ثم إنشاء

¹ بوعزة بوضرساية، مرجع سابق، ص 127.

² كميلية حجي، المؤسسات التعليمية الرسمية بالجزائر ما بين (1850-1954)، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2013، ص5.

المدارس الضرة إلى جانبه، ونعني بها المدارس الفرنسية ذات الطراز العصري والبرنامج العلمي والمنهج المتطور.¹

2- التضييق الاستعماري تجاه الكتابات

كان بمدينة الجزائر أكثر من مائة (100) مدرسة قرآنية عند الاحتلال لكن مصيرها كان مصير المساجد والزوايا وهو الهدم أو التحويل عن الغرض الأصلي بجعلها مخازن ودكاكين، أو إعطائها إلى جمعيات فرنسية، حيث يقول رحالة أوروبي زار مدينة الجزائر سنة 1854 أنه لم يبق من حوالي مائة مدرسة سوى النصف²، وبالنسبة للغرب الجزائري والشرق كانت تشهد الوضع والمصير نفسه، بينما المناطق الصحراوية بعيدة عن مقرات ومراكز إدارة الاحتلال، فقد استمرت في نشر التعليم وبعث رسالتها الإسلامية.³

ومن جهة أخرى أنشأت السلطات الفرنسية مدارس ابتدائية فرنسية موجهة للجزائريين، سميت باسم المدارس العربية الفرنسية وكان عددها قليل جدا ومحتوى برامجها يهدف إلى توجيه جيل من الجزائريين نحو الفرنسية وقطعه من جذوره، ولم يصل عدد هذه المدارس سنة 1870 إلى (40) مدرسة في الجزائر كلها، ولم تكن هذه المدارس موجهة لكل الجزائريين؛ بل لفئة معينة منهم⁴، ولجلب الجزائريين لهذه المدارس لجأ الفرنسيون إلى إدخال مادة حفظ القرآن فيها والعهد بها إلى طالب مسلم، وكان التلاميذ في هذه المدارس يحفظون القرآن بطريقة جديدة وهي الجلوس على المقاعد وفتح المصاحف وحفظ الآيات التي يعينها الطالب لهم، كان هذا نوعا من التحايل المؤقت لجلب أبناء الجزائريين إلى المدارس الفرنسية؛ ذلك

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص36.

² نفسه، ص ص، 37-40.

³ عبد القادر حلوش، مرجع سابق، ص82.

⁴ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص285.

أن التلاميذ بعد مادة القرآن يتفرغون للغة الفرنسية وموادها وتاريخ فرنسا وجغرافيتها وعلومها.. الخ.¹

وأمام استيلاء إدارة الاحتلال على الأوقاف وهدم المدارس وإفقار المؤدبين وهجرة العلماء، تدهورت حالة التعليم القرآني في مدينة الجزائر، ورغم السياسة التي تعرضت لها المدارس القرآنية فقد كانت أكثر استقطاباً للتلاميذ من المدارس العمومية الفرنسية، وهو ما جعل إدارة الاحتلال تصدر تعليمات للحد من منافسة المدارس القرآنية للمدارس العمومية ومن تلك التعليمات لا يجوز للمدارس الإسلامية الخاصة استقبال الأطفال البالغين سن التمدرس من 6 إلى 13 سنة وذلك خلال أوقات عمل المدارس العمومية وهذه التعليمات خضعت لها الكتاتيب والزوايا ومختلف المؤسسات الحرة.²

في 18 أكتوبر 1892 صدر مرسوم يقضي بعدم إنشاء مدارس عربية أو فتحها إلا بترخيص من الهيئة الوصية-وهي إدارة الاحتلال- وهذا ما دفع ببعض الجزائريين إلى الاعتماد على التعليم السري حتى لا يتفشى الجهل بين أبنائهم، كما أن قبول فتح أي مدرسة خاصة بالتعليم العربي، لا يمكن أن يخرج عن محتوى ما نص عليه مرسوم 1892، القاضي بأن تتوفر عدة شروط في الشخص المعني بفتح مدرسة، أولها: أن يكون موالياً للإدارة الفرنسية وهذه الموالاة يجب التأكد منها عن طريق الشرطة أو الجندرية، وإذا ما تم منحه الترخيص، لا يمكن قبول أكثر من ثمانية (8) تلاميذ في المدرسة، كما أن الدروس تعطى بعد الوقت المقرر للتعليم الذي تشرف عليه إدارة الاحتلال وهو التعليم العام.³

¹ أبو لقاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص 37.

² شارل روبيير أجرون، الجزائريون...، ج1، مرجع سابق، ص954.

³ بوعزة بوضرساية، مرجع سابق، ص 132.

ثم صدر مرسوم آخر 1904م يمنع منعاً باتاً التعليم بدون رخصة مهما كان شكله¹، ويبدو أنه كان لهذا الجراء نتائجهم فقد انكمشت الكتاتيب وكادت تنعدم في بعض الجهات سيما تلك الواقعة تحت النظر المباشر للسلطات الفرنسية، ولاحظ الدارسون سنة 1904 أن أرياف منطقة التيطري أصبحت أمية تماماً في القراءة والكتابة باللغة العربية، إذ ليس فيها مدارس عربية أو زوايا.²

صحيح أن الجزائريين تمسكوا بمؤسساتهم التعليمية الإسلامية رغم الاضطهاد الاستعماري لها، غير أن هذه المدارس لم يعد لها مفعول كما كانت سنوات تأسيسها، وأهم مسألة أصبحت محل جدل، منهج التعليم داخل هذه المدارس والذي أصبح عقيماً في بعض الأحيان، فهذا ما كانت تصبوا له سياسة الاحتلال، فبعد تحطيم أغلب المدارس سعت إلى إضعاف المناهج التعليمية، فالمدرسة أهم مؤسسة تتبها لها الاحتلال الفرنسي لخلق جيل ممزق تائه بين حضارتين مختلفتين وقتل روح المقاومة في التلاميذ المتمدرسين.

خلاصة الفصل

كان موقف الاحتلال الفرنسي معادياً للمؤسسات العلمية والدينية في الجزائر ؛ ذلك أن تلك المؤسسات كانت حجر عثرة أمام السياسة الاستعمارية الفرنسية، فكانت نتيجة ذلك أن تعددت أساليب سلطات الاحتلال ضد تلك المؤسسات من هدم وتحويل ومصادرة وقمع ومراقبة ودمج، كل ذلك لأجل محو شخصية الفرد الجزائري وسلخه من مقوماته العربية والإسلامية وقتل روح المقاومة في الأجيال الناشئة.

¹ سلوان رشيد رمضان، عطية مساهر حمد، سياسة فرنسا تجاه الأوضاع الاجتماعية في الجزائر 1871-1914، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، مجلة علمية محكمة، م(7) ع 21 حزيران 2015، ص115.

² أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص 53.

الفصل الثالث

المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1905م – 1938م)

وموقف الاحتلال الفرنسي منها.

المبحث الأول : المدارس الحرة

المبحث الثاني : الجمعيات والنوادي الثقافية

المبحث الثالث: جمعية العلماء المسلمين-أنموذجاً-.

في مرحلة الاحتلال الأولى قامت الحكومة الفرنسية باتخاذ عدد من الإجراءات والتدابير استحوذت بموجبها على المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر، موهمة الجزائريين بأنها تسعى إلى توفير الشروط اللازمة ليكون الإسلام محترماً طبقاً لمعاهدة الاستسلام، غير أن التاريخ بين عكس ذلك وأثبت أن السلطات الفرنسية لم تترك أي مجال لحرية المسلمين، وحينما جاءت الجمهورية الثالثة (1870-1940م) ورفعت شعار فصل الدين عن الدولة¹، الذي جرت الموافقة عليه في فرنسا في عام 1905م ثم مدد مجال تطبيقه في المستعمرات الفرنسية بما فيها الجزائر بواسطة مرسوم 27 سبتمبر 1907م²، فإن المؤسسات الإسلامية لم تستفد من ذلك؛ بل زاد من تمسك السلطة الفرنسية بضرورة سيطرتها على الدين الإسلامي ومؤسساته خلافاً لما فعلته مع الديانة المسيحية واليهودية.

ونظراً لكل ما حققته السياسة الفرنسية ضد المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر في القرن التاسع عشر لمحاولة طمس اللغة العربية وتنشئة جيل مندمج في الحضارة الفرنسية، إلا أن ذلك زاد من إصرار الجزائريين على التمسك بلغتهم ومقوماتهم العربية والإسلامية؛ وذلك بظهور رجال الدين والعلماء في بداية القرن العشرين الذين دافعوا على الثقافة الإسلامية واللغة العربية من خلال تأسيس العديد من المدارس الحرة والجمعيات والنوادي، بما فيها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين والدور البارز الذي لعبته هذه المؤسسات في نشر العلم والفكر العربي الإسلامي، وهذا ما سنعالجه في هذا الفصل، حيث سنتطرق إلى دور تلك المؤسسات وموقف الاحتلال الفرنسي منها.

¹ محمد العربي الزبيري، تاريخ الجزائر المعاصر، ج 1، منشورات اتحاد الكتاب العربي، 1999، ص 49.

² نور الدين ثنيو، إشكالية الدولة في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، ص 363.

المبحث الأول : المدارس الحرة

1- تعريف المدارس الحرة

نعني بالمدارس الحرة تلك المؤسسات التعليمية التي نشأت منذ أوائل القرن العشرين (20م)، ثم انطلقت انطلاقاً كبيرة منذ 1920م على يد أفراد أو جماعات لنشر التعليم العربي الإسلامي في الجزائر، ويدخل في هذا التعريف المدارس التي قامت في المدن والأرياف والتي كانت تحفظ القرآن الكريم في الأساس أو التي أضافت إليها مواد أخرى وأصبحت تطلق على نفسها اسم المدارس العصرية الحديثة.¹

إننا عندما نتحدث عن المدارس الحرة يجب أن نتذكر الماضي، فالواقع أن الجزائر لم تخلو من المدارس الحرة حتى خلال القرن 19م، فبعد استيلاء الفرنسيين على الأوقاف والمدارس والمساجد والزوايا في المدن واصل الناس تعليم القرآن في المسيدات أو الكتاتيب، وكانت هذه المؤسسات على ضعفها وتدهورها حرة لا تمولها الإدارة الفرنسية ولكنها تراقبها سياسياً²، فما الجديد إذن؟؛ الجديد هو تخلف نظام التعليم القديم الذي قصده السلطات الفرنسية قصداً، وأمام ذلك التخلف في المكان والمنهج والبرنامج جاء النقد والتماس البدائل، وكانت تجارب المدارس القرآنية في المشرق العربي وفي تونس وإصلاحها قد تأثر بها بعض الجزائريين سواء الذين درسوا هناك أو الذين قرأوا عنها في الصحف³، ومن جهة أخرى كانت المدرسة الفرنسية الخاصة بالأهالي تغزو أوساط الجزائريين، فخاف هؤلاء على مصير أبنائهم، ولذلك ظهرت عدة تجارب قبل الحرب العالمية الأولى ثم توسعت واستمرت منذ 1920م كما سبق وأن ذكرت.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج 3، مرجع سابق، ص 238.

² نفسه، ص 239.

³ رابح تركي، مرجع سابق، ص 168.

2- نماذج للمدارس الحرة في الجزائر

بعد تضرر التعليم العربي ومؤسساته في الجزائر أخذت الغيرة على اللغة العربية بعض الرواد الجزائريون فأسسوا أول مدرسة قرآنية عصرية حرة في تبسة سنة 1913م وكان صاحب المشروع السيد "عباس بن حمانة"، أخذت اسمها من اسم الجمعية التابعة لها "الصادقية"، اعتمدت في تعليمها برنامجا حديثا يهتم بالتربية الإسلامية وبالقرآن والأخلاق والتاريخ الإسلامي بما في ذلك تاريخ وجغرافية الجزائر، كما اشتمل على المواد الرياضية، الرياضة البدنية، واللغة الفرنسية، ونص البرنامج على أن تكون مدة الدراسة ثمانى (8) سنوات، لكن الإدارة الفرنسية أغلقت المدرسة بعد شهور من فتحها.¹

على اثر الحرب العالمية الأولى ظهرت في مدينة الجزائر عدة محاولات لإنشاء المدرسة القرآنية العصرية-كما كانت تسمى- ويعتبر الشيخ "مصطفى حافظ" أول من فعل ذلك بعد تجربة "ابن حمانة" وسميت بمدرسة "الفلاح"، وكان حافظ متأثر بما رآه في مصر من إنشاء المدرسة العربية الإسلامية على أنقاض الكتاتيب.

مدرسة أخرى ظهرت في العاصمة مدرسة "السلام" الحرة التي تأسست سنة 1930 وكانت معدة لتعليم البنين والبنات ومتخصصة للتعليم العربي الإسلامي والمبادئ الدينية، وأهم مدرسة للتعليم العربي الحر ظهرت في العاصمة هي مدرسة "الشبيبة الإسلامية" وترجع أهميتها إلى نتائجها وطول مدتها واندماجها في أحد مراحلها في الحركة الإصلاحية، كان ظهورها سنة 1927م على يد جمعية تحمل الاسم نفسه.²

¹ خالد أقيس، الشيخ العربي التبسي الرئيس الثالث لجمعية العلماء المسلمين، ط1، دار الألفية للنشر والتوزيع، قسنطينة، 2011، ص ص98، 99.

² أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق 247-249.

تأسست تلك المدارس وغيرها وكانت من أجل التعليم العربي والإسلامي بطريقة عصرية مستفيدة من تجارب الشرق في المحتوى والفكر وتجارب الفرنسيين في المنهج والبناء والإدارة.

3- موقف الاحتلال الفرنسي من المدارس الحرة في الجزائر

إن ازدياد نشاط المدارس الحرة وتكاثرها أقلق سلطات الاحتلال الفرنسي، خاصة وأن التوجه الوطني لبرامجها ومختلف أنشطتها التربوية والأدبية والفنية أصبح واضحاً، حيث رأت سلطات الاحتلال في ذلك بوادر لانهايار سيطرتها على الجزائر، ودلائل فشل لسياستها في محاولة محو الشخصية الوطنية، كما أن تبني تنظيمات الحركة الوطنية لهذه المدارس جعلتها تنظر إليها كخلايا وطنية مناهضة لها ولسياستها الثقافية¹، لقد اتسم موقف الاحتلال الفرنسي بتشدده وقسوته تجاه التعليم العربي الحر بمختلف مؤسساته*، واتجاه كل من كانت له علاقة به من بعيد أو قريب، فقد وظفت إدارة الاحتلال القانون في إضعاف هذا التعليم وذلك بإصدار المراسيم والقرارات ذات الصلة بغلق المدارس الحرة واضطهاد المعلمين الأحرار الذين يثبت عليهم مخالفة تلك القوانين.²

أ)-القرارات الصادرة ضد المدارس الحرة

في عام 1933 صدر منشور ميشال (MICHEL) الذي فرض رقابة شديدة على التعليم في المدارس الحرة، ومرسوم رنييه (RENIER)* الصادر عام 1935م، جاء هذا المرسوم

¹ عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص 183.

* ينظر الملحق رقم (9)، مقال للبشير الإبراهيمي حول موقف إدارة الاحتلال من التعليم العربي الحر، ص114.

² جمال مخلوفي، التعليم العربي الحر في حوض شلف خلال الفترة (1930-1956م)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في

التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة وهران، 2009، ص114.

* رنييه هو وزير الداخلية الفرنسي قام بزيارة للجزائر في مارس 1935، بعد اطلاعه على الأوضاع أصدر قرار 30 مارس

1935 رفض من خلاله إجراء إصلاحات بل أصدر عقوبات ضد من يخالف الإجراءات والقوانين الفرنسية. ينظر: رضا

الجزائري، المرجع السابق، د ص.

مكملا لقانون 1904 الذي بقي ساري المفعول حيث يمنع أي معلم عربي أن يتعاطى مهنته إلا برخصة تحدد نشاطه وفق شروط منها:

- تعليم القرآن دون تفسير آياته خاصة التي تدعو منها للتحرر من الظلم والاستعباد.

- استبعاد تدريس أي تاريخ محلي أو عربي إسلامي والأدب العربي بجميع فنونه.¹

لقد كانت الغاية من ذلك هي غلق الأبواب في أوجه دعاة التعليم العربي الإسلامي حتى لا يتمكنوا من تعلم لغتهم ومحاربة العقيدة والثقافة العربية الإسلامية.

في 8 مارس 1938 صدر قرار شوطان (CHAUTON)، والذي اعتبر قمة في محاربة نشاطات الهيئات القائمة على التعليم العربي الحر، فقد نص على إغلاق المدارس العربية الحرة التي لا تتمتع بالرخصة ومنع المعلمين من ممارسة نشاطهم التعليمي إلا بعد الحصول عليها، كما اشترطت إدارة الاحتلال بموجب هذا القرار معرفة المعلمين الأحرار للغة الفرنسية، بالإضافة إلى ذلك حدد القرار شروط أخرى للحصول على الرخصة هي: كفاءة المعلم العلمية ولياقته البدنية بالإضافة إلى صلاحية المحل للتعليم وتوفير الشروط الصحية.²

وان كان هذان الشرطان ضروريان وهما في الواقع في مصلحة التعليم العربي الحر؛ إلا أن إدارة الاحتلال كانت تحاول استخدامه كستار لإخفاء نيتها في عرقلة نشر التعليم العربي الحر الذي أصبح ينافس المدارس الفرنسية ويهدد السياسة التعليمية الفرنسية، ويؤكد لنا هذا تلك النية السيئة لإدارة الاحتلال من وراء هذه الشروط والإجراءات حيث تجعل من الرخصة وسيلة يصرف بها الطالبين لها، وحتى الذي يحصل عليها فبمجرد أن يخرج عن الشروط

¹ بوعزة بوضرساية، مرجع سابق، ص 132.

² جمال مخلوفي، مرجع سابق، ص 116.

تنزع منه¹، وعلى غرار ذلك تم إغلاق العديد من المدارس، وأخطر ما ورد في قرار شوطان هو اعتبار اللغة العربية لغة أجنبية في الجزائر وذلك لخنق اللغة العربية وتهميشها.²

ب)-اضطهاد معلمي التعليم العربي الحر

بعد أن أصبحت مسألة حرمان المعلمين من رخص التعليم سياسة ثابتة للاحتلال، اعتبر المعلمين أنفسهم مجتدين في معركة قومية من أجل المحافظة على اللغة العربية والثقافة الإسلامية والدين والتاريخ، وصار هؤلاء المعلمون يؤدون مهمتهم سواء حصلوا على الرخصة أو لم يحصلوا عليها³، حيث قابلت سلطات الاحتلال ذلك العصيان بحملة اعتقالات واسعة ضد المعلمين الأحرار وقدمتهم للمحاكم بدعوى مخالفة القوانين التي تنص على حيازتهم لرخصة فتح مدرسة.

وقد كتب أحد معلمي التعليم العربي الحر مقالا في جريد البصائر يشكو الظلم والاضطهاد جاء فيه: "في هذا الوقت وقت التقدم والنهوض، وفي هذا العصر عصر النور والمدنية والحضارة... يساق المعلم الحر ويحاكم مع أصحاب الإجرام"⁴، ونجد أن هذه الاهانة للمعلمين قد بدأت حتى قبل قرار شوطان، حيث يعود إلى مرسوم ميشال 1933، فقد كتب ابن باديس آنذاك في جريدة الصراط السوي مقالا تحت عنوان "بعد عشرين سنة في التعليم نسأل هل عندك رخصة"⁵.

¹ رابح تركي، مرجع سابق، ص172.

² أحمد بن داود، المقاومة الثقافية للاستعمار الفرنسي في كل من الجزائر والمغرب من خلال التعليم (1920-1954)، مذكرة لنيل دكتوراء في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة أحمد بن بلة وهران(1)، قسم التاريخ وعلم الآثار، 2017، ص 184.

³ رابح تركي، مرجع سابق، ص173.

⁴ جمال مخلوفي، مرجع سابق، ص119.

⁵ نفسه ، ص120.

ولقد قابل المعلمون تلك الضغوط بروح من التحدي والصمود، يقول البشير الإبراهيمي في ذلك قائلا: "بدأت دعوة المعلمين إلى المحاكم ونحن نقدر أنها ستعمم... وأن الأحكام ستكون بالغرامة والسجن، ولكننا سندخل هذه المحاكم برؤوس مرفوعة... وسنتلقى الأحكام بنفوس مطمئنة... وحسبنا شرفا أن يكون ذلك في سبيل ديننا ولغتنا وحسبنا فخرا أن تكون التهمة فتح مدرسة بدون رخصة"¹، لقد كانت تحفيزات أعضاء جمعية العلماء المسلمين دافعا قويا للمعلمين لمواصلة مهمة التعليم أمام ضغوط إدارة الاحتلال*.

(ج) - غلق المدارس الحرة

كما ذكر آنفا أن موقف الاحتلال الفرنسي اتجاه المدارس الحرة كان قاسيا، فلم تتوقف السلطات الفرنسية أمام إصدار المراسيم ضد التعليم العربي الحر ومتابعة معلميه؛ وإنما تعدى ذلك إلى غلق كل المدارس التي لا ترضى عنها، بما في ذلك المدارس التي بنيت من تبرعات الأهالي وسحب الرخص منها حتى وإن كانت قد سمحت بفتح تلك المدارس في البداية، فبمجرد أن تباشر تلك المدارس مهمة التعليم وتحقق نجاحا ويذيع صيتها ويرتفع عدد تلاميذها، فإن ذلك يزيد من توتر إدارة الاحتلال ضدها فتمارس عليها كل أنواع المضايقات حتى تجد مبرر لسحب الرخصة منها وتصدر أمرا بإغلاقها²، كما حدث مع مدرسة الشيخ الزروقي بالظهرة بشلف، ومدرسة الخلدونية بالأصنام، ومدرسة التربية والتعليم بغليزان.³

إن عملية غلق المدارس التي شنتها السلطات الفرنسية ازدادت خاصة بعد مرسوم شوطان 8 مارس 1938، ومست بالدرجة الأولى المدارس التابعة لجمعية العلماء المسلمين وسيتم في مبحث لاحق ذكر بعض المدارس التابعة لها والتي تم غلقها، ولذلك تجد البعض

¹ رابح تركي، مرجع سابق، ص 175.

* ينظر الملحق رقم (10)، نداء البشير الإبراهيمي إلى معلمي المدارس الحرة، ص 115.

² نفسه، ص 176.

³ جمال مخلوفي، مرجع سابق، ص 121.

من أصحاب المدارس الحرة يتجنب الانضواء تحت لواء الجمعية خوفاً على مشروعهم من انتقام الإدارة الفرنسية.¹

إن نية فرنسا من غلق المدارس الحرة واضطهاد معلميها، لا لأنها لم تستوف الشروط التي أقرها مرسوم 8 مارس 1938 كالجانب الصحي وعدم صلاحية المحل أو غيرها؛ وإنما لمنع تعليم أبناء الجزائريين لغتهم ودينهم وتاريخهم، وهو ما كانت فرنسا تصبوا إليه لسلخ النشء من شخصيتهم الوطنية والإسلامية، وقد اعترف الكُتّاب الفرنسيون بما قامت به إدارة الاحتلال من محاربتها للمدارس العربية الحرة وإغلاقها دون سبب وجيه ومراقبة معلميها واعتقالهم، فقد أعلن أحد المسؤولين الفرنسيين عندما زار الجزائر سنة 1954، بالجرائم التي ارتكبتها الاحتلال ضد التعليم العربي الحر حيث قال: "لقد خرجنا بحقيقة لا غبار عليها، وهي أن الدولة الفرنسية تعمل على قتل اللغة العربية وتحطيم الدين الإسلامي وتجهيل الأمة".²

وفي ختام هذا المبحث نخلص إلى أن المدارس الحرة في الجزائر كانت بداية ظهورها الفعلي في مطلع القرن العشرين، وقد اختلفت عن الكتاتيب في الفكرة والأسلوب والطريقة كما يقول سعد الله، حيث كان موقف الاحتلال منها ككل المؤسسات العلمية والدينية الأخرى في الجزائر، ولقد تنوعت أساليب محاربتها كمنع رخص التعليم ومتابعة المعلمين قضائياً وغلق المدارس لمحو كل وعي قد يوجه للجزائريين من أي مؤسسة أو جمعية كانت وهو ما سيتم معالجته في المبحث الموالي.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص 258.

² رابح تركي، مرجع سابق، ص 176.

المبحث الثاني: الجمعيات والنوادي الثقافية

1-التعريف بالجمعيات والنوادي

الجمعيات والنوادي ظاهرة ثقافية اجتماعية تدل على النضج والاستجابة لمتطلبات الحياة المدنية الحديثة¹، فقد كان للجزائريين ردود أفعال إزاء سياسة التضييق على التعليم ومؤسساته فجعلوا من السياسة المعتمدة على الزجر والاضطهاد عاملا أساسيا مساهما في بث بذور الاستقلال الوطني في جميع أنحاء البلاد، حيث تميزت فترة بداية القرن العشرين بظهور العديد من النوادي والجمعيات، وذلك راجع لتأثر بالحركة الإصلاحية التي شهدها العالم العربي بأفكار مصلحين وعلماء أمثال "جمال الدين الأفغاني" و"محمد عبده"، وساعد في بلورة ذلك التأثير سياسة "جونار" التعليمية²، التي كانت تعتمد على التقرب من طبقة المحافظين وتشجيعهم على القيام بحركة ثقافية³.

فالجمعيات والنوادي تعد من أبرز مظاهر النهضة الجزائرية، حيث تقوم بدور ثقافي وإصلاحي من خلال إقامة المحاضرات، العروض المسرحية، والتظاهرات الثقافية والدينية⁴، وهذا من خلال الاستفادة من القانون الذي صدر في 1901 والذي يسمح بتأسيس الجمعيات والنوادي ذات الطابع الثقافي والديني والرياضي والاجتماعي، ولذلك أنشأ الجزائريون خلال الفترة الممتدة (1900-1939م) العديد من الجمعيات والنوادي⁵، نذكر منها: ودادية العلوم العصرية في خنشلة، نادي الشبان الجزائريين في تلمسان، جمعية الإخوة في معسكر،

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج5، مرجع سابق، ص313.

² للاطلاع على سياسة جونار التعليمية والثقافية في الجزائر. ينظر: حبيبة لفريد، سياسة الحاكم العام شارل جونار في الجزائر (1900-1919)، مذكرة لنيل شهادة ماستر في تخصص التاريخ المعاصر، شعبة تاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص ص 74-105.

³ عبد القادر حلوش، مرجع سابق، ص10.

⁴ عبد الباسط كربوع، المؤسسات التعليمية في الجزائر خلال الفترة (1883-1914)، مذكرة لنيل شهادة ماستر في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة محمد خضر، بسكرة، 2017، ص64.

⁵ عبد الحميد عومري، مرجع سابق، ص259.

التوفيقية في الجزائر، المجتمع الإسلامي القسنطيني، الهلال والصادقية، ونادي التقدم في عنابة¹، وفي ما يلي نتطرق إلى التعريف بأبرز الجمعيات والنوادي التي تأسست في الفترة المدروسة.

2- نماذج للجمعيات والنوادي في الجزائر

الجمعية الراشدية: تعد الجمعية الراشدية أول جمعية برزت في الجزائر والتي تأسست سنة 1902 على يد جماعة من الشباب الجزائري من خرجي المدرسة الفرنسية وكانوا يحضون بتأييد عدد من الفرنسيين المتعاطفين مع الجماهير الجزائرية المسلمة، ومن أهدافها نشر العلوم في أوساط الجماهير وكان من بين نشاطاتها عقد سلسلة من المحاضرات في مختلف فروع المعرفة²، وللجمعية الراشدية عدة فروع في نواحي البلاد خاصة في إقليم وهران، وضمت أشهر أعضاء من أشهر مثقفي النخبة كـ "ابن التهامي" و "ابن بريهمات"³.

الجمعية التوفيقية: أنشئت عام 1908 ثم أعادت النخب تنظيمها سنة 1911، استطاعت هذه الجمعية أن تستقطب عددا كبيرا من الأعضاء، يرأسها الدكتور "بن التهامي"، هدف هذه الجمعية الثقافية هو جمع الجزائريين الذين يرغبون في تثقيف أنفسهم وتطوير الفكر العلمي والاجتماعي⁴، وتعتبر الجمعية التوفيقية من الجمعيات المعروفة التي كانت لها فروع خاصة في الجزائر وقسنطينة، حيث ساهمت في بث روح النهضة والتعريف بأفكار جديدة عن طريق تنظيم محاضرات ومطالعة الصحف⁵.

¹ شارل ريبير أجرون، الجزائريون...، ج2، مرجع سابق، ص 710.

² سليمان قريبي، تطور الاتجاه الثوري والوحدوي في الحركة الوطنية الجزائرية (1940-1954م)، رسالة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011، ص46.

³ بشير بلاح، مرجع سابق، ص333.

⁴ عبد النور ناجي، البعد السياسي في تراث الحركة الوطنية الجزائرية، مجلة التراث العربي، ع107، جامعة باجي مختار، الجزائر، د ت، ص25.

⁵ قوادرية قمير، الجمعيات والنوادي الثقافية ودورها في الحركة الوطنية (1900-1939)، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ معاصر، قسم العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 43.

الجمعية الصادقية: تأسست الجمعية في مدينة تبسة سنة 1910 على يد رئيسها السيد "العربي الشريف" وكان هدفها العناية بالتربية الإسلامية والإصلاح الاجتماعي ومن مبادئها: التعاون والاتحاد بين أعضاء الجمعية وتقديم يد المساعدة للأعضاء المحتاجين وتقديم مساعدات وتبرعات للمحتاجين وأيضاً تقوم بأعمال خيرية من أجل مساعدة المرضى¹، وتعد الجمعية الصادقية من بين الجمعيات التي عرفت انتشاراً في الجزائر، حيث ساهمت الصادقية في إعطاء دفع قوي للنهضة الفكرية الجديدة في الجزائر.²

نادي صالح باي: تأسس في قسنطينة عام 1907 من طرف مجموعة من المثقفين الجزائريين وأيدهم في ذلك الفرنسيون المتعاطفون مع الجزائر، في عام 1908 كان هذا النادي يضم في صفوفه أسماء بارزة من أمثال: ابن الموهوب ومصطفى باش تارزي، وحمد ابن باديس، وكان له فروع كثيرة في مدن الجزائر، هدفه نشر التعليم وإلقاء المحاضرات العلمية والأدبية، كذلك خلق جمعيات خيرية للدعوة إلى العمل والإخوة والتعاون ومساعدة الجزائريين على إظهار مواهبهم الأدبية.³

نادي الترقى: تأسس سنة 1927 بالجزائر العاصمة من طرف رجال العلم وذوي الجاه والإيمان والنخبة المتحمسة للإصلاح، يقول أحمد توفيق المدني: "كنا نسير بنادي الترقى- رغم القوانين الصارمة- في طريق الدعوة إلى الوطنية والدعوة الإسلامية والعروبة الشاملة، وقاوم النادي نزاعات الاندماج كما قاوم طلب الجنسية الفرنسية قصد الإحراز على الحقوق السياسية وفي هذا النادي المبارك تمكنا من تحقيق الحلم الذي كان يراود دعاة النهضة العربية الإسلامية ألا وهو تأسيس هيئة إسلامية عربية تنهض بالبلاد نهضة جبارة، داخل

¹ الجمعي خمري، حركة الشبان الجزائريين والتونسيين، دراسة تاريخية وسياسية مقارنة، مذكرة لنيل شهادة دكتوراء، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص 36.

² قوادرية قمير، المرجع السابق، ص 44.

³ سليمان قريري، المرجع السابق، ص 47.

عروبيتها وقوميتها وإسلامها، فكانت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين¹، ويعتبر النادي من الهيئات التي ساهمت في دعم حركة التعليم العربي الحر منذ وقت مبكر، بالإضافة إلى أنه مركز للمحاضرات العلمية باللغة العربية، كما كان مركز للدروس الدينية والاجتماعية، ومن بين الشخصيات الذين كانوا يلقون فيه المحاضرات والدروس: الإمام عبد الحميد بن باديس، والطيب العقبي، البشير الإبراهيمي، وأحمد توفيق المدني، والتبسي، وغيرهم من قادة حركة التجديد الإسلامي وحركة التعليم العربي في الجزائر.²

وانتشرت بعد نادي الترقى نواد كثيرة في أنحاء الجزائر، سيما بعد تكوين الأحزاب وتنافسها على اجتذاب الرأي العام، فلا تجد مدينة خالية من ناد أو نواد متعددة النزعات يرتادها الشيوخ المصلحون وأعداء المصلحين أيضا، ويتناقشون في الشؤون التجارية والثقافية والسياسية.³

3- موقف الاحتلال الفرنسي من الجمعيات والنوادي في الجزائر

أول من بدأ في نشاط الجمعيات والنوادي كما يذكر سعد الله كان بمبادرات فرنسية من فرنسيين متعاطفين مع القضايا الجزائرية، أو بدفع من الإدارة الأهلية نفسها لأغراض تتماشى مع سياسة العناية بالجزائر الأهلية التي جاء بها "شارل جوناو" بالخصوص، وسانده في ذلك "دومنيك لوسيان"، ذلك لأن معظم الجمعيات والنوادي ظهرت خلال العشرية الأولى من القرن العشرين⁴، وأعطت هذه السياسة التي انتهجها جوناو نوعا ما نفسا للجزائريين، لكونها كانت تبدو في ظاهرها أنها مع الجزائر؛ لكنها عكس ذلك فهي تعمل على تطوير الجزائر

¹ أحمد توفيق المدني، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية، 2001، ص 165.

² رابح تركي، مرجع سابق، ص 232.

³ أبو القاسم سعد الله، دراسات في الأدب الجزائري الحديث، ط5، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007، ص ص 116، 117.

⁴ (————)، تاريخ الجزائر...، ج5، مرجع سابق، ص 313.

كما هي ولكن داخل قالب وسيادة فرنسية ولجعل الجزائريين فرنسيين بعد أن يتخلوا عن كل مقوماتهم العربية والإسلامية .

وبناء على ما قدمته الجمعيات والنوادي من نهضة عن طريق نشاطاتها الثقافية والدينية والاجتماعية، فلم تسلم هي الأخرى من محاربة الإدارة الفرنسية لها، حيث عملت على محاربة النوادي والجمعيات العربية الحرة التي أنشأها عدد من خريجي الزيتونة، فهي كما يقول الإبراهيمي¹ ترى أن النوادي الإسلامية التي تؤسسها أو تشرف عليها وسطا جامع بين المدرسة والجامع، وأن هناك طائفة من شباب الأمة لا تجد الجمعية وسيلة لتبليغه دعوة الدين والعلم إلا في تلك النوادي، وقد كانت النوادي تعتمد في بقائها وأدائها رسالتها في التوعية والتربية والتثقيف العام على الاشتراكات التي يدفعها أعضاؤها من ناحية، وعلى حصيله بيع المشروبات لروادها من ناحية أخرى، ومن هذه كانت تصرف على نشاطاتها الثقافية والاجتماعية¹.

كما كانت النوادي تخصص جزءا من إيراداتها سنويا لمساعدة المدارس على تأدية رسالتها في نشر التعليم العربي والثقافة العربية الإسلامية، هذا ما أدى إلى انزعاج الاحتلال الفرنسي منها؛ فكان من حلقات تلك السلسلة الموضوعة لتطويق التعليم العربي من جميع نواحيه ذلك القرار الذي يمنع المشروبات المباحة في النوادي وقد صدر هذا القانون في 1938/01/20 وملخصه هو منع بيع المشروبات بها إلا برخصة²، وكانت تهدف فرنسا من وراء إصدار هذا القانون تعطيل نشاط هذه النوادي من خلال إضعاف النوادي ماديا

¹ خير الدين شترة، الطلبة الجزائريون في جامع الزيتونة، ج3، دار البصائر، 2009، ص108.

² عبد الكريم بوصفصاف، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في تطور الحركة الوطنية (1931-1945م)، دار البعث، الجزائر، 1981، ص 281.

حتى تعجز عن مواصلة رسالتها، وفعلًا وجدت النوادي نفسها عاجزة عن تدبير النفقات اللازمة لنشاطاتها الثقافية.¹

وهناك هدف آخر كان الاحتلال الفرنسي يرمي إليه من وراء تعطيل النوادي، هو مناهضة الحركة الإصلاحية التي تقودها جمعية العلماء المسلمين ومنع إلتقاء أكبر عدد من المسؤولين في الحركة الإصلاحية والتعليمية في هذه النوادي²، كما لاقى المشرفون على النوادي والجمعيات من السلطات الفرنسية معاناة الملاحقة والعقاب والتشريد والنفي ودفع غرامات مالية.³

مثال ذلك ما فعلته السلطات الفرنسية مع أعضاء نادي الترقى، بعد انزعاجها من الدروس والمحاضرات التي يلقونها "الطيب العقبي" في النادي، حيث ألصقت له سنة 1936 تهمة تدبير اغتيال مفتي العاصمة الشيخ "عمر ابن دالي" المدعو كحول، حيث تم اعتقاله، وقامت الشرطة بغلق النادي ومصادرة جميع الوثائق الموجودة فيه، وتم استدعاء جميع أعضاء النادي للتحقيق معهم حيث استقبلهم قاضي التحقيق بمعاملة قاسية، لكن بعد اعتراف الجاني "عكاشة" بجريمته، يوم 14 أوت 1936، هذا الأخير المعروف عنه أنه شاب متسكع، أين تم إطلاق صراح العقبي ورفيقه عباس التركي وتم فتح النادي من جديد⁴، ولعل اتهام العقبي بالذات كان مقصودا⁵، أليس وهو الذي يروض العاصمة ويجعلها معقلا للفكر الإسلامي بشخصيته المؤثرة وخطبه النارية، ثم إن العقبي هو الذي قاوم بشدة منشور ميشال سنة 1933م.

¹ سامية سوفي، نادي الترقى ودوره في نشر الوعي داخل المجتمع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ معاصر، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 111.

² رابح تركي، مرجع سابق، ص 184.

³ سامية سوفي، المرجع نفسه، ص 112.

⁴ نفسه، ص 107.

⁵ للتوضيح أكثر عن مجريات هذه الحادثة ينظر: ليندة رحامنية، الشيخ الطيب العقبي ودوره الاصلاحى (1890-1960م)، مذكرة لنيل ماستر في التاريخ العام، قسم التاريخ، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2017، ص ص 48-52.

لقد كان للجمعيات والنوادي دور اجتماعي وثقافي، فقد كانت كلها مؤسسات للتضامن والصداقة، وقد لاقت كغيرها من المؤسسات الأخرى مضايقات من الاحتلال الفرنسي، ولأن تجربة الجمعيات الثقافية في الجزائر كان جديد على الجزائريين، فقد لقيت صعوبات كبيرة، خصوصا ما يتعلق بالجانب المادي، غير أنها كانت تجربة سيستفيد منها الجزائريون ويؤسسون جمعيات أكثر فعالية بعد الحرب العالمية الأولى، وأشهرها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي سيتم الحديث عنها في المبحث التالي.

المبحث الثالث: جمعية العلماء المسلمين الجزائريين-نموذجا-

1- نشاط جمعية العلماء المسلمين العلمي والديني

جمعية العلماء المسلمين الجزائريين هي جمعية دينية إصلاحية تم تأسيسها يوم 05 ماي 1931 برئاسة عبد الحميد بن باديس، وذلك بنادي الترقى بالعاصمة بحضور اثنان وسبعون (72) عالما من كل أنحاء الجزائر، منهم الشيخ الطيب العقبي، مبارك الملي، بالإضافة إلى الطلبة.¹

تميز نشاط جمعية العلماء المسلمين بالتركيز على الجانب الثقافي والديني واستعمال المدرسة والمسجد والنادي والصحيفة كوسيلة لتبليغ دعوتها ورسالتها للجزائريين، سواء داخل الجزائر أو خارجها وخاصة في فرنسا، حيث توجد جالية جزائرية كثيرة العدد، وتمكنت من بلورة فكر تربوي ووضع تصور لمشروع تربوي ناضج، وتعتبر جمعية العلماء المسلمين من بين التجارب الرائدة في مجال تأسيس المدارس الحرة، سواء من حيث عدد المدارس التي أسستها أو التنظيم والتسيير الدقيق الذي كانت تخضع له، ولهذا فقد ساهمت بفاعلية في

¹ Abbas Ferhat, *La Nuit coloniale*, guerre et révolution D'Algérie en Armes, ou le temps des certitudes, 2eme éd , economica, paris ,1981,p38 .

بعث نهضة تعليمية حقيقية في الجزائر، ومع نهاية سنة 1936 تمكنت الجمعية من تأسيس (136) مدرسة حرة.¹

بفضل تلك المدارس نشأ جيل جزائري ذو ثقافة وطنية وفكر عربي، حيث تكفلت الجمعية بأبناء الجزائريين الذين حرموا من المدارس الفرنسية، وحتى المتمدرسين في المدارس الفرنسية من الجزائريين حرصت جمعية العلماء على إعطائهم حصص تعليمية في غير أوقاتهم الدراسية²، وذلك لتلقينهم مبادئ القراءة والكتابة باللغة العربية ومبادئ الدين وجغرافية الجزائر والعالم العربي الإسلامي، حتى يرتبط هؤلاء التلاميذ بوطنهم الأم الجزائر³، وبالتالي كانت جمعية العلماء المسلمين تعطي تعليماً مضاداً للتعليم الفرنسي بالجزائر، فالجمعية رفضت الاحتلال الفرنسي ونددت بسياسة التجهيل التي تبنتها فرنسا مع المجتمع الجزائري.

أ-مدارس جمعية العلماء المسلمين

كانت الجمعية تسعى لفتح المدارس الحرة في المدن الجزائرية عن طريق تكوين جمعيات إصلاحية محلية من أشخاص آمنوا بمبادئ الجمعية، ويتكفل أعضاء الجمعية وأنصارها بتمويلها مادياً، أما دور جمعية العلماء المسلمين فيشمل اختيار المعلمين والإشراف على سلوكهم ونشاطهم، كما يشمل الإشراف الفني على المدارس كاختيار البرامج التعليمية وتأمين الكتب اللازمة للتلاميذ، والتفتيش التربوي والمراقبة الدورية⁴، وبلغ عدد مدارس الجمعية سنة 1935، (70) مدرسة، ويقدر عدد تلاميذ هذه المدارس في ذات السنة (000 30) بين صبي وفتاة⁵، نذكر منها: مدرسة دار الحديث بتلمسان، مدرسة التربية والتعليم

¹ عمار بوحوش، مرجع سابق، ص 252.

² نفسه، ص 253.

³ رابح تركي، مرجع سابق، ص 210.

⁴ نفسه، ص 312.

⁵ رابح دبي، السياسة التعليمية الفرنسية في الجزائر ودور جمعية العلماء المسلمين في الرد عليها (1830-1962) دراسة نظرية تحليلية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا، جامعة الجزائر 2، 2011، ص 190.

بقسنطينة، مدرسة الشبيبة الإسلامية بالجزائر، مدرسة تهذيب البنين بتبسة، كما هدفت هذه المدارس إلى تربية النفوس وتغذية العقول بالعلم.¹

ب- التعليم المسجدي لجمعية العلماء المسلمين

إن الرسالة التعليمية والتوعوية التي تبنتها جمعية العلماء المسلمين لم تقتصر على التعليم المدرسي فقط، حيث كان علماءها في الوقت نفسه يتولون التدريس في المساجد، والذي رغب من خلاله نشر اللغة العربية وبعث الثقافة العربية الإسلامية في الجزائر، إلا أن التعليم المسجدي قديم العهد، فكان أغلب علماء الجمعية ممن بدأ نشاطهم الإصلاحي بالتعليم المسجدي²، بحيث أسست الجمعية بواسطة شعبها المنتشرة في مختلف جهات الجزائر عددا كبيرا من الجوامع والمساجد الحرة التي كانت تعتمد في بقائها وأداء رسالتها على ما تبذله الأمة من معونات نقدية، وعندما منعت سلطات الاحتلال رجال جمعية العلماء في عام 1933 من إلقاء دروس الوعظ والإرشاد في المساجد الخاضعة لإشرافه، ثارت نخوة الأمة كما يقول الإبراهيمي فأنشأت بما لها، بضعة وتسعين مسجدا في سنة واحدة في أمهات المدن والقرى³، ويعتبر الجامع الأخضر في قسنطينة المركز الأول الذي انطلق منه التعليم الإصلاحي المسجدي في الجزائر، وقد ثابر ابن باديس على نشاطه التعليمي فيه من عام 1913 وحتى وفاته عام 1940.⁴

¹ محمد الحسن فضلاء، المسيرة الرائدة للتعليم الحر بالجزائر، ج3، ط1، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1999، ص ص 18-20.

² عبد الكريم بوصفصاف، مرجع سابق، ص 227.

³ محمد البشير الإبراهيمي، مجلة مجمع اللغة العربية، عدد (21)، ص 146. نقلا عن شهرة شيفري، الخطاب الدعوي عند جمعية العلماء المسلمين الجزائريين (دراسة مقارنة بين عبد الحميد بن باديس ومحمد البشير الإبراهيمي)، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في الدعوة الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009، ص 214.

⁴ شهرة شيفري، المرجع السابق، ص 208 .

ج- نوادي جمعية العلماء المسلمين

لم يقتصر نشاط جمعية العلماء المسلمين عند تأسيس المدارس والمساجد؛ بل تعداه إلى تنظيم النوادي، وتعتبر جمعية العلماء المسلمين النوادي التي أسستها في مختلف مناطق الجزائر وسطا بين المدرسة والجامع؛ لأن طبقات الأمة الثلاث: صغار تضمنهم المدارس الابتدائية والكبار تجمعهم المساجد أما الشباب فتخطفهم أماكن اللهو والفجور، لذلك لم تجد الجمعية وسيلة لتبليغهم دعوة الدين والعلم إلا في النوادي¹، حيث تلتقي فيها كل فئات المجتمع وتعد فيه ندوات واجتماعات ومؤتمرات بحضور شخصيات من عواصم الشرق وتقدم فيها محاضرات ودروس تتناول مواضيع دينية واجتماعية وسياسية.

عرفت نوادي جمعية العلماء المسلمين سنوات الثلاثينات توسعا وانتشارا كبيرين مس كامل القطر الجزائري، عدا مناطق الجنوب التي كانت موضوعا تحت المراقبة العسكرية الفرنسية، حيث بلغ عدد نوادي الجمعية أكثر من سبعين ناديا تحمل رسالتها وتضم أتباعها²، أهمها: نادي الترقى بالجزائر العاصمة ونادي صالح باي بقسنطينة، -والذي تطرقنا لهما في المبحث السابق- نادي الاتحاد بقسنطينة، النادي الإسلامي بميلة، نادي التقدم في لبليدة، نادي النجاح في سيدي بلعباس، نادي العمل في سكيكدة ونادي الشبان المسلمين في قالمة.³

2- موقف الاحتلال الفرنسي من نشاط جمعية العلماء المسلمين

قبل الحرب العالمية الأولى، كانت إدارة الاحتلال الفرنسي تبدي نوعا من التسامح إزاء وجود الكتاتيب والمدارس القرآنية؛ لأن التعليم فيها لا يؤثر على المحيط، ولأنه مجرد تحفيظ دون فهم، وعندما شرع العلماء في تعليم اللغة العربية التي هي أساس فهم الدين، وتأسست جمعية العلماء المسلمين الجزائريين لتقود عملية الإصلاح ولتطور التعليم والقضاء على

¹ رابح تركي، مرجع سابق، ص 236.

² أبو القاسم سعد الله، دراسات في الأدب...، مرجع سابق، ص 117.

³ شهرة شيفري، المرجع السابق، ص 235.

الأساليب العتيقة والقديمة؛ باختيار أكفء المعلمين الذين كانوا في الغالب من خريجي الجامعات الإسلامية في الدول العربية المجاورة الأزهر والزيوتنة.¹

وتخوفا من هذا الوعي في أوساط المجتمع الجزائري، فأن السلطات الفرنسية قد قابلت ذلك باتخاذ مجموعة من الإجراءات التعسفية الرامية إلى إجهاض الحركة الإصلاحية وتهميش لغة القرآن، ومن جملة القوانين المجحفة، ذلك الذي يجعل من اللغة العربية لغة أجنبية في الجزائر، الأمر الذي ترتب عليه ملاحقة المعلمين والمنتسبين إلى جمعية العلماء خاصة، وتغريمهم وحبسهم بعد غلق مدارسهم.

أ) تضيق الخناق على نشاط جمعية العلماء المسلمين

لما رأوا الفرنسيون تصميم المجتمع الجزائري على تعلم وقراءة دينه ولغته واستبسال كثير من المعلمين في سبيل القيام بواجبهم نحو الدين، واستمرارهم على التعليم رغم الزجر والتغريم، سعوا سعيهم في إصدار القرارات والمراسيم المجحفة والشروط التعجيزية لعرقلة ذلك الإصرار، حيث أمرت بغلق المساجد في وجوه العلماء من خلال استصدار مرسوم ميشال (Michele) 1933 والي ولاية الجزائر، الذي حذر من هذه الجماعة التي وصفها بأنها مضللة وخارجة عن الدين.²

ومع بداية عام 1938 شدد الاحتلال الفرنسي مضايقاته على جمعية العلماء المسلمين، حيث قامت بمنع إلقاء الأناشيد الوطنية وأصدرت مرسوم 13 جانفي 1938 القاضي بفرض رقابة مشددة على نوادي جمعية العلماء ومنعها من القيام بأي نشاط ثقافي أو سياسي، إلا بعد الحصول على الموافقة من سلطات الاحتلال³، لكن ذروة تعسف إدارة الاحتلال ضد

¹ رابح دبي، مرجع سابق، ص 191.

² شوقي الجمل، المغرب العربي الكبير من الفتح الإسلامي إلى الوقت الحاضر، ط2، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، مصر، 2007، ص 292.

³ Charles Robert Ageron, *Histoire de L'Algérie contemporaine*, éd, P.U.F, Paris, 1979. P347.

جمعية العلماء تكمن في إصدار قرار شوطان 8 مارس 1938م* -الذي سبق التطرق له في مبحث سابق- حيث اعتبر هذا القرار ضربة خطيرة لنشاط مدارس التعليم العربي الحر.

ولما كانت بعض مدارس جمعية العلماء تقتقر إلى الترخيص الرسمي ورفض إدارة الاحتلال منحها إياه، فقد تم على هذا الأساس غلق الكثير من المدارس نذكر منها إغلاق دار الحديث بقرار صادر بتاريخ 31 ديسمبر 1937*، ورغم أن إغلاق دار الحديث جاء قبل صدور مرسوم شوطان؛ لكن ذلك يعكس نية المستعمر قبل صدوره¹، لكن أمر الغلق لم يشمل إلا القاعات المخصصة للتعليم وبقيت قاعة المحاضرات والجامع مفتوحين، مما سمح للشيخ الإبراهيمي بمواصلة إلقاء دروسه ومحاضراته، وبقيت تبعية قرار شوطان معمول بها طوال فترة الاحتلال، حيث تم غلق المدرسة الإصلاحية الوطنية بمستغانم ومدرسة الروبية في ماي 1948 ومدرسة الأربعاء في ديسمبر 1949 ومدرسة مغنية في نفس السنة، ومدرسة الغزوات.. ومدارس أخرى.

هذا بالإضافة إلى رفض عدة طلبات لفتح جمعيات لا شيء إلا لأن أصحابها على ارتباط بجمعية العلماء المسلمين، ولما كان أغلب معلمي المدارس الإصلاحية لا يحملون تصاريح حكومية بالتعليم بسبب جهلهم اللغة الفرنسية والتي كان معرفتها شرطاً أساسياً لمنح الترخيص، حاولت إيقاف المعلمين من ممارسة التعليم تحت طائلة التهديد والملاحقة القضائية²، بدعوى خرق تدابير قانون شوطان.

وتم بذلك إدانة العشرات من المعلمين ومدراء المدارس، وفي هذا الإطار تم محاكمة وإدانة الشيخ "أحمد عيقون" إمام مسجد الأصنام بالبويرة، وحكم عليه بغرامة قدرها (10000) فرنك بدعوى أنه يدرس بدون رخصة، كما تم محاكمة كل من الشيخ "عمرو بوعناتي" ومدير

* ينظر الملحق رقم (11)، مقال يبين احتجاج جمعية العلماء المسلمين الجزائريين على قانون 8 مارس 1938، ص 116.

* ينظر الملحق رقم (12)، التماس من جمعية العلماء المسلمين بإعادة فتح دار الحديث، ص 117.

¹ أحمد بن داود، مرجع سابق، 184.

² رابح دبي، مرجع سابق، ص 193.

مدرسة الإصلاح، "الهادي الزروقي" ببجاية، بعشرة أيام حبسا مع غرامة قدرها (200) فرنك لكل واحد منهما مع إغلاق المدرسة، ونفس الشيء بالنسبة لرئيس جمعية الغزوات "أحمد الصالح الكبير"، حيث تم تقديمه للمحاكمة وإدانته، ثم الحكم عليه بغرامة قدرها (20000) فرنك، ومعلم مدرسة قرية أولاد علي الواقعة بضواحي الغزوات، حيث حكم عليه بغرامة قدرها (10000) فرنك و 15 يوما سجنًا¹، وقد استمرت تلك المحاكمات، فقد تم محاكمة الشيخ الزروقي في مستغانم بعد اعتقاله وأصدر في حقه حكم بالسجن لأربع سنوات مع غرامة مالية قيمتها (250000) فرنك*.

الشيخ البشير الإبراهيمي أيضا لم يسلم من تلك الإدانات، حيث تمت محاكمته مع رئيس جمعية التربية والتعليم لتلمسان، "عبد السلام طالب" بتاريخ 27 جوان 1938 وإدانته بغرامة قيمتها عشرة فرنكات وتبرئة رئيس الجمعية وذلك بتهمة تنظيم مسيرة عند تدشين دار الحديث سنة 1937 بدون رخصة.²

وقد حُبس علماء الجمعية أيضا من تقديم الدروس العلمية والدينية في المساجد الواقعة تحت مراقبة الاحتلال، وكان ذلك بعد صدور مذكرة ميشال في 16 فيفري 1933، وذلك بعد انزعاج إدارة الاحتلال من خطب الوعظ والإرشاد التي يلقيها الشيخان بن باديس والطيب العقبي، حيث تم منع هذا الأخير من إلقاء دروسه في الجامع الجديد، وفي نادي الترقى، مرد ذلك الانزعاج إلى قوة بيانه المؤثرة وصراحته النافذة ودعوته للإصلاح³ هذا من جهة، ومن جهة أخرى العلماء الموظفون الرسميون الذين كانوا يرون في العلماء، أعضاء جمعية العلماء

¹ أحمد بن داود، مرجع سابق، ص 186.

* ينظر الملحق رقم (13)، مقال في جريدة المنار حول محاكمة الشيخ الزروقي، ص 118.

² أحمد بن داود، مرجع سابق، ص 187.

³ ليندة رحمانية، مرجع سابق، ص 49.

المسلمين منافسين حقيقيين لهم، أكثر علما وأكثر فصاحة منهم، حيث قاموا بتوجيه التماس إلى الإدارة، طالبوا فيه من الحاكم العام منع المساجد على الخطباء غير الرسميين.¹

وردا على ذلك نظمت جمعية العلماء المسلمين العديد من المظاهرات بالعاصمة، واستعملت فيها السلطات الفرنسية قوات الشرطة والرماة السنغاليين، وقناصة إفريقيا ضد المتظاهرين واعتقلت الكثير منهم، ولم تهدأ الأوضاع إلا بعد أن وعدت السلطات المتظاهرين بالسماح للشيخ العقبي باستئناف دروسه.²

هياكل جمعية العلماء المسلمين بفرنسا مستها بدورها سياسة الاضطهاد والتكيل، حيث هددت مصالح الشرطة الشيخ "الفضيل الورتلاني" والشيخ "السعيد الصالحي" والشيخ "السعيد البيباني"، دعاة الجمعية بفرنسا، وضيق الخناق عليهم، وداهمت الشرطة وفتشت مقر نادي التهذيب بباريس، وهو مكان له حرمة المساجد والمدارس الحرة، إذ كانت تقدم فيه الدروس بانتظام وتقام فيه الصلوات.³

لم يقتصر ضغط الإدارة الفرنسية على المدارس والمعلمين وحدهم، بل تعدى ذلك إلى المواطنين أبناء التلاميذ الذين كانوا يرسلون أبناءهم إلى المدارس الحرة للجمعية، حيث مارست عليهم إدارة الاحتلال ضغوطا شديدة لسحب أبناءهم من هذه المدارس، وفي كثير من الأحيان كانت تلجأ إلى سحب الإعانات العائلية من الآباء الذين كانوا يرسلون أبناءهم إلى مدارس الجمعية.⁴

إن الإجراءات التعسفية التي اتخذها الاحتلال الفرنسي ضد جمعية العلماء المسلمين ومدارسها ومعلميها جعل جمعية العلماء المسلمين تطالب بما يلي:

¹ أحمد بن داود مرجع سابق، ص 188.

² أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر...، ج3، مرجع سابق، ص44.

³ عبد الكريم بوصفصاف، مرجع سابق، ص 216،

⁴ أحمد بن داود، مرجع سابق، ص188.

- ✓ إلغاء جميع الإجراءات والتدابير القمعية إدارية كانت أم وزارية.
- ✓ إصدار نص يضمن حرية تعليم اللغة العربية في المدارس ويكون ذلك على النحو التالي:

- يحق لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين ولسائر الجمعيات الدينية إنشاء المدارس حيث يكون لهم ذلك ممكنا ودون استرخاص الإدارة، يكفي فقط أن يقدم طلب يكون متضمنا اسم المدرسة وعنوانها.
- يتضمن النص المطلوب إصدار ضمانات تكفل للمدارس الحرة حماية من تعسف الإدارة وللمعلمين الأحرار عدم الملاحقة والمتابعات القضائية الظالمة.
- لا يكون للإدارة الاستعمارية حق لا في اختيار المعلمين ولا في وضع برامج التعليم أو تعيين الكتاب المدرسي.
- تخضع جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وسائر الجمعيات الثقافية الأخرى إلى ما تتطلبه الرقابة الصحية وتقبل في مدارسها التفتيش الرسمي الذي يقوم به موظفو التعليم العمومي.¹

وخلاصة القول في هذا المبحث تكمن في قول البشير الإبراهيمي: "سعت الجمعية ما استطاعت من أسباب أن توسع دائرة الأمكنة بإحداث مكاتب حرة للتعليم المكتبي للصغار وبتنظيم دروس في الوعظ والإرشاد الديني في المساجد وبتنظيم محاضرات في التهذيب وشؤون الحياة العامة في النوادي، وصحبها توفيق الله تعالى فنجحت مساعيها في هذا الباب نجاحا عظيما، وأثمرت أعمالها إثمارا نافعا ولولا موانع من الأحكام الإدارية الجائرة بغلق بعض المكاتب، والتضييق في إعطاء الرخص وإيصاد المساجد في وجوه الوعاظ، كانت النتيجة اليوم مما تغبط به الجمعية العامة المخلصة".²

¹ العربي الزبيري، مرجع سابق، ص 51.

² رابح دبي، مرجع سابق، 191.

خلاصة الفصل

كما نتبعنا في هذا الفصل، أن المدارس الحرة والجمعيات والنوادي التي ظهرت في بداية القرن العشرين، جاءت انعكاسا وردا على سياسة الاحتلال الفرنسي تجاه المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر في القرن التاسع عشر، وقد استطاعت النخبة الجزائرية، تأسيس مدارس وجمعيات ونوادي أسهمت في الحفاظ على اللغة العربية والدين الإسلامي، ووعي المجتمع بشخصيته، رغم موقف سلطات الاحتلال الرافض لها، والذي مارس تجاهها سياسة تنوعت في إصدار المراسيم ضدها وإغلاق المدارس والنوادي وملاحقة كل من يخالف تلك القوانين.

الخاتمة

الخاتمة:

توصلنا في ختام هذه الدراسة حول موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر (1830-1938م) إلى النتائج التالية:

أولاً) شهدت الجزائر في العهد العثماني انتشاراً واسعاً للمؤسسات العلمية الدينية وقد تميز واقعها كما يلي:

- ✓ عرفت المؤسسة الوقفية توسعاً كبيراً، عكس ذلك مدى انتشار الثقافة الوقفية بين أفراد المجتمع الجزائري المسلم.
- ✓ أسفرت استقلالية القضاء التي منحها الأتراك للجزائريين إلى خلق استقرارهم وتنظيم حياتهم وفق مذهبهم وعاداتهم وتقاليدهم.
- ✓ حظيت المساجد بالعناية والاهتمام من سكان المدن الجزائرية، بما فيهم الحكام العثمانيون، وقد تجسد ذلك في المساهمة في بنائها والمحافظة عليها من خلال تحبيس الحبوس لها.
- ✓ كثرت الزوايا في المدن الجزائرية والتي كانت تفوق عدد المساجد والمدارس ، حيث كانت تؤدي وظائف وخدمات اجتماعية، دينية وعلمية للمجتمع الجزائري.
- ✓ كانت المدارس وخاصة الكتاتيب منتشرة بكثرة في الجزائر وبين أهل البادية والجبال النائية، مما عمم التعليم في أوساط الجزائريين وندرة الأمية بينهم، كما لم تتول إنشاء تلك المدارس والكتاتيب هيئة وصية مستقلة في اختصاصها، بل كانوا المشرفين عليها من حيث البناء والفتح من جميع طبقات المجتمع، من البشوات، البايات والموظفون السامون، حيث كانوا يشاركون الأهالي في هذه المهمة العلمية والخيرية.

ثانياً) اتخذ الاحتلال الفرنسي موقف سلبي تجاه المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر، ذلك أن تلك المؤسسات كانت بمثابة حجر عثرة أمام السياسة الاستعمارية الفرنسية وقد نتج عن ذلك الموقف ما يلي:

✓ إن السياسة التي أعلنتها سلطة الاحتلال الفرنسي ضد الأوقاف كانت تصبوا إلى تحقيق هدفين: الأول اقتصادي تمثل في نزع الحصانة على الممتلكات الوقفية وإدخالها في المجال التجاري؛ مما يسمح للمستوطنين بامتلاكها، والثاني سياسي تمثل في نظرتها للوقف على أنه مصدر قوة، ومن شأنه أن يشكل خطراً على سلطتها في الجزائر، ومن أجل ذلك مارست إدارة الاحتلال أساليب المصادرة والاستيلاء على الأوقاف، من خلال ترسانة قانونية مكنتها من ضم الأوقاف إلى ممتلكات الدولة.

✓ العدالة أحد رموز السيادة، لذا هدفت السلطات الفرنسية لمحاربة المؤسسة القضائية من خلال إصدار مجموعة من القرارات والقوانين، تمحورت حول دمج القضاء الإسلامي الجزائري بالقضاء والنظم الفرنسية؛ من أجل إخضاع الأهالي المسلمين وردعهم لضمان ما يعتبرونه تحقيق أمن المستعمرة وحماية مشاريع الاستعمار، نتج عنه تحولاً جذرياً في القضاء الجزائري وتراجع مكانة القاضي المسلم.

✓ تم هدم أغلب المساجد في المناطق التي تم احتلالها، وتحويل بعضها إلى كنائس أو مؤسسات فرنسية عسكرية أو مستشفيات، والأرقام التي تداولتها الدراسات فيم بعد، تدل على مدى همجية الاحتلال الفرنسي في التعامل مع مؤسسات الدينية الإسلامية، فبعد ما كان كل حي في مدينة الجزائر يوجد فيه مسجد أو جامع قبل الاحتلال، أصبح بعده عدد المساجد يعدون على أصابع اليد الواحدة.

✓ تعرضت الزوايا في الجزائر لسياسة قمعية اتخذت عديد الأشكال، من هدم وتحويل واغتصاب لأوقافها شريان الحياة لها، لمحو الدور الديني والاجتماعي والثقافي التي كانت تقوم به، ورغم هدم العديد منها؛ إلا أن البقية واصلت النضال أمام المضايقات

الفرنسية لها من مراقبة وعرقلة التعليم في الزوايا بوضع الشروط المضادة له وعدم التوظيف من خرجي الزوايا، أيضا حاولت ضمن سياسة فرق تسد، بث الخلاف والفرقة بين الطرق الصوفية و موريدي الزوايا.

✓ تنوعت سياسة الاحتلال القمعية تجاه المدارس، فلم تقف عند هدم العديد منها؛ بل ذهبت إلى أبعد من ذلك، الاستيلاء على أوقافها الممول الأول لها، ثم سعت إلى اضطهاد ونفي المدرسين وحملة العلم ومنعهم من التدريس وإكراههم على الهجرة، ومنع فتح المدارس، كما تعرضت العديد من الكتب العربية التي كانت تستعمل للتدريس ونشر العلم إلى الإتلاف؛ نظرا لكثرة الحروب، دفع هذا إلى تراجع التعليم ومراكزه، بالمقابل عمدت فرنسا إلى إعطاء الأولوية للتعليم الفرنسي ودعمه بكل الوسائل على حساب التعليم العربي ، وذلك بإنشاء مدارس فرنسية في الجزائر.

✓ بعد أن كانت الكتاتيب تقوم بدور أساسي في نشر التعليم الابتدائي والقرآني، تراجع ذلك الدور، حيث انكمش عددها، وعُثم أسلوب التعليم في البقية الباقية منها، كان ذلك بفعل الإجراءات والقوانين المضادة لها التي استخدمتها السلطات الفرنسية للحد من فتح تلك المؤسسات ومراقبة أسلوب تعليمها طبقا للتوجه الفرنسي، وإنشاء المدارس الضررة لها، المدارس الفرنسية ذات الطراز العصري والبرنامج والمنهج العلمي المتطور.

ثالثا) كان للموقف الذي اتخذته الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية، ردود فعل ايجابية من النخبة الجزائرية مع مطلع القرن العشرين، حيث تم إنشاء مدارس وجمعيات ونوادي عملت على الوقوف في وجه المخططات الفرنسية رغم استمرار العداء الفرنسي لتلك المؤسسات مهما كان نوعها وزمانها، حيث كانت النتائج كالآتي:

✓ تأسيس مدارس للتعليم العربي الحرّ مع مطلع القرن (20م)، اختلف نظام التعليم فيها على النظام القديم الذي قصدته الإدارة الفرنسية، وذلك من طرف نخبة جزائرية آمنت

بالتغيير وضرورة الحفاظ على الهوية العربية والإسلامية، وكان لازدياد نشاط تلك المدارس وتكاثرها، موقفا معاديا من السلطات الفرنسية، حيث اتخذت ضدها مجموعة من القرارات والقوانين تهدف إلى حصر ذلك النشاط وتضييق الخناق عليه واضطهاد المعلمين وغلق تلك المدارس.

✓ ظهور العديد من الجمعيات والنوادي الثقافية والتي كانت تقدم نشاطات اجتماعية وثقافية؛ ومع أن السلطات الفرنسية أبدت تجاهها في البداية نوعا من التسامح ؛ لكن مع تكاثرها وتعاظم دورها، اتخذت ضدها موقفا معاديا وللحد من نشاطها مارست القوانين التي تضييق عليها ماديًا كمنع بيع المشروبات التي هي الممول لنشاطاتها الثقافية مع مراقبة دعائها.

✓ تأسيس جمعية العلماء المسلمين 1931م، والتي تميز نشاطها في المجال الثقافي والديني ، باستعمال المدرسة والمسجد والنادي لتبليغ دعوتها، حيث تُعتبر جمعية العلماء المسلمين من بين التجارب الرائدة في مجال تأسيس المدارس الحرة، وقد قابلت الإدارة الفرنسية ذلك النشاط بمجموعة من القوانين التعسفية التي تحد من فتح المدارس، وتشديد الخناق على المعلمين، خاصة المنتسبين إلى جمعية العلماء المسلمين، حيث وصل الحال إلى منع تدريس اللغة العربية في المدارس الحرة.

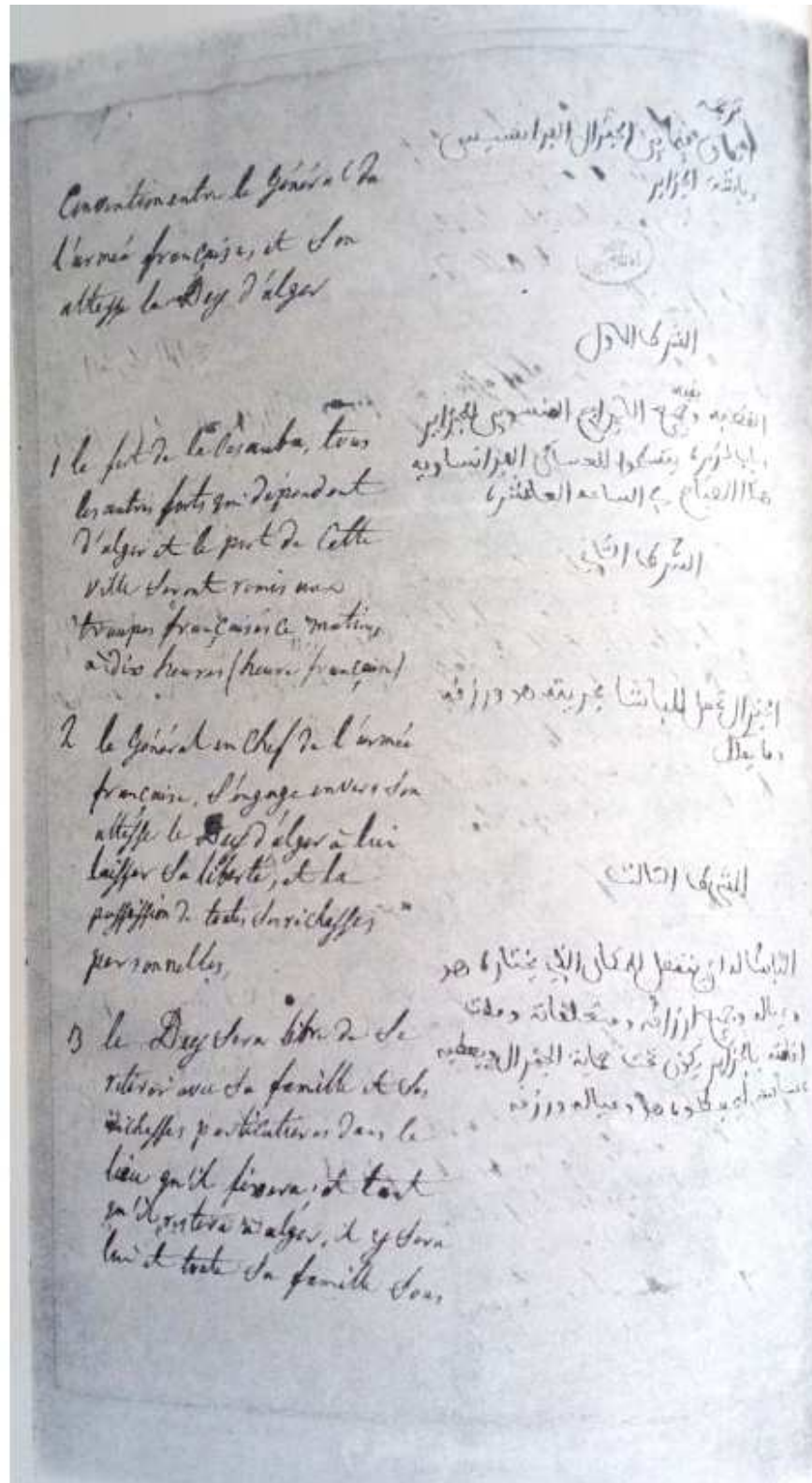
✓ إن الفضل في بقاء مقومات الأمة الروحية والفكرية، رغم ما تعرضت له من طرف الاحتلال، يعود إلى التعليم العربي الحر على اختلاف مؤسساته ووسائله ومرجعياته، وقد تمثل نجاحه في تحقيق هذه الغاية في المحافظة على اللغة العربية والدين الإسلامي وحتى التاريخي والثقافة العربية.

رابعاً) يتبين لنا من خلال الموقف الذي اتخذته الاحتلال الفرنسي تجاه المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر:

- ✓ أن فرنسا نكثت وعدها، ولم تحترم معاهدة الاستسلام التي نصت على احترام الدين الإسلامي وعادات وتقاليده المجتمع الجزائري.
- ✓ لقد أكدت مختلف القوانين التي أصدرتها إدارة الاحتلال الفرنسي لضرب وتحطيم المؤسسات العلمية والدينية، الوجه الحقيقي ونية فرنسا في تعزيز ثقافتها ومواصلة عملية الغزو الروحي للمجتمع الجزائري.

الملاحق

الملحق رقم (01): معاهدة الاستسلام بين القائد العام للجيش الفرنسي وداي الجزائر.



تابع للملحق رقم (1):ترجمة نص معاهدة الاستسلام.

الشرط الأول

القصبة وجميع الحصون المنسوبة للجزائر تسلم للعسكر الفرنسي هذا الصباح على الساعة العاشرة.

الشرط الثاني

يتعهد الجنرال للداي بأن يترك له حريته وكذلك كل ثرواته الشخصية.

الشرط الثالث

ينتقل الداي للمكان الذي يختاره مع عائلته وثروته، ومدام مقيما بالجزائر يكون تحت حماية الجنرال مع عائلته وأرزاقه.

الشرط الرابع

يتعهد الجنرال لجميع العساكر الأتراك بجميع ما تعهد به للداي.

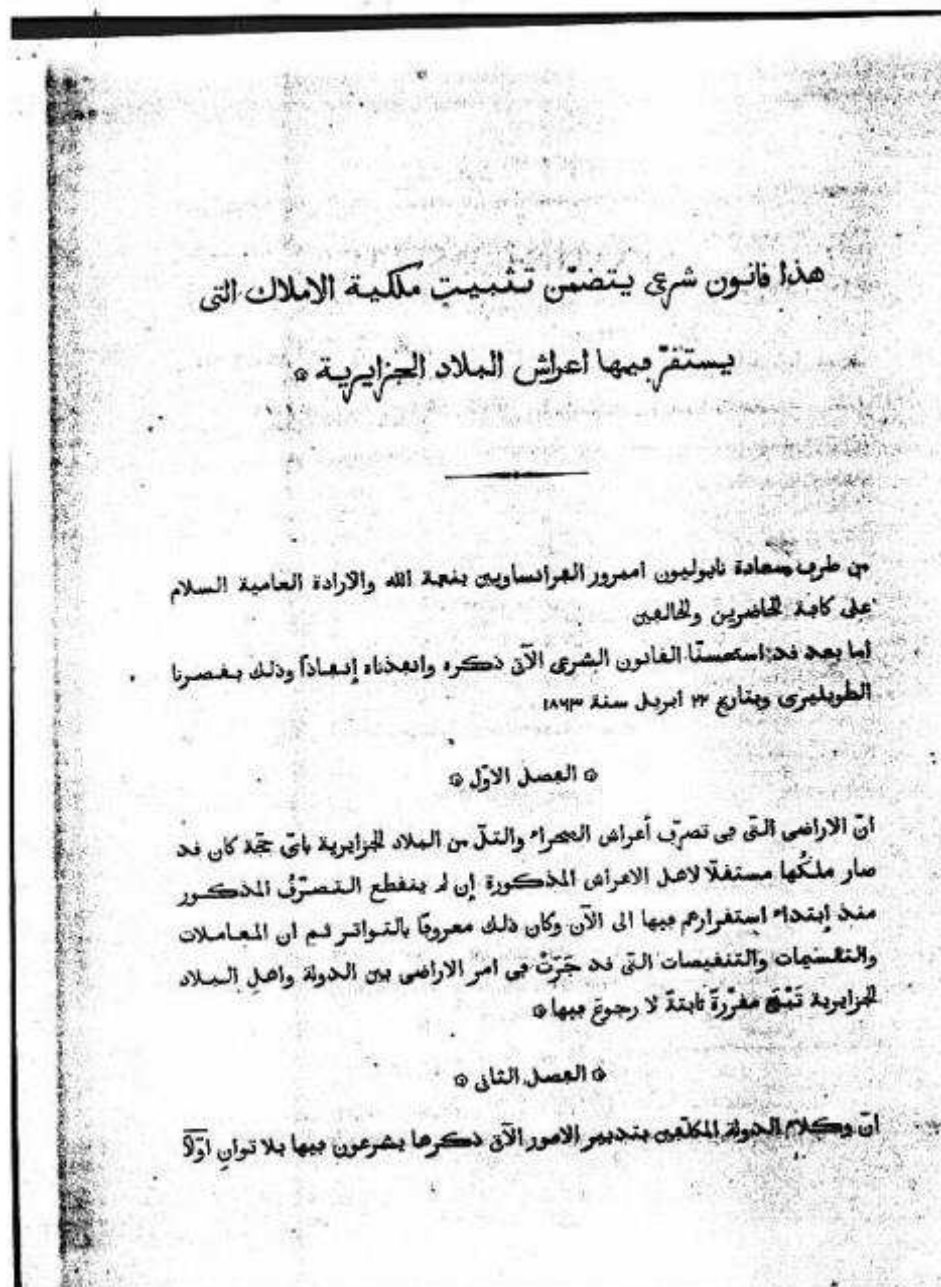
الشرط الخامس

يبقى الدين المحمدي على ما هو عليه، ويعبد كما سبق، ولا تمس بحرية أهل البلاد باختلاف طبقاتهم ولا بأديانهم وممتلكاتهم وتجارتهن وصناعاتهم.
يتعهد الجنرال بشرفه على احترام ذلك.

إن تبادل هذا الاتفاق سيتم قبل الساعة العاشرة من هذا الصباح وستدخل القوات الفرنسية بعدها إلى القصبة وبقية حصون المدينة والى البحرية.

حرره الفرنسيين في الجزائر في: 5 جويلية 1830م

ملحق رقم (2): نسخة مترجمة للعربية من نص القانون المشيخي 22 أبريل 1863م.



- 5 -

يحددون الاراضي التي لاعراض الصحراء والتل ثانياً يفسمون ارض كل عرض من اعراض بلاد التل وغيرها من الاوطان الغابطة للحرارة ويوزعونها على الدواوير التي يشتمل عليها العرض المذكور بعد تعيين الاراضي التي يلزم بقاؤها على حالها من مساح للانعام وغير ذلك ليكون منععتها عامة لاهل العرض المذكور ثالثاً يفسم الوكلاء القطعة الخاصة لكل دوار ويقررون اقسامها لاهل الدوار واخصاصه ليستغلوا بملكها وذلك التفسيم يكون على حسب حقوفهم السابقة فيها والنظر الى عوايد الوطن كنههم لا يشرون في ذلك الا بعد تيقن إمكانه وموافقة الوقت والحال رابعاً يصير توزيع الانقسام على ترتيب معين وفي اوقات محددة اوامر سلطانية تصدر في ذلك .

الفصل الثالث

سيصدر قانون من طرف ديوان مشورة الدولة يتعين فيه كل ما يتعلق بالامور الآتي ذكرها وهي أولاً كيفية العمل في تحديد ارض كل عرض ثانياً كيفية العمل في تقسيم ارض كل عرض بين الدواوير التي يشتمل عليها العرض المذكور وكيفية العمل حين يريد اهل الدوار نقل املكهم الى غيرهم وذكر شروط ذلك كنه ثالثاً كيفية العمل والشروط اللازمة في تقرير ملكية الانقسام لاهل الدواوير واخصاصها على حسب حقوفهم المتقدمة ونظراً الى عوايد الوطن وكيفية اصدار رسوم القليك لهم من دواوين الدولة .

الفصل الرابع

ان المطالبات الخيرية والواجبات التي يجب دفعها على الاعراض المستقرين في تلك الاراضي لا تزال الدولة تقيضها كما تقدم الا ان يصدر بخلاف ذلك اوامر سلطانية في صورة عوايد من طرف مشورة الدولة .

الفصل الخامس

ان حقوقي الدولة في املك المالك وحقوقي كل من كان مستغلاً بملك عقاره لا تغير

— 7 —

لها وكذلك لا تغتبر في حال الاملاك التي تضمن الدومين العتاني وقد ذكرنا
أنواعها في الفصل الثاني من القانون الشرعي المؤرخ ٢٩ جوان سنة ١٨٥٢ كما لا تغتبر في
بحال الاملاك الخاصة بالدولة ولا سيما فيما يتعلق بغابات الأشجار الكبيرة والصغيرة كما
هو مقرّر في القسم الرابع من الفصل الرابع من القانون المذكور.

الفصل السادس

قد نُقِص وأُبطل القسم الثاني والقسم الثالث من الفصل الرابع عشر من القانون
الشرعي المؤرخ ٢٩ جوان سنة ١٨٥٢ المتضمن تثبيت ملكية الاملاك التي في البلاد
للخزائفة كن الاراضي التي يفسحها وكلاء الدولة بين اهل الدواير لا يجوز انتفاعها
لغيرهم الا منذ يوم صدور الرسم المتضمنة تفريغها لهم ملكا مستغلا.

الفصل السابع

لا تغتبر فيما يترتب ذلك من الشروط المعينة في القانون الشرعي المؤرخ ٢٩ جوان ١٨٥٢
ولا سيما الشروط المختصة بشأن الثغاب وجميع الدولة الناس على بيع املاكهم
كلّا تدعوها الى ذلك المصلحة العامة.

¹ أم كلثوم شتير، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر (1830-1914)، مذكرة لنيل ماستر في تخصص تاريخ معاصر، قسم العلوم الإنسانية، شعبة تاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص ص 168-170.

ملحق رقم (3): نص قانون وارني باللغة الفرنسية.

LOI DU 26 JUILLET 1873

RELATIVE A L'ÉTABLISSEMENT ET A LA CONSERVATION
DE LA PROPRIÉTÉ EN ALGÉRIE

TITRE PREMIER

DISPOSITIONS GÉNÉRALES

Art. 1.—L'établissement de la propriété Immobilière en Algérie, la conservation et la transmission contractuelle des immeubles et droits Immobiliers, quels qu'ils soient, sont régis par la loi française. En conséquence, sont abolies toutes servitudes ou causes de résolution quelconques, fondées sur le droit musulman ou kabyle, qui

seraient contraires à la loi française. Le droit réel de chef à ni pourra être opposé aux acquéreurs qu'à titre de retrait successoral, par les parents successibles, d'après le droit musulman et sous les conditions prescrites par l'article 841 du Code civil.

Art. 2 (1). — Les lois françaises, et notamment celle du 23 mars 1855, sur la transcription, seront appliquées aux transactions immobilières : 1° A partir de la promulgation de la présente loi, pour les conventions qui interviendront entre individus régis par des statuts différents ;

2° A partir de la même époque, pour les conventions entre Musulmans, relatives à des immeubles situés dans les territoires qui ont été soumis à l'application de l'ordonnance du 21 juillet 1846, et dans ceux où la propriété

a été constituée par voie de cantonnement ; 3° Au fur et à mesure de la délivrance des titres de propriété, pour les conventions relatives aux immeubles désignés à l'article 3 ci-après.

Art. 3 (1). — Dans les territoires où la propriété collective aura été constatée au profit d'une tribu ou d'une fraction de tribu, par application du sénatus-consulte du 22 avril 1863, ou de la présente loi, la propriété individuelle sera constituée par l'attribution d'un ou plusieurs lots de terre aux ayants droit et par la délivrance de titres opérée conformément à l'article 20 ci-après.

La propriété du sol ne sera attribuée aux membres de la tribu que dans la mesure des surfaces dont chaque ayant droit a la jouissance effective ;

le surplus appartiendra, soit au douar comme bien communal, soit à l'Etat comme bien vacant ou en déshérence, par application de l'article 4 de la loi du 16 juin 1851.

Dans tous les territoires autres que ceux mentionnés au § 2 de l'article, précédent, lorsque l'existence de droits de propriété privée, non constatés par acte notarié ou administratif, aura été reconnue par application du titre II ci-après, des titres nouveaux seront délivrés aux propriétaires.

Tous les titres délivrés formeront, après leur transcription, le point de départ unique de la propriété, à l'exclusion de tous autres.

Art. 4. — Le maintien de l'indivision est subordonné aux dispositions de l'article 815 du Code civil.

Art. 5. — L'enregistrement des titres délivrés en exécution de l'article 3 aura lieu au droit fixe de 1 franc.

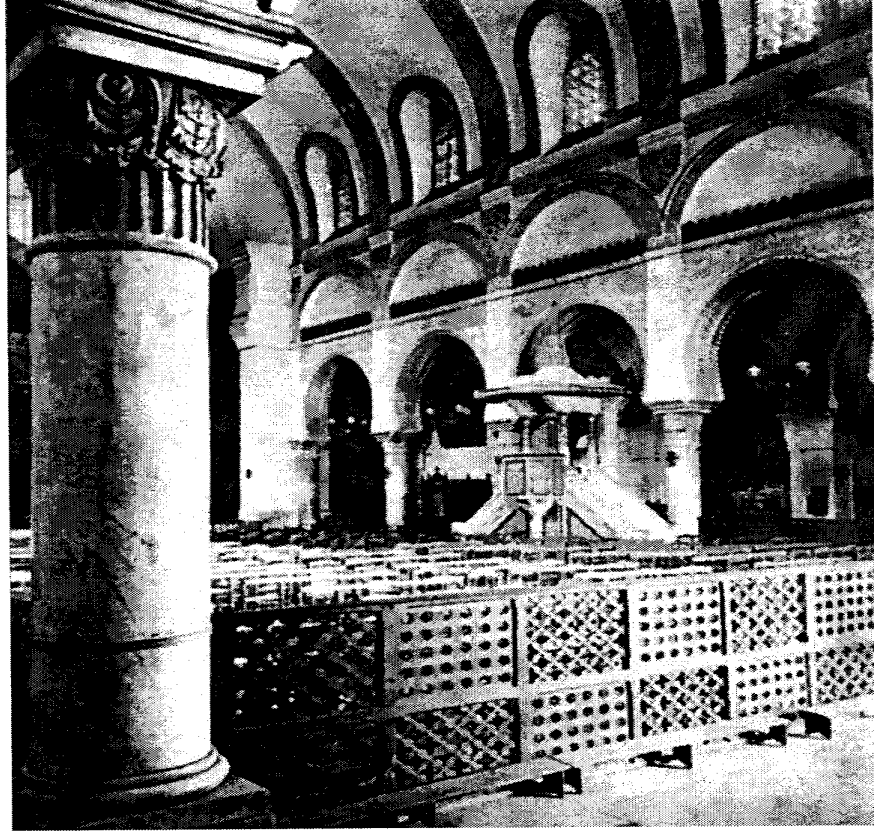
La transcription sera opérée sans autres frais que le salaire du conservateur.

Art. 6. — Il sera, en exécution de l'article 3 de la présente loi, et sous la réserve expresse du recours devant les tribunaux, stipulé à l'article 18 ci-après, procédé administrativement à la reconnaissance de la propriété privée et à sa constitution partout où le sol est possédé à titre collectif par les membres d'une tribu ou d'un douar.

Art. 7. — Il n'est point dérogé par la présente loi au statut personnel, ni aux règles de succession des indigènes entre eux.¹

¹ أم كلثوم شنتير، المرجع السابق، ص 171، 172.

ملحق رقم (4): جامع كتشاوة بعد تحويله إلى كاتدرائية.¹



جامع كتشاوة بعد تحويله إلى كاتدرائية
منبر الإمام صار منبرا للقسيس

¹ بشير بلاح، مرجع سابق، ص 209.

ملحق رقم (5): زوايا مدينة الجزائر ومصيرها خلال الاحتلال الفرنسي.¹

زاوية القاضي	كان مصيرها مصير جامع القاضي ومسجد الشماغين المجاورين لها وهو الهدم.
زاوية الأشراف	استولى عليها الفرنسيون 1832 وتمت مصادرتها 1841 ثم هدمت.
زاوية سيدي ولي دادة	صادرتها سلطة الاحتلال 1864 ألحقت بمبنى جمعية الرحمة الكثولوكية.
زاوية الأندلس	عطلوها سنة 1843 وتصرفوا فيها واغتصبوا أوقافها.
زاوية الشبارلية	اغتصبت أوقافها وأرضها ومسجدها وهدمت سنة 1840
زاوية سيدي أحمد بن عبد الله	اغتصبت أوقافها، والحق جزء منها إلى الشارع الذي أحدثوه والجزء الثاني جعلوه مدرسة عربية فرنسية.
زاوية سيدي عبد المولى	أهملوها سنة 1840 ثم هدمت ودخلت في البيوت المجاورة لها.
زاوية سيدي عمار التنسي	احتلها الدرك 1831 حولها إلى ثكنة عسكرية إلى أن هدمت.
زاوية جامع السيدة	هدمت مع الجامع الذي يحمل نفس الاسم منذ 1830.

ملاحظة: تعداد الزوايا تم حسب ترتيب المرجع المأخوذ منه.

¹ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، مرجع سابق، ص ص 112 - 123.

ملحق رقم (6): مرسوم تأسيس المدارس الشرعية.

مرسوم 30 سبتمبر 1850

باسم الشعب الفرنسي،

رئيس الجمهورية

نظرا لاقتراحات الحاكم للجزائر و رأي مجلس الحكومة بتاريخ 24 جانفي 1850 حول مشروع تنظيم التعليم العام للمسلمين.

نظرا لقرارات رئيس المجلس المكلف بالسلطة التنفيذية المؤرخة في 16 أوت و 9 ديسمبر 1848 التي تعتبر أنه من الضروري وضع تحت الرقابة و إدارة الحكومة كل مؤسسات التعليم العام للمسلمين و نظرا لتفهم المدارس التي كانت تتابع الدراسات العليا الإسلامية والتي وحدها يمكنها تخريج مرشحين للمناصب: المفتي، القاضي، الإمام، الخوجة و غيرها من الوظائف المخصصة للأهالي في المصالح الإدارية بالجزائر.

الفصل الأول

التعليم الابتدائي و الثانوي

المادة الأولى: التعليم الابتدائي، و التعليم الثانوي المقدمان في المدارس الإسلامية يوضعان تحت الرقابة السامية للحاكم العام و التي تمارس بواسطة الحكام في الأقاليم المدنية، و في الأقاليم العسكرية من طرف قادة المقاطعات.

لم يطرأ أي تغيير في شروط الوجود و في طرق التعليم المنتهجة حاليا.

المادة الثانية: صندوق سنوي مسجل في ميزانية الدولة سوف يخصص لمنح مكافآت للمعلمين المتميزين و التلاميذ النجباء.

الحاكم العام للجزائر سيقدر تقسيم هذه الصناديق بالنظر إلى الاقتراحات التي ستقدم له من طرف القادة و الحكام، يقوم الحاكم العام بتقديم تقرير إلى وزير الحربية حول ذلك.

الفصل الثاني

المدارس العليا الإسلامية

المادة الثالثة: تؤسس على حساب الدولة في كل من: المدية، تلمسان، و قسنطينة، مدرسة عليا

(مدرسة) من أجل تكوين مترشحين للوظائف المرتبطة بمصالح العبادة، العدالة و التعليم العام للأهالي و المكاتب العربية.

المادة الرابعة: التعليم في المدارس العليا مجاني و يتضمن:

درس في القواعد و الأدب (النحو).

درس في القانون و الاجتهاد (فقه).

درس في الدين (التوحيد).

المادة الخامسة: فريق العمل في المدرسة يتكون من:

- مدير مكلف في نفس الوقت بالقيام بتدريس أحد الدروس الثلاثة و الذي يتلقى راتبا

شهريا قدره..... 2100 فرنك.

- أستاذان براتب شهري قدره 1500 فرنك..... 3000 فرنك.

- وّ قاف 600 فرنك.

المادة السادسة: مدير و أساتذة المدارس العليا الإسلامية يعينون من طرف وزير الحربية باقتراح من الحاكم العام للجزائر.

الوّ قاف يعين من طرف الجنرال قائد المقاطعة، تحت إشراف مدير التربية.

المادة السابعة: كل مدرسة عليا سيكون مقرها قرب أحد المساجد التي كانت بجوارها مدارس.

دعم قيمته 100 فرنك يمنح كل سنة إلى العشر تلاميذ الأوائل في كل مدرسة، كمايسمح له الإيواء في المؤسسة إذا كلن المحل يسمح بذلك.

المادة الثامنة: توضع المدارس العليا تحت رقابة الضباط العامون قادة المقاطعات. هذه الرقابة تمارس بواسطة المكاتب العربية

المادة التاسعة: تفتش المدارس العليا كل سنة من طرف أحد الضباط الفرنسيين الملحقيين بالشؤون العربية، و من طرف أحد أساتذة كرسي اللغة العربية المعين من طرف الحاكم العام للجزائر.

المادة العاشرة: المصاريف الناتجة عن إنشاء المدارس العليا الإسلامية تتكفل الميزانية الحربية.

المادة الحادية عشرة: يكلف وزير الحربية بتنفيذ هذا المرسوم.

حرر بالإليزي: في 30 سبتمبر 1850

إمضاء ل.ن. بونابارت.

وزير الحربية دوهوتبول.

نظر من أجل تطبيقه في الجزائر.

الجزائر في 3 أكتوبر 1850

الحاكم العام للجزائر

إمضاء: ف. شارون¹

¹ كمال خليل، مرجع سابق، ص ص 169-171.

الملحق رقم (7): المدرسة الشرعية بقسنطينة¹.



¹ كمال خليل ، مرجع سابق، ص200.

الملحق رقم (8): المدرسة الشرعية بالعاصمة.¹



¹ بشير بلاح، مرجع سابق، ص 290.



¹ البصائر، ع 165، 31 جانفي 1949، نقلا عن ، أحمد بن داود، مرجع سابق، ص 214.

الملحق رقم (10): نداء البشير الإبراهيمي إلى معلمي المدارس الحرة.¹

العدد ٩٤ - السنة الثالثة - من مجلة البعثية الثورية

الطبعة ٢٠ - سنة ١٩٤٩ م

المدير المسؤول
وصاحب الامتياز
ورئيس التحرير

معاون التحرير: ١٢ طبع بومبي
مستشار التحرير: ٢٧٨-١٧
المستشار المالي: ٥٧٩-٧٧
الطبعة ٧١٤

« EL-BACHAT »
Fondéur: habibmoudira
Directeur: HASSAN / TALEB RAHIM
12, Rue Pongée - ALGER
Téléph. : 318-17
S.P.F. 888-72 R.D. Alger 1948

الطبعة ٧ - نوفمبر سنة ١٩٤٩ م

البعث

ملك جمعية العلماء ولسان حالها
شعارها العروبة والانبايم

نداء البشير

ان في هذا بلاغا
لعمور عابدين

يوم الاثنين ١٩ صفر سنة ١٣٦٩ هـ

تصدر يوم الاثنين من كل اسبوع

الطبعة ٧ - نوفمبر سنة ١٩٤٩ م

الرقم ١٠٤ - من ١٠٤٩ - تاريخ ١٩٤٩ - تاريخ ١٩٤٩

به حكمة عظيمة ، وما أخذنا بذلك الا لئلا
يحترق من التهور في الكيل والبطالة ،
ولئلا تجرع مرارة الدم وخسارة الجهد ،
فمن دأبنا وأجدادنا في واصلنا اقتضاها
زناهم ، وفطروا في حقوق اقتضاها منهم
مكالمهم ، بعد ما لاح لهم السدم ، وقامت
عليهم الحرج ، وطمع اليك في فطروا في
الحقوق ، وكثيرا ما نذكر ، وموهوا بالرفق ،
وقدسوا أنفسهم بالاحسان والاحسان ،
وقدسوا بالاحسان والاحسان ، حتى مات من
استقبلت خواهرهم منهم بحسرات الدمع ،
ومات الباقون منهم ، كما جرت القتل من
الدم ، فلا حيرة أولئك أجدت هذا شيئا ،
ولا غفلة هؤلاء أجدت شيئا ، ولا أشرف
منهم المصطفى واحسانهم الى واحساننا
فما يصح هنا قولا ، هو هذا الذي نود به
مؤرخي ، هو هذا الذي نود به ، في
لحول الهوى بها قبيحا الاكثي والاكثي ،
وتقديسا الكثرة والقتل ، وان من القليل
تكلف جيل بواجبات احب ، وان من
الجيود ان يحصل القرن الاخير اوزار
القرن القبيح ، ولو أنهم - سابعهم الله
- فلو بواجباتهم او بغيرها ، فلفروا هذا
الكثير ، وهوتوا طينا الصبر ، كما خلفنا
نحن وهوتوا على الخيل الاثني ، ولو أنهم
فروا الشجرة ، ففروا منا جني الشجرة ،
هذا هي حالنا - يا اباي - صمد
وتوقع الاكثي ونبي وصمد في جان
واحد ، ويؤذي فريضة الوقت وتقتضي
القولان على غيرا في جان واحد ، ان لم يؤذي
التفكرات على القوب لم تجرحها ، كل
ذلك مع حجارة من الجبال ، وحداثة من
الشريك في الدار ، ومع وشل من الماء لا
تم سه الماء ، ومتطد من سه الماء ،
تضاد معها - لولا الاكثي - الاكثي ،
واما حالة لا يبت منها الا المؤمنين
الصابرون الصابرون المطبوعون الحسبون
المؤمنون بروج من الله ، ونحن وانتم كل
ذلك ، ان شاء الله .

إلى أبنائنا المعلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

أبنائي الأبناء البررة !
وصحاكم - في العدد الخامس بالدارس
- يا أبنائي ، وذكركم - ذكركم
عزائي الأهل - يا خير والجيل ،
وأرسد اليكم تلك النعمة الانوية الطاهرة
حادرة من قلب يكي لكم الحب والتقدير
والشفقة ، راجين ان يكون ربح النعمة
منكم واجبا يؤدي على اكمل وجوهه ،
وهذا حق على احسن حاله ، وغاية
نوصل بأبصارنا من القرب الطرق والفتح
الربيعي ، لا كلاما يلعب مع الريح ، ولا
فتورا من الاعمال تلعب الوقت ، ونسعد
الثقة ، ولا أبنائنا من التمكن ، والشفقة
بأبصارنا بوجوه المنة ، وهذا حق
الاطمئنان .

ما أتم هؤلاء نواياهم من مدارسكم مبدئين
جواد ، فحرصوا على ان يكون كل واحد
منكم بكل ميدان ، وهذا أتم هؤلاء خلفكم
مرابطة التهور من سلمكم الذين حوا المني
والدنيا ، ووقفوا أنفسهم لاجدي خطين ،
الدفاع الجيد ، او موبد الشهيد ، فاضروا
ان يولي امكم من لمره يقوم على حراسه
واحد منكم ، فيجلب النار والهزة لحياتكم؟
واغصوا انكم خاسرون ، فمستولون على
أصنامكم ، فمخربون عليها من الله ومن الآلة
ومن التاريخ ومن الجيل الذي تقومون على
تريته كيلا يكل ، ووزرة يزل .

اننا - يا اباي - كما أول من نام ،
واخير من استيقظ ، فمن الحزم ان لا نقطع
الوقت في التلب والملاح ، والحرب بالكلية ،
فن في ذلك الحالة للمرضى ، ولربما في
الياء على المرضي ، ومن الحزم ان نحاسب
على الدقيق ، اذا تطلب غيرنا على الساعات ،
وهي الايام ، اذا تطلب غيرنا على الايام ،
ان وراثة من الزمن سابقا غنيا ، وان
منا من الصبر وروحه زاهرا غنيا ، وان

39

¹ البصائر، ع 94، 7 نوفمبر 1949، نفلا عن، أحمد بن داود، مرجع سابق، ص 216.

115

الملحق رقم (11): من مظاهر احتجاج جمعية العلماء الجزائريين على قانون 8 مارس 1938¹

N° 136

يرجى إلى إدارة الكريهة - لا يتعلّق بها من ملاحظات وملاحظات واعتراكت

عن نسخة
عن نصف نسخة
عن نسخة للتلاميذ

إدارة
EL-BASSAIR
13, Rue A. Lambert, 13 CONSTANTINE

من السنة ٥٠٠٠

البصائر

للسان القاصية العليا السيد الجليل

السنة الرابعة ١٥٦

الدور المسؤول ورئيس التحرير: **مبارك بن محمد الميثاق**

الطيران الثاني 243 04
Monsieur BHAHIMI Mubarak
DIRECTION DU JOURNAL
13, Rue A. Lambert, CONSTANTINE
Téléphone 36-15
صاحب البصائر
الشيخ محمد خير السبيح

تستلمت يوم الجمعة ١٨ محرم ١٣٥٨

تصدر يوم الجمعة من كل اسبوع

الموافق يوم ١٠ مارس ١٩٣٩

يوم ٨ مارس

يوم حزن وحداد على تعليم الاسلام ولغة الاسلام

بمقتضى قانون كان صدر بارش
قرفا منذ عشرات السنين - على
الجزائر - تكتلهم ما ارادوا وصدر
قانون ٨ مارس المشرع القاضي
بالسجن والتفريق على كل من يعلم
بغير رخصة

لا أحد يمنع من طلب الرخصة ،
ولا ركن الطالب لا يربط - وبذلك
حصل القصد من وثق حركته
تعليم الاسلام ولغة الاسلام من
الزيادة والملاقاة كسفر من كتابات
القرآن ومدارس الدين ، وما بقي
الا قدر ضئيل جدا ، لا نسبة بينه
ومن شبه - علم بعد سنة ملاين
هب العلم دينه ولغة دينه
أهكذا يعامل شعب صديق
يحتاج اليه في أيام الشدة ؟
أهكذا يصادف على القلوب

مرفضا ، يمنع الرخص من اعلمها وجزءها
منهم ، بينما التعليم الاجنبي - والاجنبي
العادي - يمنع بكل حرية واحترام
يا جناب الوزير

إنني في هذا اليوم يوم ٨ مارس
الذي هو من أسوأ الأيام في تاريخ الاسلام
بابا تر - ارفع اليكم باسم الاسلام كلمة
الاستنكار التام لوله الحيل - وأقدم اليكم
باسم المسلمين من الشكوى من هذه
المعاملة الخسة التي تركت في القلوب
أسوأ الآثار ورواجع الآلام
وأبدا منكم أن تتداركوا الأثر بها
أرف منكم من حكمة - بعد نظر وودون
للأحوال - لكم يا عزلم



الجمعية الجزائرية للعلماء المسلمين

برقية شكوى براد - شكر
رئيس الوزارة الفرنسية م. دلاوي باريس
يا جناب الوزير
الي اليوم - وفي هذه الظروف - ما
يزال التوقيف متواليا ومتزايدا على
التعليم الاسلامي
فالساجد محجرا ، وسكك من
المدارس معطلة ، وكثير من الكتابات
قفر آتية مثقلة ، وسكك من الدين
متاجرين في المحاكم ، ومئات الآلاف
من ابداننا - شردون في الشوارع
يستل الشيوخ للآف فطالون
رخص الصلح ويقدمون جميع التوازم
فلا يسدح لهم صوت - بل سكك ما
تزعج الرخص من ابد اصحابها
كل هذا من آثار قانون ٨ مارس
الطبق على الصلح لاسلامنا تطبيقا جاريا

هبت الجزائر السنة - بنهوات
داخلية وخارجية - من نزعها
قاصبت رغبتها لعل تتجدي بلقها
وغير لنها - واقلت متعلقة على
تعل دينها ولغة دينها - فاعتدت
تفتح المدارس - وتشد الباني -
وتؤسس الجميات - وتعلت هذه
في جميع طبقات الشعب - واسرت
هذه الحركة في جميع جهات الوطن
حال - وبأ القصب وبالألمف -
هذا طائفتين من الناس لها الحلول
والطول في هذه البلاد - والكلفة
السيرة في إدارة شؤونها - مما طائفة
الذين الذين يريدون رخصة - فثمة
في جهله وجوده ليتوا ثرواتهم
على قفره ومعادتهم على شدة -
وطائفة التعممين المسلمين لا
يريدون أن يبقى اسم الاسلام في

استطاعوا من المرائيل وروها بكل ما تغيروا
من البيت - وكادوا لها كل رجس الصكيد - فل
يصعدوا منها ضحفا ، ولا وجد اعلمها في القانون
مؤاخلة - ولا ظفروا منها - جد الجهد - جسر
ولا خائفة ، فاجتهدوا جهدهم - وديروا كيدهم
واجتروا لهم - وضربوا ضربة القاضية فطالوا

الجزائر وان بقي فليبق صورة مشوهة مبيحة لمحققة
تدب بين تسك عا من اندسه الى حركات الجاهل
والشقاء - وانقرضه من ثقافتهم ثقافة اخرى
لا تمت للاسلام بصلة - واذا تخالفت الباطلة بان
مليها قبا مبدتان - في القالب - ما صدقا -
لقد وضعا في طي هذه الحركات كل ما

¹ البصائر، ع 156، 10 مارس 1939، نقلا عن، أحمد بن داود مرجع سابق، ص 213.

الملحق رقم (12): التماس من جمعية العلماء المسلمين إلى الحاكم الجديد بمدينة تلمسان لإعادة فتح دار الحديث.¹

[illegible]

¹ البصائر، ع 142، 2 ديسمبر 1938، نقلا عن، أحمد بن داود، مرجع سابق، ص 211.

الملحق رقم (13): مقال حول محاكمة الشيخ الزروقي.¹

العدد ١٩٠٣
الطبعة الثانية
العدد ١٩٠٣
الطبعة الثانية
العدد ١٩٠٣
الطبعة الثانية

الميزان

حكمة مستقيمة وقائمة ومعتدلة

حول محاكمة الشيخ الزروقي

في جميع مدارس العالم توجد حصص للاناشيد ينشئ بها الأطفال قسمة هذه التعليم وتحتهم تلك الرغبة للذكورة من المدرسة.

ولكن هنا في الجزائر وفي المدارس العربية الحرة تعلق المدارس ويغرد أبناؤها ويسجن للبلون لانهم يطبقون برأسها عاليا .. يغفلونهم اناشيد الأطفال لتتعلق بها حناجرهم في برهة دون أن يفقهوا لها معنى أو يدركوا لها معنى .. وحلوا أن تستغرب فحين يعيش في الجزائر وفي القرن العشرين وما زالت تعلق للدروس والتدريبات .. لقد وقع ذلك في مستنقاع حيث احتل الصبح الزروقي وكانت التهمة .. أنه يلحق الأطفال الاناشيد .. والاناشيد في الجزائر وفي منطق الاستعمار لا بد أن تكون وطنية .. وأن لا تعلق على الاناشيد وطني وأذن فلماذا من تسلط القس الطغويان عليه وقد كان .. قد حكمت المحكمة على السيد الزروقي بأربع سنين سجن ~~عزلة~~ قسرها ٢٥٠.٠٠٠ فرنك والذي لا يعلم تفاصيل القضية بظن أن السيد الزروقي من كبار المجرمين .. المجرمين من يد المصلحة فكيف حكم بسجنه ضعه

قليل في حقه ولكن قلبي كلهم يمدون إن السيد الزروقي لم يترقب أي حرية ولذلك فقد استكروا كلام هذا الحكم القاضي المتعالي في القسوة .. واستنكر لذلك السيد الزروقي هذا الحكم فطلب من محكمة الاستئناف النظر في قضية من جديد وظن كل الناس أن وجهة النظر متبدل .. فينظر إليها كشئ عادي فالاناشيد في جميع المدارس شيء عادي بل ضروري ولا خطر منها لئلا .. ولا وذر على من يقوم بتعليمها .. وعلى فرنسا التي من المقبول - وليس بمقول - أن يحكم على السيد الزروقي بأربع سنوات سجن .. قسما جنى أولئك الأطفال الأبرياء ليحكم عليهم كذلك بالآية والتشريد والمجهول .. لكن الحكم صدر معززا للمعسكر الأول .. وفي منطق الاستعمار هو هو وحلوا أن تستغرب فحين يعيش في الجزائر وفي القرن العشرين وما زال تعلق للدروس والتدريبات .. ولكن حكيم علم المستعمرون أن الأطفال يلتصقون الاناشيد في هذه المدرسة .. فلاحظت أن المدارس العربية قد أصبحت معها انقلص الجواسيس وعمل حثيثهم .. الكبيرة .. أن الاستعمار يحسبتي بالرقابة والتجسس فقط ..

لما الأمانة لا تزال تذكر المدارس الحرة فرنسا وطلبها اعانة من الحكومة ومنع اعانة لعمرة لكل تعليم يراد من التعليم لها ولكن هذه الاعانة لمدارس فرنسا وليس فرنسا لا غير .. وغير فرنسا في هذه النقطة هي الجزائر .. وبعد .. فليست هذه القضية قضية السيد الزروقي فحسب .. ولكنها قضية التعليم العربي الحر في الجزائر .. وما الاناشيد الا سبب تاله كبير من الاذي المختلفة الكبيرة التي لا يمدحها الاستعمار في مثل هذه الظروف وهو الذي ينظر الى المدارس العربية نظرة عقد وكراية وحلوف وطلع في حين انها في الحقيقة مدارس لرفع الآلية فحسب الآلية التي استمدتها من الرسالة والتدريبات ..

والمدارس العربية الحرة مخلوقة من وجهة النظر الاستعمارية لانها تريد أن تحطم سلما من التلوث الجنسي - الفقر والمجهول والمرض - الذي يلحق علينا من يوم اكبرها على الدخول في النظام الاستعماري .. فالتعليم مهما كان لونه ومهما كانت صفته ينبغي أن لا يوجد في الجزائر وبالأخص اذا كان باللغة العربية فحين نعرف مواضع لم يفكر في انشاء مكتب لفرنسي .. ابدأ حتى اذا بدأ الاعيان ان ينشؤوا مدرسة عربية وشرعوا يسط

¹ المنار، ع 16، 23 جانفي 1953، نقلا عن جمال مخلوفي، مرجع سابق، ص 153.

قائمة

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

• المصادر والمراجع باللغة العربية:

أولا/ المصادر:

- 1- بن عثمان خوجة حمدان، المرأة، تع وتح محمد العربي الزبيري، منشورات ANE، د ت.
- 2- ابن منظور، لسان العرب، مج 15، ط1، تنسيق علي المشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988.
- 3- بن ميمون الجزائري محمد، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تح، محمد بن عبد الكريم، شركة النشر والتوزيع، الجزائر، 1981.
- 4- توفيق احمد توفيق ، هذه هي الجزائر، مكتبة النهضة المصرية، 2001.

ثانيا/ المراجع:

- 5- أبو زيد سامي يوسف ، الأدب العثماني، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2013.
- 6- أجرون شارل روبير، الجزائريون المسلمون وفرنسا(1871-1919م)، ج1 وج2 دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007.
- 7- أحمد المهدي محمد، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، مطبعة الملك فهد الوطنية، جدة، السعودية، دت.
- 8- أقيس خالد ، الشيخ العربي التبسي الرئيس الثالث لجمعية العلماء المسلمين، ط1، دار الألمعية للنشر والتوزيع، قسنطينة، 2011.

- 9- بقطاش خديجة ، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر (1830-1871م)، دحلب، الجزائر 1977،
- 10- بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصر (1830-1982)، ج1، دار المعرفة، الجزائر، د.ت.
- 11- بن أحمد التجاني عبد الرحمان ، الكتاتيب القرآنية بندورمة (1900-1977)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
- 12- بوحوش عمار ، التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962، دار الغرب الإسلامي، بيروت. 1997.
- 13- بوعزيز يحي، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية (1830-1954)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 14- بوزاهر حسين ، العدالة القمعية في الجزائر المستعمرة (1830-1962)، دار هومة، الجزائر، 2002.
- 15- بوصفصاف عبد الكريم ، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في تطور الحركة الوطنية (1931-1945)، دار البعث ، الجزائر، 1981.
- 16- بوضرساية بوعزة، سياسة فرنسا البربرية في الجزائر (1830-1930) وانعكساتها على المغرب العربي، دار الحكمة للنشر، الجزائر، 2012.
- 17- التر عزيز سامح ، الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، تر، محمود علي عامر، دار النهضة العربية، بيروت، 1889.
- 18- تركي رابح ، التعليم القومي والشخصية الجزائرية، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

- 19- ثنيو نور الدين ، إشكالية الدولة في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، ط1، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، 2015.
- 20- جلال يحي ، السياسة الفرنسية في الجزائر(1830-1959) دار المعرفة القاهرة، مصر د ت.
- 21- الجلاي عبد الرحمان، تاريخ الجزائر العام، ج3، دار الثقافة ، بيروت ، 1980.
- 22- الجمل شوقي، المغرب العربي الكبير من الفتح الإسلامي إلى الوقت الحاضر، ط2، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، مصر، 2007.
- 23- حسين محمد ، الاستعمار الفرنسي، ط4، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.
- 24- حلوش عبد القادر ، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، دار الامة، الجزائر، 2010.
- 25- رمول خالد، الإطار القانوني والتنظيم لأملاك الوقف بالجزائر، دار هومة، الجزائر، 2004.
- 26- سرى حسن ، الاقتصاد الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2004.
- 27- الزبيري محمد العربي، تاريخ الجزائر المعاصر، ج 1 ، منشورات اتحاد الكتاب العربي 1999.
- 28- زوزو عبد الحميد، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر (1830-1900)، ط1، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1984،
- 29- سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1998.
- 30- (————)، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، ط1، دار الغرب الإسلامي، ، 1998.
- 31- (————)، تاريخ الجزائر الثقافي، ج5، ط1، دار الغرب الإسلامي ، 1998.
- 32- (————)، الحركة الوطنية الجزائرية، (ج1، ج2)، دار الغرب الإسلامي، 1992.

33-()، دراسات في الأدب الجزائري الحديث، ط5، دار الرائد للكتاب، الجزائر، 2007.

34- شترة خير الدين، الطلبة الجزائريون في جامع الزيتونة، ج3، دار البصائر، 2009.

35- عباد صالح، الجزائر خلال الحكم التركي 1514-1830، دار هومة، 2012،

36- عمورة عمار، موجز في تاريخ الجزائر، ط1، دار ربحانة الجزائر، 2002.

37- العقبي صلاح مؤيد، الطرق الصوفية في الجزائر تاريخها ونشاطها، دار البراق، بيروت لبنان، 2002.

38- فركوس صالح، الحاج أحمد باي قسنطينة (1826-1850)، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية، الجزائر، 1993.

39- فضلاء محمد الحسن، المسيرة الرائدة للتعليم الحر بالجزائر، ج3، ط1، شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1999.

40- محمد الطاهر علي، التعليم التبشيري في الجزائر منذ (1830-1904)، دراسة تحليلية تاريخية، دار دحلب، الرغبة، الجزائر.

41- مزهود الصادق، تاريخ القضاء في الجزائر من العهد البربري إلى حرب التحرير الوطني، ط2، دار بهاء للنشر، 2012.

ثالثا/ المقالات المنشورة في الملتقيات:

42- بن عون محمد الحاكم، الوقف في الجزائر إبان الاستعمار الفرنسي، المؤتمر العلمي العالمي الإسلامي، الوقف الإسلامي التحديات واستشراف المستقبل، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، 11-12 جويلية 2017.

43- حمدوش علي، بوزيدة حميد، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، المؤتمر العلمي العالمي الخامس، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، السودان، 11-12 جويلية 2017.

44- عاشور موسى ، أساليب الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على الأوقاف، أعمال الملتقى الأول والثاني حول العقار في الجزائر (1830-1962)، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر 2007.

رابعاً/الدوريات:

- 45- باغلي سيد أحمد ، سلسلة فن وثقافة، وزارة الإعلام، الجزائر، النشرة 2 ، 1982.
- 46- جاب الله طيب، دور الطرق الصوفية والزوايا في المجتمع الجزائري، مجلة المعارف ، ع14، جامعة لبويرة، اكتوبر 2013.
- 47- رمضان بورغدة، جوانب من تطور السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر 1830م- 1892، مجلة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ع 4، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009.
- 48- سلوان رشيد رمضان، عطية مساهر حمد، سياسة فرنسا تجاه الأوضاع الاجتماعية في الجزائر 1871-1914، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية ، مجلة علمية محكمة، مج(7) ع 21 حزيران 2015.
- 49- صبيحة بخوش، وضعية التعليم في الجزائر في العهد العثماني، حوليات التاريخ والجغرافيا، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة، الجزائر، مج1، ع 2 ، 30 جوان 2008.
- 50- ناجي عبد النور ، البعد السياسي في تراث الحركة الوطنية الجزائرية، مجلة التراث العربي، ع107، د ت، الجزائر.

خامساً/ الرسائل والأطروحات الجامعية:

- 51- بديرينة سهام، النشاط الثقافي الأهلي في الجزائر ما بين (1900-1918)، مذكرة لنيل شهادة الماستر تاريخ معاصر، قسم التاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015.

- 52- بن بله خيرة، المنشآت الدينية بالجزائر خلال العهد العثماني، رسالة لنيل دكتوراه دولة في الآثار الإسلامية، معهد الآثار ، جامعة الجزائر.
- 53- بن داود أحمد ، المقاومة الثقافية للاستعمار الفرنسي في كل من الجزائر والمغرب من خلال التعليم (1920-1954)، مذكرة لنيل دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة أحمد بن بلة وهران-1، قسم التاريخ وعلم الآثار ، 2017.
- 54- بن مصباح فاطمة، إدارة الأوقاف في الجزائر أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة محمد خيضر، بسكرة. 2015.
- 55- بوسعيد عبد الرحمان ، الأوقاف والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في إطار المدرسة الدكتورالية-الدين والمجتمع- ، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة جامعة وهران 2011 -2012.
- 56- بوغدادة الأمير، المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني القضاء أنموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة ، 2008.
- 57- حجي كميلية، المؤسسات التعليمية الرسمية بالجزائر ما بين 1850-1954، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة ، الجزائر، 2013.
- 58- خليل كمال ، المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر التأسيس والتطور 1850-1951، مذكرة لنيل ماجستير في تاريخ المجتمع المغاربي الحديث والمعاصر، جامعة منتوسوري، قسنطينة، الجزائر، 2008.
- 59- خمري الجمعي ، حركة الشبان الجزائريين والتونسيين، دراسة تاريخية وسياسية مقارنة، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006.

- 60- دخية فاطمة ، الحركة الأدبية في الجزائر خلال العهد العثماني ، ، مذكرة لنيل شهادة دكتوراء في الأدب واللغة العربية تخصص أدب جزائري قديم كلية الآداب واللغة، جامعة محمد خضر ، بسكرة ، 2015.
- 61- دبي رابح ، السياسة التعليمية الفرنسية في الجزائر ودور جمعية العلماء المسلمين في الرد عليها (1830-1962) ، دراسة نظرية تحليلية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطفونيا، جامعة الجزائر 2، 2011 .
- 62- رحمانية ليندة ، الشيخ الطيب العقبي ودوره الإصلاحي(1890-1960م)، مذكرة لنيل ماستر في التاريخ العام، قسم التاريخ، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2017
- 63- زقب عثمان، السياسة الفرنسية في الجزائر (1830-1914)- دراسة في الأساليب الإدارية-، أطروحة دكتوراء، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015.
- 64- سوفي سامية ، نادي الترقى ودوره في نشر الوعي داخل المجتمع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ معاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015.
- 65- شتير أم كلثوم ، السياسة العقارية الفرنسية في الجزائر(1830-1914) ، مذكرة لنيل ماستر في تخصص تاريخ معاصر، قسم العلوم الإنسانية، شعبة تاريخ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017.
- 66- شيفري شهرة ، الخطاب الدعوي عند جمعية العلماء المسلمين الجزائريين (دراسة مقارنة بين عبد الحميد بن باديس ومحمد البشير الإبراهيمي)، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في الدعوة الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009.
- 67- عالم مليكة ، التنظيم القضائي الثوري (1954-1962)-الولاية الرابعة أنموذجاً-، أطروحة دكتوراء، قسم التاريخ، جامعة الجزائر 2 ، الجزائر .. 2014.

- 68- عومري عبد الحميد ، الحياة الثقافية والفكرية في الجزائر (1880-1914) ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراء الطور الثالث في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية، تخصص تاريخ، جامعة جلالى لىابس، سيدى بلعباس، الجزائر، 2017.
- 69- فرحى فتيحة ، المساجد والعمران خلال العهد العثمانى ، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر فى التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة زيان عاشور ، الجلفة، 2017.
- 70- قريرى سليمان ، تطور الاتجاه الثورى والوحدوى فى الحركة الوطنية الجزائرية (1940-1954) ، رسالة لنيل شهادة دكتوراء العلوم فى التاريخ الحديث والمعاصر، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2011.
- 71- قمير قوادريّة ، الجمعيات والنوادي الثقافية ودورها فى الحركة الوطنية 1900-1939، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص تاريخ معاصر، قسم العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، 2015.
- 72- كربوع عبد الباسط ، المؤسسات التعليمية فى الجزائر خلال الفترة (1883-1914) ، مذكرة لنيل ماستر فى التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة محمد خضر، بسكرة، 2017.
- 73- لفريد حبيبة سياسة الحاكم العام شارل جونار فى الجزائر (1900-1919)، مذكرة لنيل شهادة ماستر فى تخصص التاريخ المعاصر، شعبه تاريخ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2016.
- 74- مخلوفى جمال ، التعليم العربى الحر فى حوض شلف خلال الفترة (1930-1956) ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير فى التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة وهران، 2009.

75- يزيز عيسى ، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر (1830-1914) ،
مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ المعاصر ، قسم التاريخ جامعة الجزائر ، 2009.

المصادر والمراجع باللغة الفرنسية:

أولا/المصادر:

76-Ferhat Abbas, **La Nuit coloniale**, guerre et révolution D'Algérie en Armes, ou le temps des certitudes, 2eme éd , economica, paris ,1981.

ثانيا/المراجع :

77-Agénor Charles robert, **histoire de l'Algérie contemporaine (1871-1954)** ,
paris ,1979.

78- (————) **les algériens musulmans et la France(1871-1919)**, tome1
,édition PUF, paris,1968.

79-Devoulx Albert ، **les édifices religieux de L'ancien Alger** ،Typographies
bastide ،Alger ،1870

80-Milliot Louis, **Le gouvernement de l' Algérie**, publications du comité
national métropolitain du centenaire de l'Algérie ,Algérie ;(S ,D) .

81-Sellam sadak ،**la France et ses musulmans** ،casbah ،Alger ،2006.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير.	
الإهداء.	
قائمة المختصرات.	
مقدمة.....	أ- و
الفصل الأول: واقع المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر أواخر العهد العثماني.....	27 - 13
المبحث الأول: الأوقاف والقضاء.....	19 - 14
أولا/ الأوقاف.....	14
1- مفهوم الوقف.....	14
2- أهم المؤسسات الوقفية.....	15
ثانيا/ القضاء.....	17
1- مفهوم القضاء.....	17
2- القضاء في المدينة.....	17
3- القضاء في الريف.....	18
المبحث الثاني: المساجد والزوايا.....	24 - 19
1- الفرق بين المسجد والزوايا.....	19
2- وضعية المساجد.....	20
3- نماذج للمساجد في مدينة الجزائر.....	21
4- وضعية الزوايا.....	22
المبحث الثالث: المدارس والكتاتيب.....	27 - 24
أولا/ المدارس.....	24
1- وضعية المدارس.....	24
ثانيا/ الكتاتيب.....	26

26	1-تعريف الكُتاب.....
26	2-وضعية الكتاتيب.....
27	خلاصة الفصل
	الفصل الثاني:موقف الاحتلال الفرنسي من المؤسسات العلمية والدينية في
67 -29	الجزائر(1830 -1905م).....
48 -30	المبحث الأول: الأوقاف والقضاء.....
30	أولا/ الأوقاف.....
30	1-موقف الاحتلال الفرنسي من مؤسسة الأوقاف في الجزائر.....
31	2-المراسيم الفرنسية للاستيلاء على الأوقاف.....
38	ثانيا/ القضاء.....
38	1-موقف الاحتلال الفرنسي من مؤسسة القضاء الجزائرية.....
38	2-مراحل القضاء الفرنسي في الجزائر.....
58 -48	المبحث الثاني: المساجد والزوايا.....
48	أولا/ المساجد.....
48	1-موقف الاحتلال الفرنسي من المساجد في الجزائر.....
49	2-نماذج للمساجد التي تعرضت للاعتداء.....
51	3-التضييق الاستعماري اتجاه المساجد.....
53	ثانيا/ الزوايا.....
53	1-موقف الاحتلال الفرنسي من الزوايا في الجزائر.....
54	2-نماذج للزوايا التي هدمت في الجزائر.....
56	3-التضييق الاستعماري تجاه الزوايا.....
67 -59	المبحث الثالث: المدارس والكتاتيب.....
59	أولا/ المدارس.....
59	1-موقف الاحتلال الفرنسي من المدارس في الجزائر.....
59	2-نماذج للمدارس التي هدمت في مدينة الجزائر.....
	3-التضييق الاستعماري تجاه المدارس.....

60	ثانيا/ الكتابيب.....
64	
64	1- موقف الاحتلال الفرنسي من الكتابيب في الجزائر.....
65	2-التضييق الاستعماري تجاه الكتابيب.....
67	خلاصة الفصل
	الفصل الثالث: المؤسسات العلمية والدينية في الجزائر(1905-1938م)
92 -70	وموقف الاحتلال الفرنسي منها.....
76 -70	المبحث الأول/ المدارس الحرة.....
70	1-تعريف المدارس الحرة.....
71	2-نماذج للمدارس الحرة في الجزائر.....
72	3-موقف الاحتلال الفرنسي من المدارس الحرة.....
83 -77	المبحث الثاني: الجمعيات والنوادي الثقافية.....
77	1-التعريف بالجمعيات والنوادي.....
78	2-نماذج للجمعيات والنوادي في الجزائر.....
80	3-موقف الاحتلال الفرنسي من الجمعيات والنوادي في الجزائر.....
92 -83	المبحث الثالث: جمعية العلماء المسلمين - أنموذجا -.....
83	1-نشاط جمعية العلماء المسلمين العلمي والديني.....
86	2-موقف الاحتلال الفرنسي من نشاط جمعية العلماء المسلمين.....
92	خلاصة الفصل
94	الخاتمة
118-100	الملاحق.....
128-120	قائمة المصادر والمراجع.....
132-130	فهرس الموضوعات.....